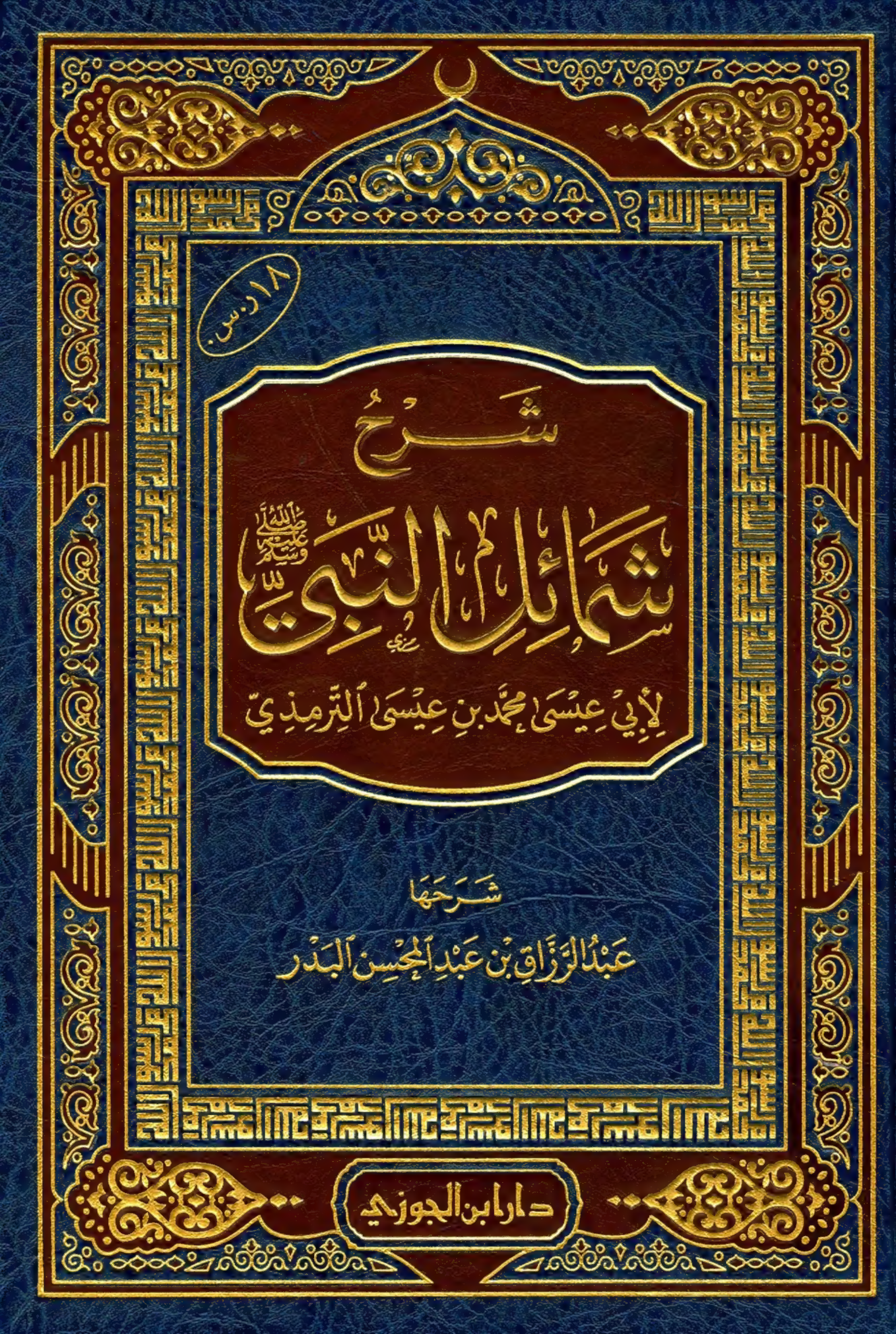


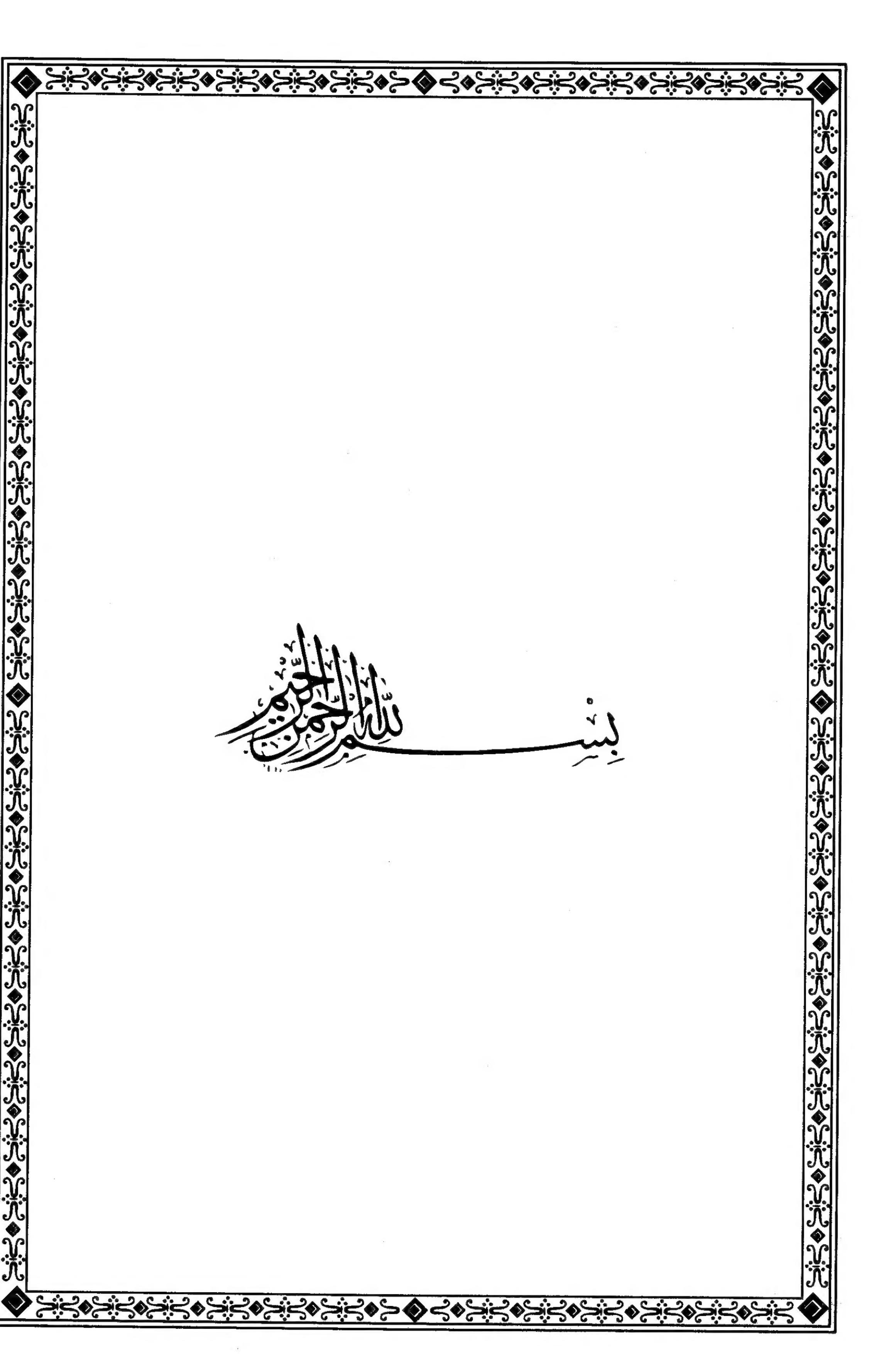
١٨ ر.س.
شرح
شمائل النبي ﷺ
لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي
شرحها
عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر
دار ابن الجوزي

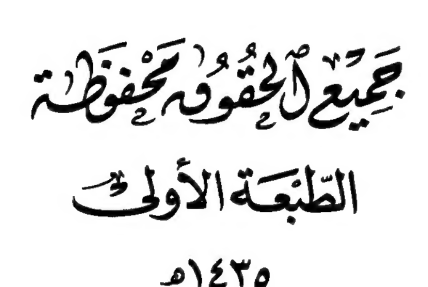


شرحها

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

دار ابن الجوزي


بسم الله الرحمن الرحيم

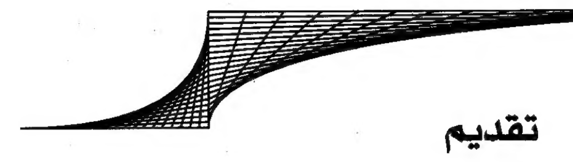




دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية: الدمام - طريق الملك فهد - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٩٣، ص ب: ٢٩٥٧
الرمز البريدي: ٣٢٢٥٣ - الرقم الإضافي: ٨٤٠٦ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - تلفاكس: ٢١٠٧٢٢٨
جوّال: ٠٥٠٣٨٥٧٩٨٨ - الإحساء - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٨١٣٧٠٦ - ٠٥٦٣٤٧٦٣٨٨ - بيروت
هاتف: ٠٣/٨٦٩٦٠٠ - فاكس: ٠١/٦٤١٨٠١ - القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٠٦٨٢٣٧٣٨٨
تلفاكس: ٠٢٤٤٣٤٤٩٧٠ - الإسكندرية - ٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣ - البريد الإلكتروني:
aljawzi@hotmail.com - www.aljawzi.com



تقديم

الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على المبعوث رحمةً للعالمين؛ نبيِّنا مُحمَّدٍ وعلى آله وأصحابه وأتباعه إلى يوم الدِّين.

أمَّا بعدُ؛

فإنَّ من المعلوم أنَّ تعريف سُنَّة الرَّسول ﷺ وحديثه عند المُحدِّثين: «ما أُضيفَ إلى النَّبيِّ ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ خَلقيٍّ أو خُلُقيٍّ» فيدخل في هذا التَّعريف كلُّ ما صحَّ عن أصحاب الرَّسول ﷺ من بيان صفاته ﷺ الخَلقيَّة الجميلة الَّتي خلقه الله عليها، وصفاتِه الخُلُقيَّة العظيمة الَّتي وفَّقه الله ﷻ للتَّخلُّق بها.

وهذه الصِّفات الجميلة والأخلاق العظيمة جاءت مبثوثةً في دواوين السُّنَّة من الصِّحاح والسُّنن والمسانيد وغيرها، وجاءت مُفرَدَةً في مؤلَّفات خاصَّةٍ بها، وأشهر ما أُلِّف في ذلك «كتاب الشَّمائل» للإمام التِّرمذي صاحب «الجامع» المُتوَفَّى سنة ٢٧٩هـ رحمه الله، فقد كان مرجعًا عظيمًا مهمًّا في موضوعه، وكثرت عناية المشتغلين بالحديث به، قديمًا وحديثًا، وقد وفَّق الله الابن العزيز عبد الرَّزَّاق ـ أدام الله توفيقه وأسعده في دنياه وأخراه ـ لشرح هذا الكتاب النَّفيس وإيضاح معانيه، وقد اطَّلَعْتُ على مواضع منه فألفيته شرحًا مفيدًا، أُوصي طلَّاب العلم بقراءة هذا الكتاب وشرحه والاستفادة منه علمًا وخُلُقًا.

والفائدةُ من معرفة صفاته ﷺ الخَلقيَّة معرفةُ هيئة طلعته ﷺ البهيَّة ومُحيَّاه الوضَّاء، والتَّمييز في الرُّؤيا المناميَّة بين الرُّؤيا الصَّادقة المطابقة لما ثبت عن أصحابه الَّتي لا يتمثَّل الشَّيطانُ بها، وبين الرُّؤيا المناميَّة الكاذبة، وأمَّا فائدة معرفة صفاته الخُلُقيَّة فالعلم بما أكرمه الله به من أخلاق كريمة أثنى الله عليه

بها بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [القلم]، والعمل على التَّخلُّق بهذه الأخلاق اقتداءً به ﷺ، كما قال الله ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١﴾ [الأحزاب].

ومِن حقِّه على أمَّته أن تكونَ الألسنةُ رطبةً بالثَّناء عليه بكلِّ ما يليق به، مع الحذر من الغلوِّ الَّذي لا يرضاه الله ولا رسوله ﷺ، وبالثَّناء على سُنَّته، وإيضاح محاسنها، وبيان ضرورة النَّاس إلى التَّمسُّكِ بها، وأن تكون الألسنةُ رطبةً بالصَّلاة والسَّلام عليه ﷺ.

وأسألُ الله ﷻ أن يوفِّقَ الجميع لما يُرضِيه، وأن يوفِّقَ طلَّابَ العلم للاشتغال بالكتاب والسُّنَّة وما كان عليه سلف الأمَّة، والعمل بذلك ليَظْفَرُوا بسعادة الدُّنيا والآخرة، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على عبده ورسوله نبيِّنا مُحمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

عبد المحسن بن حمد العباد البدر

المُقَدِّمةُ

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا وسيِّئات أعمالنَا، من يهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له.

وأشهدُ أن لا إله إلَّا اللهُ وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه ﷺ، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أمَّا بعدُ..

فإنَّ كتاب «الشَّمائل» للإمام التِّرمذي رَحِمَهُ اللهُ كتابٌ عظيمٌ ومؤلَّفٌ مباركٌ في بابٍ من أشرف أبواب العلم وأجلِّها، ألا وهو: شمائلُ نبيِّنا الكريم ﷺ، وخصالُه المُنيفة، وصفاتُه الشَّريفة، وأخلاقُه الرَّفيعة، وآدابُه الكريمة، ومعاملاتُه الطَّيِّبة الحسنة، صلواتُ الله وسلامُه عليه.

فهو كتابٌ يحوي شمائل أفضلِ عباد الله وأحبِّهم إلى الله ـ جلَّ وعلا ـ؛ خليلِ الله ومُصطفاه ومُجتباه، أكملِ عباد الله عبادةً وأزكاهم خُلُقًا، وأطيبِهم نفسًا، وأحسنِهم معاملةً، وأعظمِهم معرفةً بالله ﷻ وتحقيقًا لعبوديته؛ اصطفاه الله ﷻ ليكون سفيرًا بينه وبين عباده، وواسطةً بينه وبين النَّاس في الدَّلالة على الخير والدَّعوة إلى الهُدى، واختاره ﷻ ـ على علم ـ من أفضل وأعْرَق البشرية نسبًا، وخصَّه بأكمل صفات البشر من حيث الخَلق والخُلُق، وخصَّهُ بأجمل الصِّفات في هيئته البهيَّة، وطلعته الجميلة، ومُحيَّاه المُشرق، وصفاته العالية الرَّفعية صلواتُ الله وسلامه عليه، وخصَّه بأكمل الخِلال وأجمل الأخلاق وأطيب الآداب، وجعله ﷻ أُسوةً للعَالمين وقُدوةً لعباد الله أجمعين، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١]؛ وهٰذه الآية كما قال الإمام الحافظ

ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في «تفسيره»[1]: «أصلٌ كبيرٌ في التَّأسِّي برسول الله ﷺ في أقواله وأفعَاله وأحوَاله».

ومن المعلوم أنَّ التَّأسِّيَ به ﷺ والاقتداءَ فرعٌ عن العلم بشمائله وخصَاله وخِلَاله؛ إذْ لا يتأتَّى اقتداءٌ به، ولا اتِّباعٌ لنهجه، ولا لزومٌ لهديه إلَّا بمعرفة سيرته وشمائله وخِصاله وخِلالِهِ العظيمة ﷺ، ولهٰذا كان متأكِّدًا على كلِّ مسلم أنْ يُعنى بدراسة سيرةِ هٰذا الرَّسول الكريم ﷺ وشمائله عنايةً مقدَّمةً على العنايةِ بغيره من البشر؛ لأنه ﷺ أزكى البشريَّة، وخيرُ العباد، وقدوةُ العَامِلين، وسيِّدُ ولد آدم أجمعين.

و«الشَّمائلُ»: المرادُ بها خصال الإنسان، وأوصافه، وخِلاله، وأخلاقه، وآدابه ونحو ذلك، يقال: فلان حَسَنُ الشَّمائل؛ أي: حسن الأخلاق، ويقال: كريم الشَّمائل؛ أي: كريم الأخلاق، ولهٰذا سمَّى الإمام التِّرمذيُّ رَحِمَهُ اللهُ وغيرُه من أهل العلم أوصافَ النَّبيِّ ﷺ وأخلاقَه وآدابَه وما يتعلَّقُ به بـ «الشَّمائل».

وفي دراسة شمائله ﷺ ومعرفة خصاله وخلاله فوائد عظيمة، منها:

أوَّلًا: إنَّ من واجباتِ أهل الإيمان: الإيمانَ به ﷺ، ولا يكون ذلك إلَّا بمعرفته؛ فكلَّما ازدادت المعرفة به ﷺ ازداد الإيمان به، وازداد الاتِّباع له؛ إذ إنَّ من موجبات الإيمان به معرفةَ ما هو عليه من الأخلاق العالية، والأوصاف الكاملة؛ فإنَّ من عَرَفَه حقَّ المعرفة لم يَرْتَبْ في صدقِه وصدقِ ما جاء به من الكتاب والسُّنَّة والدِّين الحقِّ؛ إذ إنَّ أوصافَه الحميدة، وشمائلَه الجميلَة، وأقوالَه الصَّادقة النَّافعة، وأفعالَه الرَّشيدة أكبرُ داعٍ للإيمان به؛ ولهذا حثَّ الله ﷻ على تدبُّر أحوال الرَّسول ﷺ وأوصافه الدَّاعية للإيمان به فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟ ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٤٦﴾﴾ [سبأ: ٤٦].

ثانيًا: إنَّ محبَّته ﷺ فريضةٌ افترضها اللهُ ﷻ على عباده؛ بل إنَّه يجب أن تُقدَّم محبَّتُه على محبَّة الوالد والولد والنَّاس أجمعين؛ بل على النَّفس، وذلك

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٦/ ٣٩١).

عقدٌ من عقود الإيمان الَّذي لا يتمُّ إلَّا به، ولا ريب أنَّ معرفته ﷺ ومعرفةَ شمائله وخِصاله تزيدُ القلبَ حُبًّا له وتعظيمًا وإجلالًا، ومعرفةً لقَدْرِهِ العظيم ومكانته العليَّة فإنَّ «العبد كلَّما أكْثَرَ من ذكر المحبوب واستحضاره في قلبه، واستحضار محاسنه ومعانيه الجالبة لحبِّه تضاعَفَ حبُّه له، وتزايد شوقُه إليه»[1]؛ وعليه فكم للعناية بمناقبه العظيمة وشَمائله الكَريمة وصفاته الحميدَةِ وأخلاقِه وآدابه وهديه وسنَّتِه وسيرتِه من الأثر البالغ في ازدياد محبَّته في القلوبِ وقوَّتِها.

ثالثًا: إنَّ الله ﷻ جعله قدوةً للعباد وأُسوةً للنَّاس، وأمر باتِّباعه والسَّير على منهاجه، بل هو الإمام الأعظم، والقدوة الأكمل، قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب]، وقال ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران]، ومتابعتُه ﷺ والائتساء به فرعٌ عن معرفته ومعرفة خصاله وخلاله وشمائله.

رابعًا: إنَّ الله قد جعله أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ففي «البخاري»[2] من حديث أبي هريرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُم ﴿ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾** [الأحزاب: ٦]...» فهو أولى بهم من أنفسهم؛ لأنَّه ﷺ بذل لهم من النُّصح والشَّفقة والرَّأفة ما كان به أرْحَمَ الخلق وأرْأفَهُم، فكان بذلك أعظمَ الخلق مِنَّةً عليهم من كلِّ أحدٍ؛ إذ لم يصل إليهم مثقالُ ذرَّةٍ من الخير، ولا اندفع عنهم مثقالُ ذرَّةٍ من الشَّرِّ إلَّا على يَديْه وبسببه؛ فلذا وجب عليهم أن يعرفوا له مكانَتَه العظيمةَ ومنزلته العليَّةَ، وأن يعرفوا من شمائله وخلاله ما يزيدهم حبًّا له، واتِّباعًا لنهجه، ووفاءً بحقِّه.

خامسًا: إنَّ الله ﷻ أقسم في القرآن الكريم على كمال خُلق النَّبي ﷺ

---

(١) «جلاءالأفهام لابن القيم» (ص٥٢٥). (٢) برقم (٢٣٩٩).

وعظمه، فقال ﷻ: ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ۝١ مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٖ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجۡرًا غَيۡرَ مَمۡنُونٖ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ ۝٤﴾ [القلم]، وهذا شرفٌ عظيمٌ لعبد الله ومُصْطفاهُ ﷺ حيثُ نَعتَهُ ربُّه ﷻ بذلك، ولمَّا سُئلت عائشة ﵂ عن خُلقه ﷺ قالت: «كَانَ خُلُقُهُ القُرْآن»[1]، «فهذه كانت أخلاقَ رسول الله ﷺ المقتبسة من مشكاة القرآن؛ فكان كلامُه مطابقًا للقرآن تفصيلًا له وتبيينًا، وعلومُه علوم القرآن، وإرادتُه وأعمالُه ما أوجبه وندب إليه القرآن، وإعراضُه وتركُه لما منع منه القرآن، ورغبتُه فيما رَغَّبَ فيه، وزهدُه فيما زَهَّد فيه، وكراهتُه لما كرهه، ومحبَّتُه لما أحبَّه، وسعيُه في تنفيذ أوامره وتبليغه والجهاد في إقامته؛ فترجمت أمُّ المؤمنين لكمال معرفتها بالقرآن وبالرَّسول ﷺ وحسنِ تعبيرها عن هذا كلِّه بقولها: «كَانَ خُلُقُهُ القُرْآن» وفهم هذا السَّائل لها عن هذا المعنى فاكتفى به واشتفى»[2]، وهكذا الشَّأن في كلٍّ من وُفِّق لدراسة الشَّمائل والعنايةِ بها يحصل له هذا الاكتفاء والاشتفاء.

سادسًا: إنَّ الله ﷻ أمر العباد بالصَّلاة والسَّلام عليه اقتداءً به وبملائكته، وجزاءً له على بعض حقوقه عليهم فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ۝٥٦﴾ [الأحزاب]، وكلَّما ازداد المرء بصيرةً بشمائله وقوَّةً في معرفته ازدادت صلاتُه عليه وحَسُنَت؛ «ولهذا كانت صلاةُ أهلِ العلم ـ العارفين بسنَّتِه وهديه المُتَّبِعين له ـ عليه خلافَ صلاةِ العوامِّ عليه؛ الَّذين حظُّهم منها إزعاجُ أعضائهم بها ورفعُ أصواتهم، وأمَّا أتباعُه العارفون بسُنَّتِه العالمون بما جاء به، فصلاتُهم عليه نوعٌ آخر؛ فكلَّما ازدادوا فيما جاء به معرفةً ازدادوا له مَحبَّةً ومعرفةً بحقيقة الصَّلاة المطلوبة له من الله تعالى»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٧٤٦)، وأحمد (٢٥٣٠٢) واللَّفظ له.

(٢) «التِّبيان في أقسام القرآن» لابن القيِّم (ص١٩٦)، ويشير ابن القيِّم بقوله: «فاكتفى به واشتفى» إلى قول راوي الحديث سعد بن هشام بن عامر: «فهَمَمْتُ أن أقومَ ولا أسأل أحدًا عن شيءٍ حتى أموت».

(٣) «جلاء الأفهام» لابن القيِّم (٥٣١).

سابعًا: إنَّ شمائله وسيرته العطرة ﷺ تعدُّ مَنْهَجَ حياةٍ لكلِّ مسلم يرجو لنفسه الخير والرِّفعة والحياة الكريمة في الدُّنيا والآخرة، يُربَّى عليها الأبناءُ ويُنَشَّأُ عليها الأجيالُ، وإذا حاد النَّشْءُ عنها حصل لهم الضَّياع كما هو حال كثير من الشَّباب والشَّابَّات عندما يمَّموا في قراءاتهم للسِّيَر والأخبار نحو سِيَر التَّافهين والتَّافهات، وأخبار الضَّائعين والضَّائعات من الهمَل كيف ترتَّب على ذلك الانحرافُ في العقائد والعبادات! والانحلالُ في الآداب والأخلاق! والاختلالُ في القِيَمِ والموازين! فما أَحْوَجَ هؤلاء إلى العودة الصَّادقة إلى هذه السِّيرة العَطِرَة والشَّمائل المباركة؛ ليقِفُوا على هذا المعِين المبارك والمنهل العذب الَّذي مَن وَقَفَ عليه واهتدى بهداه تحقَّق له تمامُ الصَّلاح والفلاح والسَّعادة بإذن الله، «فالله سبحانه علَّق سعادة الدَّارين بمتابعته، وجعل شَقاوة الدَّارين في مخالفته، فلأتباعه الهدى والأمن والفلاحُ والعزَّة والكفاية والنُّصرة والوَلاية والتَّأييد وطيبُ العيش في الدُّنيا والآخرة، ولمخالفيه الذِّلةُ والصَّغار والخوفُ والضَّلال والخِذلان والشَّقاءُ في الدُّنيا والآخرة»[(١)].

ثامنًا: إنَّ معرفتَه ﷺ من أعظم الأمور الَّتي تزيد الإيمان؛ بل إنَّها من أعظم الأمور الَّتي توجب الإيمانَ في حقِّ من لم يُؤْمِنْ، وزيادةَ الإيمان في حقِّ من آمن، كما قال ﷻ: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [المؤمنون]؛ أي: إنَّ معرفته ﷺ موجبةٌ وسببٌ عظيمٌ لحصول الإيمان في حقِّ من لم يؤمن، ومن النَّاس في زمانه ﷺ من ظلَّ رَدْحًا من الزَّمان ليس على وجه الأرض أبغضُ إليه منه ﷺ بسبب الدِّعايات الكَاذبة والإشاعات الآثمة، فما أنْ رأى مُحيَّاه ﷺ ووقف على سيرته عن كثب، ورأى أدبه ومعاملته إلَّا وقد تحوَّل من ساعتِه وليس على وجه الأرض أحدٌ أحبَّ إليه منه.

ومَنْ يُطَالِع السِّيرة النَّبويَّة يجد في قَصص كثيرٍ ممَّن أسلم أنَّ سبب إسلامِهم هو الوُقوف على شمائله وأخلاقه وآدابه ﷺ، وهٰذا معنى قول الله ﷻ:

---

(١) «زاد المعاد» لابن القيِّم (١/ ٣٦).

﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

إلى غير ذلك من الفوائد العظيمة والثِّمار الجليلة الَّتي يجنيها من يُكرِمُه الله ﷻ ويوفِّقه لدراسة شمائل النَّبيِّ ﷺ.

وعليه؛ فمَن أراد أكملَ الآداب وأطْيَبَ الأخلاق فلن يَجِدَها إلَّا في خُلقه وهديه وأدبه ﷺ، وهٰذا ممَّا يتطلَّب مزيدَ عنايةٍ بدراسةِ شمائله وأخلاقه وآدابه صَلوات الله وسلامه عليه.

وفي هٰذا الموضع أنقل نصَّيْن عظيمَيْن:

أحدهما: لسفيان بن عُيينة فيما رواه عنه الخطيب البغدادي في مقدِّمة كتابه «الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع»(١) بإسناده إليه أنَّه كان يقول: «إنَّ رسول الله ﷺ هو الميزان الأكبر، فعليه تُعرض الأشياء؛ على خُلُقه وسيرتِه وهديه، فما وافقها فهو الحقُّ، وما خالفها فهو البَاطل».

الثَّاني: للإمام ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «زاد المعاد»(٢) حيث قال وهو يبيِّن مكانةَ الرُّسل ـ عليهم صلوات الله وسلامه ـ: «فهم الميزان الرَّاجح الَّذي على أقوالهم وأعمالهم وأخلاقهم تُوزن الأقوال والأخلاق والأعمال، وبمتابعتهم يتميَّز أهلُ الهدى من أهل الضَّلال؛ فالضَّرورة إليهم أعظم من ضرورة البدن إلى روحه والعينِ إلى نورها والرُّوح إلى حياتها، فأيُّ ضرورة وحاجة فُرضت؛ فضرورة العبد وحاجتُه إلى الرُّسل فوقها بكثير، وما ظنُّك بمن إذا غاب عنك هديُه وما جاء به طرفةَ عين فسد قلبُك، وصار كالحوت إذا فارق الماء ووضع في المقلاة، فحال العبد عند مفارقة قلبه لما جاء به الرُّسل كهٰذه الحال بل أعظم، ولكن لا يحسُّ بهٰذا إلَّا قلبٌ حيٌّ.

وما لِجُرحٍ بميِّتٍ إيلام

وإذا كانت سعادةُ العبد في الدَّارين معلَّقَةً بهدي النَّبيِّ ﷺ فيجب على

---

(١) (١/٩). (٢) (١/٦٩ ـ ٧٠).

كلٍّ من نصح نفسه وأحبَّ نجاتها وسعادتها أن يَعرف من هديه وسِيرته وشأنه ما يخرج به عن الجاهلين به، ويدخل به في عداد أتباعه وشيعته وحزبه ﷺ؛ والنَّاسُ في هٰذا بين مستقلٍّ ومستكثرٍ ومحرومٍ، والفضلُ بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم».

والحاصل أنَّ من نِعم الله ﷻ على عبده العظيمة أن يُيسِّر له الارتباط والصِّلة بشمائل المصطفى ﷺ وخصاله الكريمة، فهٰذا بابٌ عظيمٌ من أبواب الخير، وكرامةٌ ومِنَّةٌ من الله ﷻ على مَن شاء من عباده.

ثُمَّ إنَّ هٰذا الكتاب المبارك الَّذي بين أيدينا ـ «شمائل النَّبيِّ ﷺ» للإمام التِّرمذي رَحِمَهُ اللهُ ـ من أعظم وأنفع الكتب المؤلَّفة في شمائل النَّبيِّ ﷺ، وقد أَتَى فيه مؤلِّفه: على عُيون هٰذا الموضوع ودُرره وجوامعه، ورتَّبه ترتيبًا بديعًا؛ وجمعه جمعًا مختصرًا؛ فليس بالطَّويل المُملِّ ولا بالقصير المُخلِّ؛ فهو متوسِّطٌ في حجمه شاملٌ لموضوعه، وقد أشار إلى ذلك الحافظُ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «البداية والنِّهاية»[1] فقال: «وقد صنَّف النَّاسُ في شمائل رسول الله ﷺ قديمًا وحديثًا كُتبًا كثيرةً مفردةً وغيرَ مُفرَدةٍ، ومن أحْسَنِ مَنْ جمع في ذلك فأفاد وأجاد الإمامُ أبو عيسى محمَّد ابن عيسى بن سَوْرَة التِّرمذي رَحِمَهُ اللهُ، أفرد في هٰذا المعنى كتابه المشهور بـ «الشَّمائل»، ولنا به سماعٌ متَّصلٌ إليه». اهـ.

ثمَّ ساق رَحِمَهُ اللهُ عيون ما أورده التِّرمذي فيه، وزاد عليه أشياء مهمَّة لا يستغني عنها المحدِّث والفقيه، بدأها ببيان حُسن النَّبيِّ ﷺ الباهر وجماله الجميل، ثمَّ شرع بعد ذلك في إيراد الجمل والتَّفاصيل.

وقال محمَّد بن عبد الرَّؤوف المناوي رَحِمَهُ اللهُ المتوفَّى سنة (١٠٣١هـ) في مقدِّمة «شرحه للشَّمائل»: «كتاب «الشَّمائل» لعالم الرِّواية وعالم الدِّراية الإمام التِّرمذي ـ جعل الله قبره روضةً عَرْفها أطيَب من ريح المسك الشَّذيِّ ـ كتابٌ وحيدٌ في بابه، فريدٌ في ترتيبه واستيعابه، لم يأتِ له أحدٌ بمماثل ولا بمُشابه،

---

(١) (١٣/٦).

سلكَ فيه منهاجًا بديعًا، ورصَّعه بعيون الأخبار وفنون الآثار ترصيعًا، حتَّى عُدَّ ذلك الكتاب من المواهب، وطار في المشارق والمغارب». اهـ.

وقال مُلَّا علي القاري(١): «ومن أحسن ما صُنِّف في شمائله وأخلاقه ﷺ كتاب التِّرمذي المختَصر الجامع في سِيَرِه على الوجه الأتمِّ، بحيث إنَّ مُطالعَ هٰذا الكتاب كأنَّه يُطالع طلعةَ ذلك الجناب، ويرى محاسنَه الشَّريفة في كلِّ باب»، ثمَّ نقل عن ابن الجزري نظمًا أحسنَ فيه وأجاد(٢):

أَخِلَّايَ إِنْ شَطَّ الحَبِيبُ وَرَبْعُهُ ... وَعَزَّ تَلَاقِيهِ وَنَاءَتْ مَنَازِلُهْ
وَفَاتَكُمُ أَنْ تُبْصِرُوهُ بِعَيْنِكُمْ ... فَمَا فَاتَكُمْ بِالسَّمْعِ هَذِي شَمَائِلُهْ

والنُّقول عن أهل العلم في الثَّناء على هٰذا الكتاب وبيان محاسنه وفوائده وثماره وآثاره كثيرة، وكذلك عِناية أهل العلم بهٰذا الكتاب ـ قديمًا وحديثًا ـ تنوَّعت وتعدَّدت ما بين مختصِرٍ، ومهذِّب، وشارح، ومحقِّق، وناظم... إلى غير ذلك من الجهود الكثيرة النَّافعة الَّتي بُذلت خدمةً لهٰذا الكتاب، إضافةً إلى المجالس العلميَّة الَّتي عُقدت لمدارسته ومذاكرته(٣)، ووصايا أهل العلم بالعناية به والانتفاع بفوائده وفرائده ومنافعه العظيمة.

وقد رتَّب الإمام التِّرمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كتابه «الشَّمائل» ترتيبًا دقيقًا وقسَّمه تقسيمًا بديعًا، فجعله في سِتَّةٍ وخمسين بابًا، وجمع فيه خمسة عشر وأربعمائة حديثٍ عن رسول الله ﷺ.

فبدأ بذكر صفات النَّبيِّ ﷺ الخَلقِيَّة من حيث طولُه، ولونُ بَشَرَتِه، وذكرُ شَعره، وصِفَةُ وجهه، وغير ذلك من صفاته الخَلقيَّة ﷺ.

ثمَّ أتبع ذلك رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالكلام على حاجيَّاته ﷺ ومُقتنياته ومتاعه، فذكر ما يتعلَّق بسيفه، وما يتعلَّق بلباسه، ونحو ذلك من الأمور.

---

(١) «جمع الوسائل في شرح الشَّمائل» (١/ ٢).

(٢) وقد نظمهما رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ختم كتاب «الشَّمائل»، كما في «الضَّوء اللَّامع» للسَّخاوي (٤/ ٤٤٢).

(٣) وقد أكرمني الله ﷻ بشرح هٰذا الكتاب المبارك في خمسةٍ وأربعين مجلسًا في مسجد النَّبيِّ ﷺ أودعتُ حاصِلَها في هٰذا الكتاب.

ثمَّ انتقل رَحِمَهُ اللهُ إلى الكلام عن شمائله وأخلاقه وآدابه ومعاملاته ﷺ.

ثمَّ ذكر عباداته.

وختم كتابَه: برؤيته ﷺ في المنام، فذكر في ضمن ما ذكر من الآثار ضوابط هٰذه الرُّؤية، ومدى صدقها إن كانت وقعت للعبد، ومن ضوابط هٰذه الرُّؤيا ـ كما سيأتي في خاتمة الكتاب إن شاء الله ـ العلمُ بصفاته ﷺ، ولهٰذا لمَّا قال رجل لابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إنِّي رأيتُ النَّبيَّ ﷺ، قال: «**صِفْ لي مَن رأيتَ**»؛ فلمَّا وصف الرَّجلُ مَن رأى في المنام، قال له ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «**لَوْ رَأَيْتَهُ فِي اليَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هٰذا**»[1]، فكان من جميل صنيع المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: أن بدأ الكتاب بذكر صفات النَّبيِّ ﷺ الخَلْقِيَّة ثمَّ ختمه بالرُّؤية، وقد قال ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّل بِي**»[2].

فإذًا معرفةُ صفة النَّبيِّ ﷺ لها فوائدُ عظيمةٌ، من جملتها ما يتعلَّق بالتَّحقُّق من صحَّة الرُّؤية أو عدم صحَّتها، وقد زلَّت في هٰذا الباب أقدامٌ وضلَّ أقوامٌ، فكم مِنْ أناسٍ أتاهم آتٍ في المنام وقال: إنَّه رسول الله ﷺ، لكِن لا تكون الصُّورةُ الَّتي رآها صورةَ النَّبيِّ ﷺ الَّتي نُقلت في كُتب الشَّمائل وكُتب السِّير، فلا يكون هٰذا الَّذي رآه هو رسول الله ﷺ.

وكم مِن إنسانٍ وقع في بدعٍ وانحرافاتٍ وعباداتٍ وأذكارٍ ما أنزل اللهُ بها من سلطانٍ بزعم أنَّها مبنيَّةٌ على رؤية النَّبيِّ ﷺ في المنام، مع أنَّه ﷺ لم يمت إلَّا بعد أن أكمَلَ اللهُ به الدِّينَ وأتمَّ به النِّعمةَ، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣].

ثمَّ إنَّ هٰذا الكتاب سمَّاه مصنِّفُه رَحِمَهُ اللهُ: «شمَائل النَّبيِّ ﷺ»، ويُعرف ذلك من نسخ الكتاب الخطِّية العديدة؛ حيث كُتب عليها «شمائل النَّبيِّ ﷺ»، ويُعرف كذلك من تسمية أهل العلم المتقدِّمين لهٰذا الكتاب، وقد يختَصره

---

(١) سيأتي عند المصنِّف برقم (٤١٠).

(٢) أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٦٠٥٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

بعضُهم - كما مرَّ في كلام ابن كثير - فيُسمِّيه «الشَّمائل» بحذف المُضاف إليه والتَّعويض عنه بـ(ال) التَّعريف، وهٰذا الاختصار يأتي كثيرًا عند أهل العلم، فيقال: «العُمدة» بدلًا من «عُمدة الأحكام» و«الميزان» بدلًا من «ميزان الاعتدال»، و«الفَتح» بدلًا من «فتح الباري»، و«التَّيسير» بدلًا من «تيسير العَزيز الحميد». . . وهكذا.

وأضاف بعضُ المتأخِّرين إلى «الشَّمائل» إضافةً فقال: «الشَّمائلُ المحمديَّةُ» وهٰذه الإضافةُ متأخِّرةٌ، وإنْ كانت لا إشكالَ فيها من حيثُ المعنى.

وقد يسَّر الله لي - وهو المُعين والموفِّق - إعدادَ هٰذا الشَّرح لكتاب الشَّمائل، وجعلتُه شرحًا متوسِّطًا ليس بالطَّويل المملِّ، ولا بالقَصير المُخلِّ[1]، راجيًا منَ الله أن ينفَع به، وأن يتقبَّله بقَبُول حسَن، وأشرعُ الآن في المقصودَ مستعينًا بالله - جلَّ وعلا -، طالِبًا عونَه وتيسيرَهُ وتوفيقَهُ، فإنَّه وحده الموفق لا شريك له.

---

(١) وقَد أفدتُ في النَّواحي الحديثيَّة من «مختصر الشَّمائل» للشَّيخ الألباني ﷺ ومن كُتبه الأخرى.



١ بَابُ مَا جَاءَ فِي خَلقِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان ما يتعلَّق بصفات النَّبيِّ ﷺ الخَلقيَّة ـ بفَتح الخاء ـ من حيثُ الطُّول واللَّون والشَّعر وغير ذلك؛ وأمَّا صفاته الخُلُقيَّة ـ وهي كثيرةٌ ـ فسيأتي ذِكرها ـ إن شاء الله ـ في تراجم لاحقةٍ.

وقد أكرم اللهُ نبيَّنا ﷺ بأكملِ وأجمل الصِّفات الخَلقيَّة كما أنَّه أكرمه ﷻ بأفضل الصِّفات الخُلُقية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الجواب الصَّحيح»[(١)]، وهُو يتحدَّث عن آياتِ نبوَّته ﷺ: «وكان خَلقُه ﷺ وصُورتُه من أكمل الصُّور وأتمِّها وأجمعِها للمَحاسن الدَّالَّة على كمالِه»، فأكرمَه الله بخَلقٍ حسنٍ وصورةٍ جميلةٍ، واجتَمعت فيه المحاسن.

۞ قال المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ:

〈١〉 **أَخْبَرَنَا** أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلَا بِالآدَمِ، وَلَا بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبْطِ، بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ، عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ»[(٢)].

□ **قوله** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **(كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ وَلَا بِالقَصِيرِ)** بيانٌ

---

(١) (٥/٤٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٢٣).

لطُوله ﷺ وأنَّه رَبْعَةٌ؛ أي: متوسِّطٌ بين «الطَّويلِ البَائِنِ» المُفْرِط في الطُّول وبين «القَصِير» الَّذي اجتمع جسمه قِصَرًا، وكان ﷺ إلى الطُّول أقرب منه إلى القِصَر كما جاء ذلك مصرَّحًا به في بعض الرِّوايات[١]، ولذا وصفه أنسٌ رضي الله عنه بأنَّه: «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ» ولم يذكر وصفًا مقابلًا في القِصَر؛ لأنَّه ـ عَلَيْه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ إلى الطُّول أقرب.

□ **وقوله: (البَائِنِ)** قيل: هو من بَانَ، يَبِينُ، بَيَانًا إذا ظهَر؛ وقيل: من بَانَ، يَبُونُ، بَوْنًا إذا بعُد؛ والمعنى: أنَّه ﷺ لم يخرج بطُوله عن حدِّ الاعتدال.

□ **وقوله: (وَلَا بِالْأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلَا بِالآدَمِ)** بيانٌ للونه ﷺ، يُقال: أبيضُ أمْهَق، إذا كان بياضُه بياضًا خالصًا لا يخالطه سُمرة ولا حُمرة ولا غَير ذلك، و**(الآدَم)** هو الأسمر؛ والمعنَى: أنَّه ﷺ ليس بالشَّديد البَياض، ولا هو أيضًا بالأسمر، وإنَّما لونه ﷺ ـ كما سيأتي في بعض الأحاديث ـ بياضٌ مُشْرَبٌ بحُمْرَة.

□ **وقوله: (وَلَا بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبْطِ)** بيانٌ لصفة شَعره ﷺ، وأنَّه وسطٌ ليس **(بِالجَعْدِ القَطَطِ)** وهو شديدُ التَّثنِّي والجُعُودةِ المُتداخلُ بعضُه في بعضٍ، المتلوِّي بعضه على بعض لجُعُودته، **(وَلَا بِالسَّبْطِ)** وهو الشَّعر المستَرسل، وإنَّما هو وسطٌ بين ذلك.

□ **وقوله: (بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً)**؛ أي: أنَّه ﷺ نُبِّئَ عندما أتمَّ من العُمُر أربعين سَنَة.

□ **وقوله: (فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ)** بعد البعثة، وقد جاء في بعض الرِّوايات «ثلاث عشرة سنة» وهي المدَّة الَّتي أقامَها النَّبيُّ ﷺ في مكَّة بعد البِعثة، فهو بُعث على رأس الأربعين، وهاجَر بعد أن أكمَل ثلاث عشرة سنةً نبيًّا، «ويُحمَل قولُ من قال: عشر سنين، على مدَّة إظهار النُّبوَّة؛ فإنَّه لمَّا بُعِثَ استَخفى ثلاث سِنين»[٢]، وأوضحُ من هذا أن يُحمل قولُ من قال عشر سنين

---

(١) كما في «الأدب المفرد» (١١٥٥)، و«مسند» البزَّار (٧٧٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) «صفة الصَّفوة» لابن الجوزي (١/١١٦).

على ما كان بعد نزول «المدَّثِّر» وأمرِه بالإنذار، ومن قال ثلاثَ عشرةَ سنة أضاف إليها الثَّلاث السَّنوات الَّتي كانت قبل الأمر بالإنذار، أو أنَّ الرَّاوي ألغَى الكسر.

▫ **وقوله: (وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ)**؛ أي: أقام بعد الهجرة بالمدينة عشر سنين.

▫ **وقوله: (وَتَوَفَّاهُ الله تَعَالَى عَلى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً)** الثَّابتُ أنَّ الله تعالى توفَّاه على رأس ثلاثٍ وستِّين سنة فتُحمل هٰذه الرِّواية على إلغاء الكسر.

▫ **وقوله: (وَلَيْسَ في رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاء)**؛ أي: أنَّ الشَّيب في لحيته ﷺ وفي رأسه كان قليلًا بحيث لا يصل إلى عشرين شعرة.

〈٢〉 **حَدَّثَنَا** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ رَبْعَةً: لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ، حَسَنَ الجِسْمِ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلا سَبْطٍ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ»[(١)].

▫ **قوله: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ رَبْعَةً)**، وسيأتي في بعض الرِّوايات **(مَرْبُوعًا)** وهما بمعنًى واحدٍ، والمرادُ بهما: المتوسِّطُ في القامة، وقد وضَّحه بقوله: **(لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ)**؛ أي: وسطٌ بينهما.

▫ **وقوله: (حَسَنَ الجِسْمِ)**؛ أي: أنَّ الله ﷻ منَّ عليه بجسم معتدلٍ في الخَلق متناسِقِ الأعضاء، فجسمُه ﷺ حسنٌ وأعضاؤه متناسقةٌ، ومرَّ قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وكان خَلقه ﷺ وصورته من أكمل الصُّور وأتمِّها وأجمعها للمحاسن الدَّالَّة على كماله»[(٢)].

▫ **وقوله: (وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلَا سَبْطٍ)**؛ أي: أنَّ شعره ﷺ وسط، وقد مرَّت هٰذه الجملة في الحديث الَّذي قبله.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٥٤) وقال: حسن صحيح غريب.
(٢) ص(١٥).

□ **وقوله: (أَسْمَرَ اللَّوْنِ)** وقد مرَّ في حديث أنس السَّابق أنَّه ﷺ **(لا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلا بِالآدَمِ)** والآدم: الأسمر، وهنا وصفه بأنَّه **(أَسْمَرَ اللَّوْنِ)**، ولهٰذا يرى بعضُ أهل العلم عدمَ ثبوت هٰذه اللَّفظة، فقد تفرَّد بها حُميد عن أنسٍ، وخالفه غيره من الرُّواة، فقالوا: **(أزهَر اللَّون)** بدل **(أَسْمَر اللَّوْنِ)**.

ومن أهل العلم من حمل ذلك على أنَّ المراد بالسُّمرة: الحُمرة الخفيفة الَّتي أُشرب بها بياضُه ﷺ فكان بياضًا مُشْرَبًا بشيءٍ من الحُمرة.

□ **وقوله: (إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ)**؛ أي: أنَّه إذا مشى ﷺ كأنَّما ينزل من مُنْحدرٍ، وسيأتي في وصف عليٍّ ﷺ له أنَّه: «إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ»[(١)] فهٰذه صفة مِشْيته ﷺ.

(٣) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ ـ يَعْنِي العَبْدِيَّ ـ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ﷺ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، عَظِيمَ الجُمَّةِ إِلى شَحمَةِ أُذُنَيْهِ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ»[(٢)].

□ **قوله: (رَجُلًا مَرْبُوعًا)** هو نظير قول أنسٍ ﷺ في الحديث المتقدِّم: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ رَبْعَةً» والرَّبعة والمربوعُ هو متوسِّطُ القامة فليس بالطَّويل البائن ولا بالقصير، وإنَّما هو وسطٌ، وهٰذا كلُّه على وجه التَّقريب وإلَّا فهناك نصوصٌ دلَّت على أنَّه ﷺ إلى الطُّول أقربُ منه إلى القِصر.

□ **وقوله: (بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ)**، **(بَعِيدَ)** تُروى مُكبَّرة ومصغَّرة؛ «بَعِيدَ» و«بُعَيْد»، والمَنكب هو مَجمع العضد والكتف، **فقوله: (مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ)**؛ أي: الأيمن والأيسر، والمراد: أنَّه ﷺ كان عريضَ أعلى الظَّهر.

□ **وقوله: (عَظِيمَ الجُمَّةِ إِلى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ)**؛ الشَّعرُ بحسب طوله له ثلاث

---

(١) انظر: (ح٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧).

صفات: الجُمَّة، والوَفرة، واللِّمة بكسر اللَّام، وكلُّها تأتي في وصف شعر النَّبيِّ ﷺ.

قال أهل اللُّغة ـ على خلافٍ في ذلك ـ:

الوَفرة: ما نزل إلى شحمة الأُذُن، وشحمةُ الأُذن هو الجزء اللَّيِّن المتدلِّي من الأذن الَّذي يوضع فيه القُرْط بالنِّسبة للمرأة.

واللِّمة: ما جاوز شحمة الأذن سواء وصَل إلى المنكبين أو لا.

والجُمَّة: ما ضرب المنكبَيْن.

فقوله: (**عَظِيمَ الجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ**) المراد بالجُمَّة هنا: الشَّعر؛ أي: عظيم الشَّعر إلى شحمة الأذن، وإلَّا فإنَّ الشَّعر الَّذي ينزل إلى شحمة الأذن يقال له: الوَفرة.

□ **وقوله**: (**عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاء**) الحُلَّة لا تُطلق على اللِّباس إلَّا إذا كان مكوَّنًا من قطعتين مثل الإزار والرِّداء، وقيل في سبب تسميته بذلك: أنَّ أحدهما حلَّ على الآخر.

وقد جاء عنه ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ النَّهيُ عن لبس المياثِر الحُمْر، فعن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال: «نهانا النَّبيُّ ﷺ عن المياثر الحُمْر»[1]؛ وقد قال بعض أهل العلم في التَّوفيق بين لبسه ﷺ للحُلَّة الحمراء وبين النَّهي عن المياثر الحُمْر: بأنَّ النَّهي إنَّما هو عن الأحمر الخالص، أمَّا إذا لم يكن أحمر خالصًا بل خالطه لونٌ آخر مثل البياض أو السَّواد أو نحو ذلك فهٰذا لا يُنهى عنه، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ لبس حُلَّةً حمراء.

□ **وقوله**: (**مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ**) لم يقل رضي الله عنه: ما رأيتُ إنسانًا؛ بل قال: (**مَا رَأَيْتُ شَيْئًا**) ليعُمَّ جميع الأشياء الَّتي رآها بما في ذلك القمر والشَّمس وغيرهما من الأشياء الجميلة، **وقوله**: (**قَطُّ**)؛ أي: دائمًا وباستمرار في جميع الأشياء الَّتي رأيتُها وشاهدتها، وهٰذا فيه كمالُ خِلقته وجمالُ صورته

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٣٨)، ومسلم (٢٠٦٦).

وبهاء طلعته ﷺ وما حباه الله ﷻ به من الحُسن والجمال، فهٰذا البراء رضي الله عنه يقول: «مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ» وسيأتي في كلام عليٍّ رضي الله عنه: «لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ»[1] فآتاه الله ﷻ حُسْنًا وجمالًا وبهاءً فاق ما يُرى من الأشياء الجميلة.

﴿٤﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ، لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ، بَعِيدُ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ»[2].

هٰذه طريقٌ أخرى لحديث البراء.

▫ **قوله: (مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ)** اللِّمة من الشَّعر هي ما جاوز شحمة الأذن سواء وصل إلى المنكبين أو لا، والمراد بها هنا الشَّعر؛ والمعنى: ما رأيتُ من ذي شعرٍ **(فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ)**، فالنَّبيُّ ﷺ أحسن من كلِّ من رأى على هٰذه الصِّفة.

▫ **وقوله: (لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ)**؛ أي: شعره يصل إلى المنكبين، فهو نازلٌ وواصلٌ إلى المنكبين يضربهما.

▫ **وقوله: (بَعِيدُ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ)** وقد سبق أنَّه ﷺ عريض أعلى الظَّهر.

▫ **وقوله: (لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ)**؛ أي: كان ﷺ مقصَّدًا بين الطُّول والقصر، فليس بالطَّويل البائن ولا بالقصير وإنَّما كان بين ذلك؛ لكنَّه إلى الطُّول أقرب.

﴿٥﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، شَثْنُ

---

(١) انظر: (ح٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٢٤).

الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، ضَخمُ الرَّأْسِ، ضَخْمُ الكَرَادِيسِ، طَوِيلُ المَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ»[(١)].

〈٦〉 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ المَسْعُودِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

□ قوله: (لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالقَصِيرِ)؛ أي: متوسِّطُ القامةِ، وهٰذه صفة اشترك في ذكرها كلُّ مَنْ وصَفَ النَّبيَّ ﷺ.

□ وقوله: (شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ)؛ أي: غليظهما، وهٰذا الغلظ لا يقتضي الخشونة، فقد وصفه أنس رضي الله عنه ـ كما سيأتي[(٢)] ـ بقوله: «وَلا مَسِسْتُ خَزًّا وَلا حَرِيرًا وَلا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ الله ﷺ»؛ فكانت يده ﷺ ألين من الحرير.

□ وقوله: (ضَخْمُ الرَّأْسِ) ضخامة الرَّأس عِظَمه وكِبَره بعض الشَّيء.

□ وقوله: (ضَخْمُ الكَرَادِيسِ) الكراديس قيل: معناها رؤوس العظام، وسيأتي قريبًا «جَلِيلُ المُشَاشِ»[(٣)]، وهو بمعنى ضخم الكراديس، و«المُشَاش» أطراف العظام، وقيل: (الكَرَادِيس) مجمع العظام؛ أي: المفاصل الَّتي تلتقي فيها العظام.

وهٰذه الأوصاف «شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، ضَخْمُ الرَّأْسِ، ضَخْمُ الكَرَادِيسِ» ونحوها ـ ممَّا سيأتي ـ كلُّها تدلُّ على قوَّة بِنيته ﷺ، وأنَّ الله عز وجل قد أعطاه جسمًا قويًّا.

□ وقوله: (طَوِيلُ المسْرُبَةِ) المسربة هي الشَّعر الَّذي يمتدُّ من الصَّدر إلى السُّرَّة، فكان ﷺ له شعر ممتدٌّ من صدره إلى سُرَّته.

□ وقوله: (إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا) مرَّ هٰذا في حديث أنس.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٣٧) وقال: «هٰذا حديث حسن صحيح»، وفي إسناده المسعودي عبد الرَّحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، صدوق اختلط قبل موته، وعثمان ابن مسلم فيه لين.

(٢) انظر: (ح٣٤٥).

(٣) انظر: (ح٧).

▫ **وقوله: (كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ)** الصَّببُ هو ما انحطَّ ونزل من الأرض؛ والمعنى: أنَّه ﷺ إذا مشى فكأنَّما ينزل أو يمشي في منحدرٍ من الأرض.

▫ **وقوله: (لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ)** وفي هٰذا ـ كما سبق ـ كمال خِلقته وجمال صورته وبهاء طلعته ﷺ وما حباه الله ﷻ به من الحسن والجمال.

﴿٧﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ البَصْرِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الحُسَيْنِ ـ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَلِيمَةَ ـ، وَالمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْراهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؓ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ؓ إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ بِالطَّوِيلِ المُمَغَّطِ، وَلَا بِالقَصِيرِ المُتَرَدِّدِ، كَانَ رَبْعَةً مِنَ القَوْمِ، لَمْ يَكُنْ بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبْطِ، كَانَ جَعْدًا رَجِلًا، وَلَمْ يَكُنْ بِالمُطَهَّمِ، وَلَا بِالمُكَلْثَمِ، وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ، أَبْيَضُ مُشْرَبٌ، أَدْعَجُ العَيْنَيْنِ، أَهْدَبُ الأَشْفَارِ، جَلِيلُ المُشَاشِ وَالكَتَدِ، أَجْرَدُ ذُو مَسْرُبَةٍ، شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ، وإِذَا التَفَتَ التَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، أَجْوَدُ النَّاسِ صَدْرًا، وأَصْدَقُ النَّاسِ لَهَجَةً، وَأَلْيَنُهُمْ عَرِيكَةً، وأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً، مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحبَّهُ، يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ»(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الحُسَيْنِ يَقُولُ: سَمِعْتُ

(١) في إسناده مقال؛ عمر بن عبد الله مولى غفرة ضعيف، وفيه انقطاع بين إبراهيم بن محمَّد وبين عليٍّ ؓ، وبهٰذا أعلَّه المصنِّف ؒ في كتابه «الجامع» (٣٦٣٨) حيث رواه فيه، ثمَّ قال عقبه: «وهٰذا حديثٌ ليس إسناده بمتَّصل»، وما جاء في بعض نسخ «جامع» التِّرمذي أنَّه قال: «هٰذا حديث حسن غريب ليس إسناده بمتَّصل» غلط من النُّساخ يتنافى مع قوله: «ليس إسناده بمتَّصل»؛ والَّذين نقلوا هٰذه الجملة عن الإمام التِّرمذي مثل الحافظ العراقي وغيره نقلوها دون هٰذه الزِّيادة؛ فالحديث ضعيف الإسناد؛ لكن ألفاظه تشهد لجُلِّها شواهد، تقدَّم بعضُها وستأتي أخرى.

الأَصْمَعِيَّ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ: المُمَغَّطُ: الذَّاهِبُ طُولًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ أَعْرَابِيًا يَقُولُ فِي كَلامِهِ: تَمَغَّطَ فِي نُشَّابَتِهِ؛ أَيْ: مَدَّهَا مَدًّا شَدِيدًا، وَالمُتَرَدِّدُ: الدَّاخِلُ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ قِصَرًا، وَأَمَّا القَطَطُ: فَشَدِيدُ الجُعُودَةِ، وَالرَّجِلُ: الَّذي فِي شَعْرِهِ حُجُونَةٌ؛ أَيْ: تَثَنٍّ قَلِيلٌ.

وَأَمَّا المُطَهَّمُ: فَالبَادِنُ الكَثِيرُ اللَّحْمِ، وَالمُكَلثَمُ: المدَوَّرُ الوَجْهِ، وَالمُشْرَبُ: الَّذي فِي بَيَاضِهِ حُمْرَةٌ.

وَالأَدْعَجُ: الشَّدِيدُ سَوَادِ العَيْنِ، وَالأَهْدَبُ: الطَّوِيلُ الأَشْفَارِ، وَالكَتَدُ: مُجْتَمَعُ الكَتِفَيْنِ، وَهُوَ الكَاهِلُ.

وَالمَسْرُبَةُ: هُوَ الشَّعْرُ الدَّقِيقُ الَّذي كَأَنَّهُ قَضِيبٌ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى السُّرَّةِ.

وَالشَّثْنُ: الغَلِيظُ الأَصَابعِ مِنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، وَالتَّقَلُّعُ: أَنْ يَمْشِيَ بِقُوَّةٍ، وَالصَّبَبُ: الحُدُورُ، يقالُ: انْحَدَرْنَا فِي صَبُوبٍ وَصَبَبٍ.

وَقَوْلُهُ: جَلِيلُ المُشَاشِ يُرِيدُ رُؤُوسَ المَنَاكِبِ، وَالعِشْرَةُ: الصُّحْبَةُ، وَالعَشِيرُ: الصَّاحِبُ، وَالبَدِيهَةُ: المُفَاجَأَةُ، يُقَالُ: بَدَهْتُهُ بِأَمْرٍ؛ أَيْ فَجَأْتُهُ.

□ **قوله**: (**لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله بِالطَّوِيلِ المُمَغَّطِ**)؛ أي: شديد الطُّول، وقد مرَّ في حديث أنسٍ المتقدِّم: «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ» وهو بمعنى الطَّويل الممغَّط، والانمِغَاط هو بمعنى البائن الَّذي امتدَّ في الطُّول.

□ **وقوله**: (**وَلَا بِالقَصِيرِ المُتَرَدِّدِ**)؛ يعني: شديد القصر.

□ **وقوله**: (**كَانَ رَبْعَةً**)؛ أي: كان وسطًا (**مِنَ القَوْمِ**)؛ أي: من الرِّجال، فكان ﷺ وسطًا، لا بالطَّويل البائن ولا بالقصير.

□ **وقوله**: (**لَمْ يَكُنْ بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبِطِ**) وقد مرَّ أنَّ الجعودة هي التَّثنِّي في الشَّعر والتَّعطُّف فيه ودخول بعضه في بعض، فلم يكن ﷺ بالجعد الَّذي في شعره جعودة شديدة، ولا بالسَّبط الَّذي شعره مسترسلٌ، وإنَّما كان وسطًا بين ذلك.

□ **وقوله**: (**كَانَ جَعْدًا رَجِلًا**) هٰذا توضيح للبينيَّة الَّتي بين الجعد القطط وبين السَّبط، فكان شعره ﷺ وسطًا بين ذلك.

▫ **وقوله: (وَلَمْ يَكُنْ بِالمُطَهَّمِ)** والمطهَّم السَّمين الممتلئ، فلم يكن ﷺ جسيمًا سمينًا ممتلئًا مترهِّلًا.

▫ **وقوله: (وَلاَ بِالمُكَلثَمِ)** المكلثم المراد به مستدير الوجه الاستدارة التَّامة، فلم يكن وجهه ﷺ مستديرًا تمام الاستدارة، وإنَّما كان بين الاستدارة والإسالة، فلذلك قال: «وَكَانَ في وَجْهِهِ تَدْوِيرٌ»؛ أي: فيه تدويرٌ مع شيءٍ من الإسالة.

▫ **وقوله: (أَبْيَضُ مُشْرَبٌ)**؛ أي: ليس بياضُه البياضَ الأمهقَ الخالصَ، أو البياضَ الصِّرف، وإنَّما هو بياضٌ مشربٌ بحُمرة، وهٰذا معنى وصفه ـ كما سيأتي ـ أنَّه «أزهر اللَّون»؛ أي: أنَّه أبيضُ بياضًا مشربًا بحُمرة.

▫ **وقوله: (أَدْعَجُ العَيْنَيْنِ)**؛ أي: أسود، **وقوله: (أَهْدَبُ الأَشْفَارِ)** الأشفار: الشَّعر الَّذي ينبت في جفون العين، فكان ﷺ طويل الأشفار.

▫ **وقوله: (جَلِيلُ المُشَاشِ وَالكَتَدِ)** المشاش هي رؤوس العظام؛ وهي بمعنى ما تقدَّم في **قوله: (ضَخْمُ الكَرَادِيسِ)**[١]، **(وَالكَتَدِ)**: مجمع الكتفين ويقال له: الكاهل، فكان ﷺ **(جليل الكتَد)**؛ أي: عظيم الكاهل، وهو بمعنى ما سبق من أنَّه ﷺ **(بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ)**[٢].

▫ **وقوله: (أَجْرَدُ)**؛ أي: غير أشعر، والأشعَرُ هو كثير شعر البدن، وذكر في وصفه أنَّ في مواضع من جسمه شعرًا، ومن ذلك **قوله: (ذُو مَسْرُبَةٍ)** والمسربة هي الشَّعر الَّذي ينزل من الصَّدر إلى السُّرة، **وقوله: (شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ)** سبق بيان معناه.

▫ **وقوله: (إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ)**؛ أي: يمشي مشيًا قويًّا، ليس كمشي الَّذي يُنهِضُ رجلَه من الأرض بتثاقل، **وقوله: (كَأَنَّمَا يَنْحَطُ فِي صَبَبٍ)** والصَّبب: ما انحدر ونزل من الأرض.

▫ **وقوله: (وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ مَعًا)**؛ أي: إذا التفت إلى الوراء استدار

---

(١) انظر: (ح٥).

(٢) انظر: (ح٣).

بجسمه كاملًا؛ وهٰذا من وقاره ﷺ فلا يُدير الرَّأسَ فقط وجسمُه إلى الأمام، وإنَّما يستدير بكامل جسمه، أمَّا النَّظر اليسير إلى اليمين أو إلى اليسار فغير داخلٍ هنا.

▫ **وقوله:** (**بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ**) في ظهره ﷺ بين كتفيه خاتم النُّبوة وهو قطعة من اللَّحم بارزة، وستأتي أحاديث عديدة في ترجمةٍ خاصَّةٍ به.

▫ **وقوله:** (**وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ**)؛ أي: آخرهم فلا نبيَّ بعده، كما قال الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

▫ **وقوله:** (**أَجْوَدُ النَّاسِ صَدْرًا**) وهٰذا فيه رحابة صدره ﷺ وسعته؛ فإنَّ جوده وسخاءه وكرمه وبذله عن سخاء صدرٍ ورحابةِ نفسٍ؛ لا عن تصنُّعٍ أو تكلُّف أو نحو ذلك.

▫ **وقوله:** (**وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهَجَةً**)؛ أي: أصدقهم حديثًا ﷺ، وهو منذ نشأته عُرف في قومه بالصَّادق الأمين.

▫ **وقوله:** (**وَأَلْيَنُهُمْ عَرِيكَةً**) المراد بالعريكة الطَّبيعة والسَّجيَّة، فكان ليِّن السَّجايا والطِّباع، فلم يكن غليظًا ولا فظًّا، وإنَّما كان ليِّنًا سمْحًا رفيقًا متواضعًا سهلًا ﷺ.

▫ **وقوله:** (**وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً**)؛ أي: كريم المعاشرة والمصاحبة والمرافقة، فهو يعامل من يعاشر ومن يخالط أحسن معالمة ﷺ.

▫ **وقوله:** (**مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ**)؛ يعني: من رآه فجأةً أو لأوَّل مرَّةٍ يهابه؛ لأنَّه ﷺ مهيبٌ، جعل الله ﷻ له في القلوب هيبةً.

▫ **وقوله:** (**وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ**)؛ أي: من صاحبه وجالسه وماشاه ورافقه ﷺ أحبَّه؛ لأنَّه لا يرى فيه إلَّا ما يدعو إلى حُبِّه من كريم الأخلاق وطيِّب المعاملات وحسن المعاشرة، وقد قال الله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

▫ **وقوله**: (**يَقُولُ نَاعِتُهُ**) النَّاعت هو الواصف؛ أي: يقول واصفه: (**لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ**) هٰذه الجملة واردة في قول غير واحدٍ ممَّن وصفه ﷺ.

▫ ثمَّ أورد الإمام التِّرمذي عن الأصمعيِّ تفسير الكلمات الغريبة الَّتي جاءت في هٰذا الحديث، وأكثر هذه الكلمات واضحة المعنى ممّا تقدَّم ويأتي، **وقوله**: (**تَمَغَّطَ فِي نُشَّابَتِهِ**) بضم النُّون وتشديد الشِّين، والنُّشَّابة واحدة النُّشَّاب وهو النَّبل، **وقوله**: (**وَالرَّجِلُ: الَّذي فِي شَعْرِهِ حُجُونَةٌ**)، والمراد بالحجونة الانعطاف والتَّثنِّي، قال: «أَيْ: تَثَنٍّ قَلِيلٌ»؛ لأنَّ شعره ﷺ ليس بالجعد وإنَّما فيه حجونة مثل ما جاء: (**كَانَ جَعْدًا رَجِلًا**) لم يكن جعْدًا قططًا، وإنَّما كان جعْدًا رجِلًا.

〈٨〉 **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العِجْلِيُّ ـ إِمْلَاءً عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ ـ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنٍ لِأَبِي هَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ ـ وَكَانَ وَصَّافًا ـ عَنْ حِلْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلَأْلَأُ وَجْهُهُ تَلَأْلُؤَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، أَطْوَلَ مِنَ المَرْبُوعِ، وَأَقْصَرَ مِنَ المُشَذَّبِ، عَظِيمَ الهَامَةِ، رَجِلَ الشَّعْرِ، إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَهَا وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَّرَهُ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ، وَاسِعَ الجَبِينِ، أَزَجَّ الحَوَاجِبِ، سَوَابِغَ فِي غَيْرِ قَرَنٍ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدِرُّهُ الغَضَبُ، أَقْنَى العِرْنِينِ، لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ، يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمَّ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، سَهْلَ الخدَّيْنِ، ضَلِيعَ الفَمِ، مُفْلَجَ الأَسْنَانِ، دَقِيقَ المَسْرُبَةِ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدُ دُمْيَةٍ فِي صَفَاءِ الفِضَّةِ، مُعْتَدِلَ الخلقِ، بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ، سَوَاءُ البَطْنُ وَالصَّدْرُ، عَرِيضُ الصَّدْرِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، ضَخْمُ الكَرَادِيسِ، أَنْوَرُ المُتَجَرِّدِ، مَوْصُولُ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالخَطِّ، عَارِي الثَّدْيَيْنِ، وَالبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ، أَشْعَرُ الذِّرَاعَيْنِ وَالمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ، طَوِيلُ الزَّنْدَيْنِ، رَحْبُ الرَّاحَةِ، شَثْنُ الكَفَّيْنِ

وَالقَدَمَيْنِ، سَائِلُ الأَطْرَافِ ـ أَوْ قَالَ: شَائِلُ الأَطْرَافِ ـ خُمْصَانُ الأَخْمَصَيْنِ، مَسِيحُ القَدَمَيْنِ، يَنْبُو عَنْهُمَا المَاءُ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلَعًا[1]، يَخْطُو تَكَفِّيًا، وَيَمْشِي هَوْنًا، ذَرِيعُ المِشْيَةِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ، وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا، خَافِضُ الطَّرْفِ، نَظَرُهُ إِلَى الأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، جُلُّ نَظَرِهِ المُلَاحَظَةُ، يَسُوقُ أَصْحَابَهُ، يَبْدُرُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ»[2].

هند ابن أبي هالة رضي الله عنه ربيبُ النَّبيِّ ﷺ؛ أمُّه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها زوج النَّبيِّ ﷺ، فهو أخٌ لفاطمة بنت النَّبيِّ ﷺ من أمِّها خديجة، ولهذا قال الحسن بن علي رضي الله عنهما في روايته للحديث: «سَأَلتُ خَالِي».

□ **وقوله: (وَكَانَ وَصَّافًا)** الوصَّاف هو الَّذي له معرفة بالوصف ودراية به، وليس كلُّ أحدٍ يُجيد الوصف، فمن النَّاس من يرى الشَّخص مرَّاتٍ ويُقال له: صِفْهُ فلا يستطيع، ومنهم من يراه مرَّة أو مرَّتين فيصفه وصفًا دقيقًا، فمثل هٰذا يقال له: وصَّاف.

□ **قوله: (عَنْ حِلـيَةِ النَّبِيِّ ﷺ)** المراد بحليته: صفته ونعته ﷺ، واختار هٰذه اللَّفظة لأنَّ النَّبيَّ ﷺ كلَّه حليةٌ وجمالٌ.

□ **وقوله: (وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ)** المراد بالتَّعلُّق هنا: تعلُّق العلم والمعرفة؛ يعني: تكون عندي صفة أحفَظُها وأضبطها بحيث

---

(١) فيه خمسة أوجه: فتح أوَّله مع تثليث ثانيه (بفتحه وكسره وسكونه)، وضمُّ أوَّله مع سكون ثانيه أو فتحه.

(٢) وهو حديث طويلٌ جدًّا، أورد المصنِّف رحمه الله بعضه هنا وسيأتي مقطَّعًا في مواضع من كتابه، وقد ساقه بتمامه الإمام المِزِّي رحمه الله في مقدِّمة كتابه «تهذيب الكمال» (١/ ٢١٤) وقال: «وفي إسناد حديثه بعض من لا يُعرف»، وقال العلَّامة ابن القيِّم في كتابه «المدارج» (١/ ٥٠٦): «وأمَّا حديث هند ابن أبي هالة في صفة النَّبي ﷺ فحديث لا يثبت وفي إسناده من لا يُعرف»، وفي إسناده أيضًا جُميع بن عمير، قال الحافظ في «التَّقريب» (١/ ١٤٢): «جُميع ابن عُمير... ضعيف رافضي»، والرَّجل الذي من بني تميم من ولد أبي هالة زوجِ خديجة يُكْنَى أبا عبد الله: مجهول، فالحديث سنده ضعيف لا يثبت، وقد مرَّت بعض ألفاظه في أحاديث صحيحة، ويأتي بعضها أيضًا في أحاديث أخرى صحيحه.

أكون على ذكر وعلى معرفةٍ بوصفه ﷺ من خلال تلك الألفاظ والجُمل الَّتي أحفظها.

والحسن بن عليٍّ ممَّن أكرمهم الله برؤية النَّبي ﷺ، ولكنَّه رآه وهو صغيرٌ رضي الله عنه، لذلك أراد من خاله هند رضي الله عنه الوصَّاف أن يعطيه جُمَلًا في أوصاف النَّبي ﷺ يتعلَّق بها في باب المعرفة والعلم بأوصاف النَّبي ﷺ، وهذا يفيد أنَّ معرفة أوصافه ﷺ باب شريف من العلم تجدر العناية به.

▫ **وقوله**: (**كَانَ النَّبيُّ ﷺ فَخْمًا**)؛ أي: عظيمًا في أوصافه وفي هيئته وفي مظهره وفي حليته وفي صفته، (**مُفَخَّمًا**)؛ أَيْ: معظَّمًا في صدور أصحابه وفي صدر من يراه ﷺ.

▫ **وقوله**: (**يَتَلَأْلَأُ وَجْهُهُ تَلَأْلُؤَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ**) التَّلألؤ هو الإشراق والإضاءة، فكان وجهه ﷺ مشرقًا مضيئًا متلألئًا تلألؤ القمر.

▫ **وقوله**: (**أَطْوَلَ مِنَ المَرْبُوعِ**)؛ أي: أنَّه ﷺ كان رَبعةً من القوم لكنَّه إلى الطُّول أقرب، فليس مربوعًا تمامًا وإنَّما أطول من المربوع؛ لكنَّه ليس بالطَّويل البائن كما سبق بيانه.

▫ **وقوله**: (**وأَقْصَرَ مِنَ المُشَذَّبِ**) المشذَّب هو طويل القامة مع النَّحافة، والنَّحيفُ الطَّويل يظهر طُوله بشكلٍ واضحٍ، فكان ﷺ أقصرَ من المشذَّب وأطول من المربوع.

▫ **وقولُه**: (**عَظِيمَ الهَامَةِ**)؛ أي: الرَّأس وقد سبق هٰذا.

▫ **وقوله**: (**رَجِلَ الشَّعْرِ**)؛ أي: في شعره تثنٍّ يسيرٌ، وقد مرَّ معناه.

▫ **وقوله**: (**إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرَقَهَا**) العقيقة الشَّعر؛ أي: إذا كان شعره يُمكِن فَرْقُه فَرَقَه، (**وَإِلَّا فَلَا**)؛ أي: وإن لم يُمكن فَرْقُه أبقاه مسترسلًا على حاله.

قال ابن القيم رحمه الله في «الزَّاد»[1]: «وكان أوَّلًا يَسدُلُ شعرَه ثُمَّ فرَقَه،

---

(١) (١/ ١٧٥).

والفَرْقُ أن يجعل شعره فِرقتين، كلّ فرقة ذؤابة، والسَّدل أن يسدُلَه من ورائه ولا يجعله فِرقتين».

(يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَّرَهُ) وقد مرَّ نحو هٰذا في بعض الأحاديث.

□ **وقوله**: (أَزْهَرَ اللَّوْنِ) الأزهر هو الأبيض بياضًا مُشربًا بحمرة.

□ **وقوله**: (وَاسعَ الجَبِينِ) الجبين معروفٌ؛ أي: ممتدّ الجبين في الطُّول والعرض.

□ **وقوله**: (أَزَجَّ الحَوَاجِبِ) الحاجب معروف؛ وهو العظم الَّذي فوق العين بما عليه من لحمٍ والشَّعرِ النَّابت على هٰذا اللَّحم، وهما حاجبان، والزَّجَجُ: طول الحاجبين، ودقَّتهما، وسبوغهما إلى مؤخر العينين، **وقوله**: (سَوَابِغَ) جمع سابغة بمعنى كاملة وتامَّة، فكانت حواجبه ﷺ تامَّة كاملة، **وقوله**: (فِي غَيْرِ قَرَنٍ) القرَن هو التقاء الحاجبين بحيث لا يكون بينهما فجوة أو فراغ، فالأقرن من اتَّصل شعر حاجبيه، والأبلج من كان ما بين حاجبيه خاليًا من الشَّعر، وكانا منفصلين، والعرب تستحبُّه، فكان ﷺ قد وضَح ما بين حاجبيه فلم يقترنا؛ لذلك **قال**: (بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدِرُّهُ الغَضَبُ)؛ أي: بين الحاجبين عرقٌ يُصيِّره الغضب ممتلئًا دمًا.

□ **وقوله**: (أَقْنَى العِرْنِينِ) بكسر النُّون الَّتي بعد الرَّاء، والعرنين هو الأنف؛ أي: طويل الأنف، فكان ﷺ في أنفه شيءٌ من الطُّول، **وقوله**: (لَهُ نُورٌ يَعْلُوهُ) والضَّمير إمَّا يعود على النَّبيِّ ﷺ أو على الأنف وهما متلازمان، **وقوله**: (يَحْسَبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشَمَّ) الشَّمم في الأنف هو ارتفاع قصبة الأنف مع استواءِ أعلاه وإشراف الأرنبة؛ فالَّذي يراه بسبب النُّور والوضاءة والإشراقة الَّتي تكسو وجهه وأنفه ﷺ يظنُّه أشمَّ؛ يعني: يظنُّ أنَّ أنفه به شَمَم والأمر ليس كذلك، بل هو ﷺ أقنى الأنف؛ أي: في أنفه طول ﷺ.

□ **وقوله**: (كَثُّ اللِّحْيَةِ)؛ أي: كثيف اللِّحية، ومن هديهِ ﷺ إعفاءُ اللِّحية وإرخاؤها، وقد أمر ﷺ بذلك في أحاديثَ كثيرة، وعدَّها من سنن الفطرة،

واعتبر حلقها من أوصاف المجوس والمشركين واليهود، وجاء عنه ﷺ أحاديث كثيرة في النَّهي عن ذلك، ولا شكَّ أنَّ محبَّته ﷺ تدفع الإنسان دفعًا إلى الاقتداء به في إعفاء اللِّحية كما كان ﷺ معفيًا لها.

□ **وقوله**: (**سَهْلُ الخدَّيْنِ**) وجاء في بعض الرِّوايات «أَسْيَلُ الخَدَّيْنِ»؛ أي: خدَّاه ليسا مرتفعين.

□ **وقوله**: (**ضَلِيعُ الفَمِ**)؛ أي: عظيم الفم، **وقوله**: (**مُفْلَجُ الأَسْنَانِ**) الفلجَ في الأسنان: تباعد ما بين الثَّنايا والرَّباعيات؛ وهو من الجمال، وهٰذا الحُسن جعله الله ﷻ له خِلقةً، وقد نهى ﷺ عن التَّفلُّج للحُسن لما في ذلك من التَّغيير لخلق الله.

□ **وقوله**: (**دَقِيقُ المَسْرُبَةِ**) المسربة: شعر الصدر، إذا كان ممتدًّا إلى السُّرَّة، في دقَّةٍ.

□ **وقوله**: (**كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدُ دُمْيَةٍ فِي صَفَاءِ الفِضَّةِ**) الدُّمية الصُّورة المتَّخذة من العاج ونحوه، والمراد هنا وصفُ جمالِ عنقه ﷺ واعتداله وقوامه. **وقوله**: (**مُعْتَدِلُ الخَلقِ**)؛ أَيْ: أنَّ خَلقه ﷺ قوامٌ، وقد مرَّ مثل هٰذا المعنى.

□ **وقوله**: (**بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ**) مرَّ في وصف عليّ رضي الله عنه حيث قال: «وَلَمْ يَكُنْ بِالمُطَهَّمِ»[(١)]؛ يعني: السَّمين، وهنا **قال**: (**بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ**)؛ أَيْ: أنَّ جسمه ﷺ ليس جسمًا نحيلًا ضعيفًا، وليس جسمًا سمينًا، وإنَّما هو جسم ممتلئٌ، وهٰذا فيه وصفٌ لجسمه ﷺ بالقوَّة.

□ **وقوله**: (**سَوَاءٌ البَطْنُ وَالصَّدْرُ**)؛ يعني: ليس في بطنه نتوءٌ أو بروزٌ وكذلك صدرُه، وإنَّما هي سواء معتدلة متساوية، **وقوله**: (**عَرِيضُ الصَّدْرِ**)؛ أي: أنَّ صدره ﷺ رحبٌ وواسعٌ، **وقوله**: (**بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، ضَخْمُ الكَرَادِيسِ**) قد مرَّ معناهما.

□ **وقوله**: (**أَنْوَرُ المُتَجَرِّدِ**)؛ أي: نيِّر العضو المتجرِّد من الشَّعر، أو

---

(١) انظر: (ح٧).

المتجرِّد من الثِّياب؛ أي: ما كان من بدنه ﷺ مجرَّدًا من شعر أو مجرَّدًا من ثياب، فإنَّه يظهر له نورٌ ووضاءةٌ.

□ **وقوله**: (**مَوْصُولُ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرٍ يَجْرِي كَالخَطِّ**) اللَّبَّة هي النَّقرة الَّتي فوق الصَّدر، فما بين اللَّبَّة والسُّرَّة موصولٌ بشعر يجري كالخطِّ، ومرَّ أنَّه ﷺ دقيقُ المسرُبة.

□ **وقوله**: (**عَارِي الثَّدْيَيْنِ وَالبَطْنِ**)؛ أي: أنَّ ثديَيْهِ ﷺ وبطنه ليس عليهما شعر (**مِمَّا سِوَى ذَلِكَ**)؛ يعني: ممَّا سوى الشَّعر الَّذي جاء ذِكره، **وقوله**: (**أَشْعَرُ الذِّرَاعَيْنِ وَالمَنْكِبَيْنِ وَأَعَالِي الصَّدْرِ**)؛ أي: هٰذه المواضع من بدنه ﷺ ـ الذِّراعان والمنكبان وأعالي الصَّدر ـ كان عليها شعر.

□ **وقوله**: (**طَوِيلُ الزَّنْدَيْنِ**) الزَّند أسفل الذِّراع، فكان ﷺ طويل الزَّندين، **قوله**: (**رَحْبُ الرَّاحَةِ**)؛ أي: راحته واسعة ﷺ، **وقوله**: (**شَثْنُ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ**) مرَّ معناه، **وقوله**: (**سَائِلُ الأَطْرَافِ أَوْ قَالَ: شَائِلُ الأَطْرَافِ**)؛ أي: طويلةٌ أطرافُه ﷺ طولًا معتدلًا، **وقوله**: (**خَمْصَانُ الأَخْمَصَيْنِ**) الأخمص هو الموضع الَّذي لا يمسُّ الأرض من القدم عند الوطء؛ والمعنى: أنَّ خمصه ﷺ ليس مرتفعًا جدًّا بل هو متوسِّط الارتفاع.

□ **وقوله**: (**مَسِيحُ القَدَمَيْنِ**)؛ يعني: أنَّ قدميه ﷺ أملسان ليس فيهما تكسُّرٌ أو تشقُّقٌ أو نحو ذلك، **وقوله**: (**يَنْبُو عَنْهُمَا المَاءُ**)؛ أي: لا يثبت ولا يستقرُّ، والقدم الملساء إذا صُبَّ عليها الماء، فإنَّه ينبو عنها ولا يستقرُّ عليها؛ بخلاف القدم الَّتي فيها شُقوقٌ وتقشُّر.

□ **وقوله**: (**إِذَا زَالَ زَالَ قَلَعًا**) إذا مشى ﷺ ورفع رجليه من الأرض يرفعهما بقوَّةٍ، لا يرفعهما رفع المتماوتِ المتثاقل، وإنَّما يرفعهما رفع الرَّجل القويِّ الشَّديد، **وقوله**: (**يَخْطُو تَكَفِّيًا**) عرفنا معنى التَّكفِّي في حديثي عليٍّ وأنسٍ السَّابقَين[1]، **وقوله**: (**وَيَمْشِي هَوْنًا**) المشي الهون هو المشي المعتدل، وهو

(١) انظر: (ح٢ وح٥).

من أوصاف عباد الرَّحمٰن كما في سورة الفُرقان، **وقوله**: (**ذَريعُ المِشْيَةِ**)؛ أَيْ: أنَّ خطوته ﷺ واسعةٌ، لكن بدون تكلُّفٍ، **وقوله**: (**إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ**)؛ أَيْ: إذا مشى ﷺ كأنَّما ينزل من منحدر.

□ **وقوله**: (**وَإِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعًا**)؛ يعني: أنَّه ﷺ إذا أراد أن ينظر إلى الخلف لا يُدير رأسه فقط، وإنَّما يستدير ببدنه كاملًا، وهٰذا الَّذي يتناسب مع كمال وَقاره ﷺ، **وقوله**: (**خَافِضُ الطَّرْفِ**)؛ أي: أنَّه ﷺ غاضٌّ بصَرَهُ، لذلك **قال**: (**نَظَرُهُ إِلَى الأَرْضِ أَطْوَلُ مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ**)، **وقوله**: (**جُلُّ نَظَرِهِ المُلَاحَظَةُ**)؛ أَيْ: أنَّ نظره ﷺ للأشياء نظر ملاحظةٍ وليس نظر حِرصٍ، والمراد بالملاحظة هنا التَّفكُّر والتَّأمُّل والتَّدبُّر.

□ **وقوله**: (**يَسُوقُ أَصْحَابَهُ**)؛ أَيْ: يمشي في ساقتهم؛ بمعنى: أنَّه ﷺ يقدِّم أصحابه في المشي بين يديه ويمشي خلفهم.

□ **وقوله**: (**يَبْدُرُ مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ**)، وفي بعض ألفاظ الحديث: (**يَبْدَأُ**) ومعناهما واحدٌ؛ أي: يسارع إلى إلقاء السَّلام على من يلقاه ولو كان صغيرًا.

〈٩〉 **حَدَّثَنَا** أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشْكَلَ العَيْنِ، مَنْهُوسَ العَقِبِ».

قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ لِسِمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الفَمِ؟ قَالَ: عَظِيمُ الفَمِ، قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ العَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شِقِّ العَيْنِ، قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ العَقِبِ؟ قَالَ: قَلِيلُ لحمِ العَقِبِ[1].

□ **قوله** رضي الله عنه: (**ضَلِيعَ الفَمِ**) هٰذه الصِّفة مرَّت في حديث هند المتقدِّم؛ والمعنى: أنَّ فمه ﷺ ليس صغيرًا ضيِّقًا، وإنَّما هو عظيمٌ، كما فسَّره سِماك لشُعبة رحمهما الله.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٩)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٦).

□ **وقوله: (أَشْكَلَ العَيْنِ)** قال شعبة ـ راوي الحديث عن سِماك ـ: قلتُ لسِماك: «مَا أَشْكَلُ العَيْنِ؟ قَالَ: طَوِيلُ شِقِّ العَيْنِ» بهٰذا فسَّر سِماك رَحِمَهُ اللهُ معنى **قوله: (أَشْكَلَ العَيْنِ)**، لكن قال القاضي عياض: «تفسير سِماك الشُّكلة في العين بما ذُكِر وَهْمٌ عند جميعهم، وصوابه ما تقدَّم لغيره من الشَّارحين: أنَّها حُمرةٌ تخالط بياضَ العين»[1].

وهٰذا المعنى هو الَّذي ذكره جميع أصحاب الغريب: أنَّ الشُّكلة حُمرة في بياض العين، وهو محمود تُمدح به العين، فكأنَّ في بياض عينه ﷺ حُمْرة يسيرة.

□ **وقوله: (مَنْهُوسَ العَقِبِ)** فسَّره سِماك **بقوله: (قَلِيلُ لَحْمِ العَقِبِ)**، والعقِب هو مؤخَّر القدَم.

﴿١٠﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ أَشْعَثَ ـ يعني: ابْنَ سَوَّارٍ ـ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَجَعَلتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى القَمَرِ، فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ القَمَرِ»[2].

□ **قول جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ)**؛ أَيْ: في ليلةٍ مضيئةٍ كثير ضوء قمرها؛ وذلك حين يكون البدر في تمام اكتماله، وفي تمام حُسنه وجماله، **(وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ)**؛ أَيْ: على النَّبي ﷺ حُلَّة، وقد تقدَّم معنى الحلَّة، **(فَجَعَلتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى القَمَرِ)**؛ أَيْ: إلى جمال وجهه ﷺ وإلى جمال القمر ثم يقارن بين الجَمالَين، **(فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ القَمَرِ)**؛ أَيْ: وجد أنَّ جماله ﷺ فاقَ جمال القمر.

ويأتي في عددٍ من الأحاديث تشبيهُ وجههِ ﷺ بالقمر، والتَّشبيه هنا إنَّما

---

(١) «إكمال المعلم شرح صحيح مسلم» (١/١٥٣).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨١١)، وفي إسناده أشعث بن سوَّار؛ وهو ضعيف، لٰكن تشبيه وجهه ﷺ بالقمر وأنَّه أجملُ من القمر له شواهد في أحاديث يأتي ذكرُها.

هو من باب تقريب المعنى وتوضيحه، وإلَّا فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قد كسا اللهُ ﷻ وجهَهُ جمالًا عظيمًا، وحُسنًا بالغًا أعظمَ من جمال القمر.

﴿١١﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الرُّؤَاسِيُّ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنهما: «أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ»[١].

□ **قوله: (مِثْلَ السَّيْفِ)** يحتمل أنَّه يريد به لَمَعَان السَّيف وبريقَهُ، ويحتمل أنَّه يريد به طول السَّيف واستقامته، **وقوله: (لَا، بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ)** ذكر أنَّ وجهه ﷺ مثل القمر في ضيائه وتلألُئِه ونوره، وكذلك في استدارته.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري»[٢]: «كأنَّ السَّائل أراد أنَّه مثل السَّيف في الطُّول فردَّ عليه البراءُ فقال: بل مثل القمر أي في التَّدوير، ويحتمل أن يكون أراد مثل السَّيف في اللَّمعان والصِّقال، فقال: بل فوق ذلك، وعدل إلى القمر لجمعه الصِّفتَين؛ من التَّدوير واللَّمعان». اهـ.

وسبق بيان أنَّ وجهه ﷺ ليس تامَّ التَّدوير وإنَّما هو بين الاستدارة والإسالة.

﴿١٢﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو دَاوُدَ الْمَصَاحِفِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ كَأَنَّمَا صِيغَ مِنْ فِضَّةٍ، رَجِلَ الشَّعْرِ»[٣].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٣٦)؛ وفي إسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف، لكن رواه البخاري (٣٥٤٩) من طريق أخرى عن أَبِي نُعَيْم، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سُئِلَ الْبَرَاءُ: أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: «لَا؛ بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ».

(٢) (٦/ ٥٧٣).

(٣) في الإسناد صالح بن أبي الأخضَر، قال عنه الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ضعيفٌ يعتبر به». «تقريب التهذيب» (٢/ ٢٧١).

قول أبي هريرة رضي الله عنه: **(كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَبْيَضَ)** قد عرفنا فيما سبق أنَّ بياض النَّبيِّ ﷺ ليسَ بياضًا خالصًا، ولم يكن أسمر؛ بل هو بياضٌ مُشْرَبٌ بشيءٍ من الحُمرة.

□ **وقوله: (كَأَنَّمَا صِيغَ مِنْ فِضَّةٍ)** الفضَّة معروفة في لمعانها وتلألئها؛ فكان لوجهه ﷺ وبشرته نورٌ ووضاءةٌ وتلألُؤٌ مثل ما هو الشَّأن في الفضَّة.

□ **وقوله: (رَجِلَ الشَّعْرِ)** تقدَّم أنَّ شعره ﷺ لم يكن بالجَعد القَطط ولا بالسَّبط، بل كان رجِلَ الشَّعر؛ أي: وسطًا بين ذلك.

﴿١٣﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ؛ فَإِذَا مُوسَى** عليه السلام ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ؛ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عليه السلام؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ -، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عليه السلام؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ»(١).

□ **قوله ﷺ: (عُرِضَ عَلَيَّ الأَنْبِيَاءُ)** يحتمل أن يكون هٰذا العرْض في المنام، ويحتمل أن يكون ليلة أُسري به ﷺ.

□ **وقوله: (فَإِذَا مُوسَى** عليه السلام **ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ)**؛ أَيْ: أنَّه وسطٌ من الرِّجال في طوله، وفي قامته، وفي جسمه عليه السلام، **وقوله: (كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ)** وهي قبيلةٌ من اليمن كانت أجسامهم معروفةً بالقوَّة والاعتدال، وحُسن القامة.

□ **وقوله: (وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ** عليه السلام**؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ)** رضي الله عنه، ذكر ﷺ أنَّ شبَهَهُ أقربُ ما يكون بالصَّحابي الجليل عروة ابن مسعود.

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٧)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٩).

□ وقوله: (وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ) ﷺ.

□ وقوله: (وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عليه السلام؛ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ)؛ أَيْ: الكلبيُّ رضي الله عنه، وكان من أجمل الصَّحابة، وكان جبريلُ إذا أتى النَّبيَّ ﷺ على صورة بشر يأتيه أحيانًا على صورة دِحْيَةَ الكلبيِّ رضي الله عنه.

﴿١٤﴾ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ قَالَا: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَعِيدٍ الجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ رَآهُ غَيْرِي»، قُلْتُ: صِفْهُ لِي، قَالَ: «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا»[1].

□ قول أبي الطُّفيل رضي الله عنه: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ رَآهُ غَيْرِي)؛ أي: أنَّ جميع الصَّحابة قد ماتوا ولم يبق إلَّا هو، حيث مات سنة مائة، وقيل بعدها، وكان آخر أصحاب النَّبي ﷺ موتًا، ووصف النَّبيَّ ﷺ هنا بثلاثِ صفاتٍ جامعةٍ:

□ فقوله: (كَانَ أَبْيَضَ) عرفنا فيما تقدَّم معنى البياض في وصفه ﷺ.

□ وقوله: (مَلِيحًا) من المَلاحة، وهي الجمال والحُسن في هيئته، وصفته، وبشَرته.

□ وقوله: (مُقَصَّدًا) المقصَّد هو الوسط؛ أي: وسطًا من حيث الطُّول، ووسطًا من حيث لون البشَرة، ووسطًا من حيث الجسم، ووسطًا من حيث الشَّعر، وقد سبق بيان ذلك كلِّه.

﴿١٥﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ الحِزَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنُ أَخِي مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٩) من حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن الجريري، عن أبي الطُّفيل رضي الله عنه.

كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَفْلَجَ الثَّنِيَّتَيْنِ، إِذَا تَكَلَّمَ رُئِيَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَايَاهُ»(١).

□ ختمَ رحمه الله هٰذه التَّرجمة بحديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما **قال: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَفْلَجَ الثَّنِيَّتَيْنِ)** والثَّنيَّتان معروفتان، والأفلجُ مَن كان بين أسنانه شيءٌ من التَّباعد، وهو يعدُّ من الجمال؛ فكان النَّبيُّ ﷺ كذلك، ولذلك **قال: (إِذَا تَكَلَّمَ رُئِيَ كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَايَاهُ)**.

* **تنبيه**: وصفُ النَّبيِّ ﷺ برؤية النُّور بين ثناياه، وأنَّه ﷺ مثلُ القمر في اللَّمعان ونحو ذلك، قد يخطئ بعضُ من كتَب في صفة النَّبيِّ ﷺ فيجعلونه نورًا حسِّيًا بمعنى أنَّه يضيء ما حوله، وربَّما قال بعضهم في وصفه ﷺ بأنَّه لم يكن له ظلٌّ باعتبار هٰذا النُّور نورًا حسِّيًا؛ فهٰذا فهمٌ خاطِئٌ، وقد جاء في أحاديث كثيرةٍ ما يدلُّ على خطأ هٰذا الفهم، فمن ذلك قصَّة عائشة رضي الله عنها قالت: فقدتُ رسول الله ﷺ ليلةً من الفراش؛ فالتَمستُه فوقعت يدي على بطن قدمَيه وهو في المسجد وهما منصوبتان، وهو يقول: **«اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»**(٢).

فلو كان النُّور كما فَهِمَ هؤلاء لَمَا احتاجت عائشة رضي الله عنها ـ عندما دخلت المسجد تبحث عنه ﷺ ـ أن تمشي في الظُّلمة تتلمَّس بيدها إلى أن وقعت على بطن قدمه ﷺ وهو ساجدٌ! فهٰذا الحديث ـ وأمثاله كثيرٌ ـ يبيِّن خطأ مَن فَهِمَ من الأحاديث الَّتي ورد فيها ذِكر نورهِ ﷺ أنَّه نورٌ حسِّي يضيء ما حوله.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١٨١)، و«الأوسط» (٧٧١)؛ وفي إسناده عبد العزيز ابن أبي ثابت الزُّهري وهو متروك الحديث؛ وأمَّا وصفُ النَّبيِّ ﷺ بأنَّه أفلج الثَّنيَّتين فقد تقدَّم ذكره في بعض الأحاديث.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٦).



بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

هٰذا الباب له تعلقٌ بصفةِ النَّبيِّ ﷺ الخَلقيَّةِ، فهو فرع عن الباب الَّذي قبله؛ لأنَّ مِن صفةِ النَّبيِّ ﷺ الخلقيَّة هٰذا الخاتَم الَّذي جعله الله ﷻ بين كَتِفَيْهِ، وقد اتَّفق أهل العلم على أنَّه كان علَمًا وآيةً على نبوَّته ﷺ، لكنَّهم اختلفوا هل وُلِدَ به ﷺ أم أنَّه وُجد بعد ذلك؟ والأظهر الَّذي تسنده الرِّوايات والأدلَّة أنَّ هٰذا الخاتم كان مع حادثة الشَّقِّ الَّتي حصلت للنَّبيِّ ﷺ عندما أتاه جبريل وشقَّ صدره وغسل قلبه، وفي تلك الحادثة كان طبع خاتم النُّبوَّة بين كتفي النَّبيِّ ﷺ.

وهٰذا الخاتم هو جزءٌ ناتئٌ وبارزٌ من البدن بين الكتفين، وهو إلى الكتف الأيسر أقرب، ويأتي ذِكرُ حجمه في الرِّوايات الَّتي ساقها المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأنَّه مثل حجم بيضة الحمامة، ويشبه الجسد من حيث اللَّون.

وقد جاء ذكر هٰذا الخاتَم صفةً له ﷺ في الكتب السَّابقة، وكان يعرفه أهل الكتاب بما اطَّلعوا عليه في تلك الكتب أنَّه علامةٌ لنبوَّته ﷺ، وسيأتي أنَّ سلمان رضي الله عنه لمَّا سمع بالنَّبيِّ ﷺ جاء يطلب هٰذه العلامة ويتحرَّاها حتَّى رآها.

﴿١٦﴾ **حَدَّثَنَا** أَبو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[1] قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: «ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ؛ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالبَرَكَةِ، وتَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، وَقُمْتُ خلفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ

(١) (الجعْد بن عبدِ الرَّحمن) بالتَّكبير، وقد يُصغَّر (الجُعَيد).

إِلَى الخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ[١]»[٢].

▫ **قوله: (ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)** قال الحافظ ابن حجر: «لم أقف على اسمها»[٣].

▫ **قولها: (يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ)**؛ أي: به مرضٌ، وجاء في بعض الرِّوايات في «صحيح البخاري»[٤] أنَّها قالت: «يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَقَعَ» فأخذ من ذلك بعضُ أهل العلم أنَّ الإصابة الَّتي فيه كانت في قدمه، وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان يشتكي رِجْله كما ثبت في غير هٰذا الطَّريق»[٥].

▫ **وقوله: (فَمَسَحَ رَأْسِي)** مسْحُ رأس الصَّبي فيه التَّلطُّف به؛ كما أنَّ وضع اليد على المريض فيه مؤانسةٌ له، وإحساسٌ ببعض ما يعانيه من حرارة الجسم وخفقان القلب ونحو ذلك، **وقوله: (وَدَعَا لي بِالبَرَكَةِ)** المرادُ بالبركة حصول الخير ونماؤه وزيادته.

وقد أجاب الله دعاء النَّبيِّ ﷺ له بالبركة، ففي بعض روايات الحديث في «صحيح البخاري» عن الجُعَيد بن عبد الرَّحمٰن أنَّه قال: «رَأَيْتُ السَّائِبَ بنَ يَزِيدَ ابنَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ؛ جَلدًا مُعْتَدِلًا، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتِّعْتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصَرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي شَاكٍ فَادْعُ اللهَ، قَالَ: فَدَعَا لِي»[٦]، فجاوز عمره التِّسعين ولا يزال جسمه متماسكًا قويًّا معتدلًا؛ فليس فيه حُدبةٌ أو انحناءٌ، ولا يزال يتمتَّع بسمعه وبصره، ببركة دعوة النَّبيِّ ﷺ، والسَّائب آخِر من مات من الصَّحابة في المدينة؛ توفي سنة إحدى وتسعين، وهو ابن ستٍّ وتسعين سنةً.

▫ **وقوله: (وَتَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ)**؛ أي: توضَّأ النَّبيُّ ﷺ فشربتُ

---

(١) (الحَجَلة) بفتحتين، وقيل: بضم الحاء، وقيل: بكسر الحاء وسكون الجيم فيهما.
(٢) أخرجه البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٣).
(٣) «فتح الباري» (٦/ ٥٦٢).
(٤) أخرجه البخاري (٣٥٤١).
(٥) «فتح الباري» (٦/ ٥٦٢).
(٦) أخرجه البخاري (٣٥٤٠).

من فضل وضوئه، وهو ما انفصل من الماء الَّذي لامَس جسده الشَّريف ﷺ، وهٰذا النَّوع من التَّبرُّك ـ التَّبرُّك بريقهِ ﷺ وشعرهِ وفضلِ وَضوئه ـ حقٌّ دلَّت عليه الدَّلائل، وجاءت نصوصٌ كثيرةٌ تشهد له، وكان الصَّحابة ﵃ يفعلونه، وهو ـ باتِّفاق أهل البصيرة بسنَّة النَّبيِّ ﷺ ـ من خصائصه ﷺ؛ فلا يُتبرَّكُ بريق أحدٍ غيرِه، ولا بشعر أحدٍ غيره، ولا بعَرق أحدٍ غيره، ولا بفضل وضوء أحدٍ غيره، بل هو مِنْ خصوصيَّاتِهِ ﷺ، ولا يُلحَقُ به غيرُه مهما كان فضله ومكانته.

□ **وقوله: (وَقُمْتُ خَلفَ ظَهْرِهِ)**؛ أي: قام السَّائبُ خلف ظهر النَّبيِّ ﷺ؛ إمَّا أنَّه قصد القيام خلفه لينظُر إلى الخاتم الَّذي ربَّما يكون قد سمع عنه ولم يره بعد، أو أنَّ قيامه كان اتِّفاقًا فلم يقصد النَّظر، لكنَّه لمَّا وقف وقع نظره عليه.

□ **وقوله: (فَنَظَرْتُ إِلَى الخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ)** هٰذه البَينيَّةَ ليست على وجه التَّحديد، وإنَّما هي على وجه التَّقريب؛ لأنَّ الخاتم لم يكن بين الكَتِفين تمامًا، بل هو إلى الكَتِف الأيسر أقرب، كما دلَّت على ذلك الدَّلائل والشَّواهد، ولعلَّ من حكمة ذلك ـ كما ذكر بعض أهل العلم ـ أنَّ هٰذا الموضعَ أقرب إلى موضع القلب.

□ **وقوله: (فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زِرِّ الحَجَلَةِ)** ذكر المصنف ﵀ عندما أورد هٰذا الحديث في كتابه «الجامع»[1] أنَّ زِرَّ الحَجلة معناه بَيضُ الحجَلة الطَّائر المعروف، ويعضِّد هٰذا التَّفسير مجيء بعض الأحاديث بتشبيهه ببيضة الحمامة كما سيأتي، وهو مقاربٌ لبيضة الحجلة من حيث الحجم؛ ومِن أهل العلم مَن قال: إنَّ المراد بالحجلة ما يوضَع على السَّرير مثل القُبَّة، وأنَّ المراد بالزِّر ما يوضع في عُروته مثل المقبض والممسك، فهو قريبٌ أيضًا من حجم البيض المذكور.

﴿١٧﴾ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بنُ جَابِرٍ، عَنْ سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ الخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيْ

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٣).

رَسُولِ الله ﷺ غُدَّةً حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ»(١).

◻ **قوله**: (رَأَيْتُ الخَاتَمَ)؛ أي: خاتم النُّبوَّة، (بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ الله ﷺ) وهٰذه البينيَّة للتَّقريب لا للتَّحديد، **وقوله**: (غُدَّةً) الغدَّة: عقدةٌ في الجسد تظهر بين الجلد واللَّحم إذا غُمِزت باليد تحرَّكت، **وقوله**: (حَمْرَاء)؛ أي: لونها أحمر، (مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ)؛ أي: من حيث الحجم.

وما يُذكر في بعض الرِّوايات أنَّه شامةٌ سوداء، أو شامة خضراء، أو نحو ذلك؛ كلُّه لم تأتِ به أحاديث صحيحةٌ، بل الَّذي ثبت هو أنَّ لونه لون الجسد، لكنَّه جزءٌ ناتئٌ بحجم البيضة تقريبًا.

﴿١٨﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو مُصْعَبٍ المَدِينِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ المَاجِشُونِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ رُمَيْثَةَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ ـ وَلَوْ أَشَاءُ أَنْ أُقَبِّلَ الخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ قُرْبِهِ لَفَعَلتُ ـ يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ: «اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ»(٢).

◻ **قول رُمَيثة الأنصاريَّة** ﷺ: (وَلَوْ أَشَاءُ أَنْ أُقَبِّلَ الخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ قُرْبِهِ لَفَعَلتُ) جملةٌ معترضةٌ لتأكيد قُربها من النَّبيِّ ﷺ، وفيه توثيقُ وتوكيدُ سماعها منه ﷺ لتمكُّنها بهٰذا القرب من رؤية الخاتم.

◻ **وقولها**: (يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ: اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ)؛ أي: اهتزَّ لموته عرشُ الرَّحمٰن، وفيه منقبةٌ عظيمةٌ، ومكانةٌ عليَّةٌ لهٰذا الصَّحابيِّ الجليل ﷺ؛ حيث اهتزَّ لموته هٰذا المخلوقُ العظيم الَّذي هو أعظم مخلوقات الله ﷻ وأكبرها وأوسعها، وقد وصفه اللهُ سبحانه في القرآن

---

(١) في إسناده أيُّوب بن جابر بن صيَّار؛ وهو ضعيف، وقد خرَّجه الإمام مسلم في «صحيحه» (٢٣٤٤) من طريق عبد الله، عن إسرائيل، عن سِماك به، ولفظه: «رَأَيْتُ الخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ»؛ ومعنى: «يُشْبِهُ جَسَدَهُ»؛ أي: لونُه مثل لون الجسد.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٦٧٩٣).

بالعرش العظيم، وبالعرش الكريم، وبالعرش المجيد؛ أي: الواسع، وهو سقف المخلوقات وأعلاها وأرفعها، ولهٰذا جاء في الحديث أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ؛ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ؛ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ»**(١).

وممَّا جاء من الأحاديث في بيان عِظَم العرش وكِبَره: ما رواه أبو ذر رضي الله عنه عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: **«مَا السَّمٰوَاتُ السَّبعُ، وَالأَرَضُونَ السَّبعُ فِي الكُرسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ أُلْقِيَتْ فِي فَلَاةٍ، وَفَضْلُ العَرْشِ عَلَى الكُرْسِيِّ كَفَضْلِ تِلْكَ الفَلَاةِ عَلَى تِلْكَ الحَلْقَةِ»**(٢)؛ أي: أنَّ السَّمٰوات والأرضين كلَّها بالنِّسبة إلى الكرسيِّ كقِطعةٍ صغيرةٍ أُلقِيَت في صحراء، والكرسيَّ في العرش مثل ذلك.

فهٰذا العرش العظيم اهتزَّ لموت سعدٍ؛ وهٰذا الاهتزاز على ظاهره يُمَرُّ كما جاء على قاعدة أهل السُّنَّة والجماعة في هٰذا الباب، بعيدًا عن طرائق أهل التَّأويل الباطل الخائضين في كلام الله وكلام رسوله ﷺ بتعطيل نصوصه، وصرف معانيه عن ظاهرها الحقِّ الثَّابت إلى معانٍ متكلَّفةٍ، يوردها أهلُ التَّأويل زاعمين أنَّها المراد بكلام الله أو بكلام رسوله ﷺ.

وقد روت هٰذه الصَّحابيَّة رضي الله عنها وغيرها هذا الحديث، وتناقله السَّلف دون خوضٍ فيما يصرف هٰذا النَّص عن ظاهره، وهٰذا ممَّا برَّأ اللهُ السَّلفَ ـ الصَّحابة ومن اتَّبعهم بإحسانٍ ـ منه، فكان نهجُهم إمرارَ النُّصوص كما جاءت، والإيمان بها كما وردت من غير تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ومن غير تكييفٍ ولا تمثيلٍ، فهٰذه قاعدة أهل السُّنَّة، وجادَّتُهم في هٰذا الباب.

وإضافة العرش إلى الرَّحمٰن فيه تشريفٌ للعرش، وبيانٌ لفضيلته، وعظيم شأنه، كيف لا وهو أعظم المخلوقات وأوسعُها، وأكبرُها، وقد خلقه الله تبارك وتعالى وأوجده من العدم ليستويَ عليه ـ جلَّ وعلا ـ، كما أخبر بذلك في غير موضع

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢٣).

(٢) «كتاب العرش» لابن أبي شيبة (١/ ١٧٤).

من كتابه، قال ﷻ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه]، وقال ـ جلَّ وعلا ـ: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ٱلرَّحۡمَٰنُ فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرٗا﴾ [الفرقان: ٥٩]؛ ومعنى استوى عليه: علا وارتفع عُلوًّا وارتفاعًا يليق بجلاله وكماله.

ومن لم يعتقد أنَّ ربَّ العالمين مستوٍ على عرشه استواءً يليق بجلاله وكماله؛ فليس أمامه إلَّا أن يعتقد إحدى عقيدتين فاسدتين:

الأولى: أن يعتقد ـ والعياذ بالله ـ أنَّ الله في كلِّ مكان ـ تعالى الله عمَّا يقول الظَّالمون علوًّا كبيرًا ـ، وهٰذه العقيدة من أفسد العقائد وأبطلها، وهي مصادِمةٌ للقرآن والسُّنَّة، والفطرة، والإجماع، والعقل.

الثَّانية: أن يعتقد ـ والعياذ بالله ـ أنَّ الله لا فوق، ولا تحت، ولا عن يمين العالم، ولا عن شماله، ولا داخله، ولا خارجه، وهٰذا وصفٌ لله تعالى بالعدَم.

وعلى كلٍّ من العقيدتَين فئامٌ من المبطِلة، وحَمى اللهُ ﷻ أهلَ الحقِّ والبصيرة بالله وبكتابه، وبسنَّة نبيِّه ﷺ من هٰذا الباطل؛ فآمنوا بما جاء في كتاب ربِّهم، وسنَّة نبيِّهم ﷺ، واعتقدوا أنَّ الله مستوٍ على عرشه المجيد، استواءً يليق بجلاله، وكماله وعظمته ﷻ.

١٩ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ـ فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ ـ وَقَالَ: «بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ»(١).

▫ تقدم حديث عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه في ذكر وصف النَّبيِّ ﷺ بطوله في التَّرجمة الَّتي قبله بالإسناد نفسه، وأعاده المصنِّف رحمه الله هنا؛ **لقوله: (بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ)**.

---

(١) انظر: (ح٧)؛ وقد تقدَّم بيان أنَّ في الحديث علَّتين: إحداهما ضعف عمر بن عبد الله، والأخرى الانقطاع بين إبراهيم وعليٍّ رضي الله عنه.

﴿٢٠﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِلبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ اليَشْكُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا زَيْدٍ، ادْنُ مِنِّي فَامْسَحْ ظَهْرِي»، فَمَسَحْتُ ظَهْرَهُ، فَوَقَعَتْ أَصَابِعِي عَلَى الخَاتَمِ، قُلتُ: وَمَا الخَاتَمُ؟ قَالَ: شَعَرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ[1].

□ **قول عَمْرو بن أَخْطَب الأنصاري ﵁: (قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَبَا زَيْدٍ!»)** فيه لُطف النَّبيِّ ﷺ، وجمال مخاطبته لأصحابه، فها هو ﷺ ينادي هٰذا الصَّحابي بكُنيته.

□ **وقوله: (ادْنُ مِنِّي)** طلَب ﷺ منه أن يدنو ويقترب منه، **وقوله: (فَامْسَحْ ظَهْرِي)**؛ أي: ضع يدك على ظهري وحرِّكها، **وقوله: (فَمَسَحْتُ ظَهْرَهُ)**؛ أي: مرَّرَ يده على ظهر النَّبيِّ ﷺ.

□ **وقوله: (فَوَقَعَتْ أَصَابِعِي عَلَى الخَاتَمِ)**؛ أي: أنَّه أثناء تحريكه يدَه على ظهر النَّبيِّ ﷺ وقعت أصابعه على الخاتم.

□ **وقوله: (قُلتُ: وَمَا الخَاتَمُ؟)**: القائل هو عِلبَاء ـ الرَّاوي عن عمرو بن أخطب ـ، قال عمرو ﵁: «شَعَرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ» ذكر هٰذا باعتبار ما وقعت عليه يده، والخاتم قطعةٌ من اللَّحم بارزةٌ بحجم البيضة تقريبًا، وحوله شعراتٌ، فوقعت يده على تلك الشَّعرات، فليس الخاتم مجرَّد شعرات، فلا تعارض بين هٰذا وبين ما سبق.

* **فائدة**: جاء في «المسند» للإمام أحمد ﵀ بسندٍ ثابتٍ عن أبي زيد عمرو الأنصاري ﵁ أنَّه قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: **(ادْنُ مِنِّي)**، قال: فمسح بيده على رأسه ولحيته، ثمَّ قال: **(اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ، وَأَدِمْ جَمَالَهُ)**[2]، فدعا ﷺ

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٧٣٢)، وفيه «فأدخلتُ يدي في قميصه»، وفيه «بين كتفيه» بدل «مجتمعات».

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٠٧٣٣).

له بهٰذه الدَّعوة المباركة، وقد بلغ رضي الله عنه بضعًا ومائة سنةٍ وما في رأسه ولحيته بياضٌ إلَّا نبذٌ يسير، ولقد كان منبسطَ الوجه، ولم يُصب بالتَّجاعيد الَّتي تصيب كبار السِّنِّ، وإنَّما بقي وجهُه على جماله حتَّى مات ببركة دعوة النَّبيِّ ﷺ.

وهٰذه الدَّعوة المباركة العظيمة متيسِّرٌ الظَّفَرُ بها حتَّى في زماننا هٰذا لمن يُكرمه الله عز وجل بالعناية بسنَّة النَّبيِّ ﷺ وأحاديثه الشَّريفة؛ حفظًا، وفهمًا، وعملًا، ودعوةً إليها؛ فقد صحَّ عنه ﷺ أنَّه قال في الخِيف من منًى: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي؛ فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا**»[1]، فهٰذه دعوةٌ منه ﷺ لكلِّ من يُعنى بسنَّته حفظًا وفهمًا ودعوةً إليها أن ينضِّر الله وجهه، وهي دعوةٌ مستمرَّةٌ، فمن أراد أن يفوز بهٰذه الدَّعوة المباركة في أيِّ وقتٍ، وفي أيِّ قرنٍ؛ فليُعْنَ بأحاديثه ﷺ حفظًا لها، ومذاكرةً لها، وعملًا بها، ودعوة إليها، قال سفيان بن عيينة: «ما مِن أحدٍ يطلب الحديثَ إلا وفي وجهه نَضْرَةٌ»[2].

﴿٢١﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الخُزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ، يَقُولُ: جَاءَ سَلمَانُ الفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطَبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا سَلمَانُ! مَا هَذَا؟» فَقَالَ: صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: «ارْفَعْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»، قَالَ: فَرَفَعَهَا، فَجَاءَ الغَدَ بِمِثْلِهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا سَلمَانُ؟!» فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أُبْسُطُوا»، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الخَاتَمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَآمَنَ بِهِ، وَكَانَ لِليَهُودِ؛ فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَغْرِسَ لهمْ نَخْلًا فَيَعْمَلَ سَلمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعِمَ، فَغَرَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخلَ

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٦٥٨)، وابن ماجه في «سننه» (٢٣٠) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٢) رواه الخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (٢٢).

إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ، فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا وَلَمْ تَحْمِل نَخْلَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ النَّخْلَةِ؟»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله! أَنَا غَرَسْتُهَا، فَنَزَعَهَا رَسُولُ الله ﷺ فَغَرَسَهَا، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا[1].

▫ كان من خبر سَلمان الفارسي رضي الله عنه أنَّه سمع عن دُنُوِّ بعثة النَّبيِّ، وسمع ببعض علامات نبوَّتِه، وأنَّ منها أنَّه يقبل الهديَّة، ولا يأكل الصَّدقة، وأنَّ بين كتفيه الخاتم، وكان يتحرَّى رضي الله عنه أن يلقاه، ويتحرَّى مكانه، بل كان مجيئه إلى المدينة تحرِّيًا لذلك.

▫ **قول بريدة رضي الله عنه: (جَاءَ سَلمَانُ الفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ حِينَ قَدِمَ المَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطَبٌ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا سَلمَانُ! مَا هَذَا؟)** ليس السُّؤال عن نوع الطَّعام الَّذي جاء به؛ لأنَّه رُطبٌ، وإنَّما السُّؤال عن أمرٍ آخر فهِمَه سلمان، فقال: **(صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ)**، فقال ﷺ: **(ارْفَعْهَا؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ)**، فهذه العلامة الأولى ظهرت لسلمان أنَّه ﷺ لا يأكل الصَّدقة، وجاء في بعض روايات الحديث[2] أنَّ النَّبي ﷺ أمر أصحابه أن يأكلوا وأمسَك هو ﷺ، وحمل أهل العلم قوله في هٰذه الرِّواية: **(ارْفَعْهَا)**؛ أي: عنه هو ﷺ فلا تكون معارِضةً للرِّواية الَّتي فيه أمره ﷺ لأصحابه أن يأكلوا منها.

▫ **وقوله: (فَجَاءَ الغَدَ بِمِثْلِهِ)**؛ أي: بمائدةٍ عليها رُطبٌ، «فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ؟! فَقَالَ: هَدِيَّةٌ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأَصْحَابِهِ: ابْسُطُوا»، يُقال: بسَطَ يدَه إذا مدَّها؛ أي: مدُّوا أيديكم فتناولوا منها، فلم يأمر ﷺ برفعها عنه، وهٰذه العلامة الثَّانية.

---

(١) في إسنادِ المصنِّف رحمه الله عليّ بن حسين بن واقد: صدوقٌ يَهم؛ لكن رواه أحمد في «مسنده» (٢٢٩٩٧) من طريق زيد بن الحُباب عن الحسين بن واقِد عن عبد الله بن بُريدة رضي الله عنه به، وصحَّحَ إسنادَه البُوصيري في «إتحاف الخِيَرَة...».

(٢) «السُّنن الكبرى» للبيهقي (٥/ ٣٢٧).

□ وقوله: **(ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الخَاتَمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ الله ﷺ فَآمَنَ بِهِ)**؛ وهذه الثالثة، فاجتمعت له العلامات الثَّلاث الَّتي ذُكرت له؛ فآمن برسول الله ﷺ.

□ وقوله: **(وَكَانَ لِليَهُودِ)**؛ أي: كان رقيقًا لليهود، **(فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ الله ﷺ بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا)**: سعى النَّبيُّ ﷺ عند اليهود أن يكاتِبوه على مقدارٍ من الفضَّة، وأن يغرس لهم نخلًا، وجاء في بعض الرِّوايات أن يغرس لهم مائتَين أو ثلاثمائة نخلةٍ، فأمر النَّبيُّ ﷺ أصحابه أن يعينوه، فأخذوا يساعدونه بالفسائل؛ هٰذا يعطيه عشرًا، وذاك يعطيه خمسًا، وكان النَّبيُّ ﷺ يباشر غرسَ تلك الفسائل بيده حِرصًا على عتقِ سلمان الفارسي رضي الله عنه.

□ وقوله: **(فَيَعْمَلَ سَلمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعِمَ)**؛ أي: حتَّى تُثمر، ويؤكَل مِن ثمرها.

□ وقوله: **(فَغَرَسَ رَسُولُ الله ﷺ النَّخلَ)** كان النَّبيُّ ﷺ يباشر الغرس بيده الشَّريفة، **(إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ** رضي الله عنه**)**.

□ وقوله: **(فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا، وَلَمْ تَحْمِل نَخْلَةٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ النَّخْلَةِ؟!» فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله! أَنَا غَرَسْتُهَا، فَنَزَعَهَا رَسُولُ الله ﷺ فَغَرَسَهَا، فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا)**، وقد روى الحاكم في «المستدرك» من حديث عفَّان قال: حدَّثنا حمَّاد بن سلَمة، عن عاصم بن سليمان، وعليِّ بن زيد بن جدعان، عن أبي عثمان النَّهدي، عن سلمان قال: «كاتبتُ أهلي على أن أغرِس لهم خمسائة فسيلةٍ، فإذا علقت فأنا حرٌّ، فأتيت النَّبيَّ ﷺ...»، وقال في تمامه: «فغرسها رسولُ الله ﷺ إلَّا واحدةً غرستُها بيدي، فعلقت جميعًا إلَّا الَّتي غرستُ بيدي».

وقيل في الجمع بين الرِّوايتين: بأنَّه يجوز أن يكون كلٌّ من سلمان وعمر قد اشتركا في غرس هٰذه النَّخلة، فأضاف الرَّاوي مرَّةً غرسها لعُمر، ومرَّةً لسلمان رضي الله عنهما.

ولعلَّ من الحكمة في ذلك أن تظهر المعجزة بإطعام جميع النَّخيل،

سوى ما لم يغرسه بيده ﷺ، ومعجزةٌ أخرى وهي غرسُه تلك النَّخلة ثانيًا، وإطعامها في عامها.

﴿٢٢﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الوَضَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ العَوَقِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ الله ﷺ ـ يَعْنِي: خَاتَمَ النُّبُوَّةِ ـ فَقَالَ: كَانَ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةً نَاشِزَةً.

▫ **قوله: (كَانَ فِي ظَهْرِهِ)** دلَّت الرِّوايات السَّابقة أنَّه بين الكتفين، وأنَّه إلى كتفه الأيسر أقرب.

▫ **(بِضْعَةً)**؛ يعني: قطعةً من اللَّحم، **(نَاشِزَةً)**؛ أي: بارزةً مرتفعةً، فليست مستويةً مع الجسم، بل هي ناتئةٌ وبارزةٌ، وقد تبيَّن من خلال الرِّوايات السَّابقة أنَّ نُتُوءَها وبروزَها بحجم بيضة الحمامة تقريبًا.

﴿٢٣﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ المِقْدَامِ أَبُو الأَشْعَثِ العِجْلِيُّ البَصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلفِهِ، فَعَرَفَ الَّذي أُرِيدُ، فأَلْقَى الرِّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الخَاتَمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الجُمْعِ حَوْلَهَا خِيلَانٌ كَأَنَّهَا ثَآلِيلُ، فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا رَسُولَ الله! فَقَالَ: «وَلَكَ» فَقَالَ القَوْمُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَلَكُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩][(١)].

▫ **قوله: (أَتَيْتُ رَسولَ الله ﷺ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ)**؛ أي: معه ﷺ مجموعةٌ من أصحابه الكرام ﵃ وأرضاهم.

▫ **وقوله: (فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلفِهِ)**؛ أي: ذهبتُ إلى خلف النَّبيِّ ﷺ، وكان قَصْدُه بذلك أن يرى الخاتمَ الَّذي كان قد سَمِعَ به، **وقوله: (فَعَرَفَ الَّذي أُرِيدُ)**؛ يعني: عرفَ أنَّني استدرتُ وجئتُ وراءه من أجل النَّظر إلى الخاتم،

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤٦).

(فَأَلْقَى الرِّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ)، والرِّداءُ هو الجزءُ الَّذي يُوضَعُ على أعلى البدن، وإزاحَتُهُ عن الظَّهر متيسِّرةٌ وسهلةٌ، فلذلك ألقاهُ ﷺ عن ظهره، **وقوله: (فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الخَاتَمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الجُمْعِ)**، و«الجُمْعُ» هو: جُمْعُ اليد عندما تُقبض، فرأى الخاتمَ مِثْلَ حجْمِ الجُمْع تقريبًا.

وتقدَّم أنَّ الرِّوايات الَّتي جاءت عن الصَّحابة في وصف حجم الخاتم متقاربةٌ، وكلٌّ من الرُّواة يذكرُ بحَسَبِ ما سَنَحَ له، فأحدُهم يقول: مثل زرِّ الحجلة، وآخر يقول: مثل البيضة، وثالثٌ يقول: مثل بضعة لحمٍ، ورابع يقول: مثل جمع اليد.

والحديث رواه مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» بلفظ: **«فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؛ عِنْدَ نَاغِضِ كَتِفِهِ اليُسْرَى جُمْعًا، عَلَيْهِ خِيلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ»**، وناغض الكتف، العظم الرَّقيق النَّاتئ على طرفها، فهٰذه الرِّواية تدلُّ على أنَّ خاتم النُّبوَّة كان بين الكتفين ولكنَّه إلى الكتف الأيسر أقرب، وما تقدم في الرِّوايات أنَّه بين الكتفين من باب التَّقريب، وإلَّا فإنَّه إلى الكتف الأيسر أقرب كما هو مصرَّحٌ به في هٰذه الرِّواية.

□ **وقوله: (حَوْلَهَا خِيلَانٌ)** الخِيلان: جمع خالٍ ـ وهو معروفٌ يقال له: الشَّامة ـ، قطعةٌ صغيرةٌ لونُها أسود، **وقوله: (كَأَنَّهَا ثَآلِيلُ)**، والثَّآليل جمع ثُؤْلُول، وهو جزءٌ صغيرٌ ناتئٌ في الجسم يكون صلبًا متماسكًا.

□ **وقوله: (فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ)**؛ يعني: جئتُ أمامه بعد ما رأيتُ الخاتم، **(فَقُلْتُ: غَفَرَ اللهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ: وَلَكَ)** دعا له النَّبِيُّ ﷺ بهٰذه الدَّعوة العظيمة: بالمغفرة، **(فَقَالَ القَوْمُ: أَسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟)**؛ يعني: فُزتَ بهٰذا الأمر العظيم والرِّبح الكبير؛ حيث استغفر لك رسول الله ﷺ.

وهٰذا يدلُّ على عظم شأن هٰذه الدَّعوة في قلوب أصحاب النَّبيِّ ﷺ وفرحهم بها، وهو ـ عليه الصلاة والسلام ـ إنَّما يستَغفِرُ في حياته، أمَّا بعد مماته فلا يستغفر لأحدٍ، كما يدلُّ لذلك ما جاء في «صحيح البخاري» من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنَّ رسول الله ﷺ قال لها: **«ذَاكِ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ؛**

فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ»[١]، وهٰذا دليلٌ واضح أنَّه ﷺ إنَّما يستغفر للنَّاس في حياته، وهو معنى قول الله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ [النساء: ٦٤]؛ أي: في حياته.

أمَّا تنزيل الآية على ما بعد وفاته؛ فهو خطأٌ في الفهم وتعدٍّ في معرفة مدلول الآية، ولهٰذا قالوا له: (**أَسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ**) استغفر لي، ولو كان هٰذا الأمر يُطلب منه بعد وفاته لطلبه هؤلاء القوم لأنفسهم، لكنَّهم يعلمون أنَّ هٰذه الفرصة إنَّما كانت ممكنةً وقتَ حياة النَّبيِّ ﷺ.

□ **وقوله**: (**وَلَكُمْ**)؛ أي: أنَّه ﷺ استغفر لكم؛ مستشهدًا لذلك بقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾، والنَّبيُّ ﷺ قام بذلك فاستغفر للمؤمنين والمؤمنات.

هٰذا جملةُ ما ساقه المصنف رحمه الله فيما يتعلَّقُ بخاتم النَّبيِّ ﷺ، والواجبُ في هٰذا الباب هو اعتماد ما ثبتت به النُّصوص الصَّحيحة، دون ما يُذكر في الرِّوايات الضَّعيفة، والأحاديث الواهية، والأخبار الموضوعة، أو الحكايات المرسلة؛ فـ «ما ورد من أنَّها كانت كأثر محجَم، أو كالشَّامة السَّوداء أو الخضراء، أو مكتوبٌ عليها محمَّدٌ رسول الله، أو سِرْ فأنت المنصور، أو نحو ذلك؛ فلم يثبت منها شيءٌ»[٢].

* **فائدة**: سئل الحافظُ برهانُ الدِّينِ الحلبيُّ رحمه الله: هل خاتم النُّبوَّة من خصائص النَّبيِّ ﷺ؟ أو كلُّ نبيٍّ مختومٌ بخاتم النُّبوَّة؟ فأجاب: «لا أستحضر في ذلك شيئًا، ولكن الَّذي يظهر أنَّه ﷺ خُصَّ بذلك لمعانٍ منها: أنَّه إشارةٌ إلى أنَّه خاتم النَّبيِّين، وليس كذلك غيره، ولأنَّ باب النُّبوَّة خُتم به؛ فلا يفتح بعده أبدًا، وروى الحاكمُ[٣] عن وهب بن منبِّه ـ رحمه الله تعالى ـ قال: «لم يبعث الله نبيًّا إلَّا وقد كانت عليه شامة النُّبوَّة في يده اليمنى، إلَّا أن يكون

(١) أخرجه البخاري (٧٢١٧).
(٢) «فتح الباري» (٦/ ٥٦٣) تحت حديث رقم (٣٥٤١).
(٣) في «المستدرك» (٢/ ٦٣١).

نبيِّنا ﷺ؛ فإنَّ شامة النُّبوَّة كانت بين كتفيه ﷺ»، فعلى هٰذا يكون وضع الخاتم بظهر النَّبيِّ ﷺ ممَّا اختصَّ به عن الأنبياء»[١].

(١) «سبل الهدى والرشاد» للصَّالحي الشَّامي (٢/ ٥٠).



٣ بَابُ مَا جَاءَ فِي شَعَرِ رَسُولِ اللَّه ﷺ

هٰذه التَّرجمة لبيان ما يتعلَّق بشعر رسول الله ﷺ من حيث طولُه، ومن حيث تسريحُه والعنايةُ به.

يقال: شعَر ـ بفتح العين ـ، وشعْر ـ بإسكانها ـ.

﴿٢٤﴾ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ شَعْرُ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ»(١).

في هٰذا الحديث أنَّ شعره ﷺ كان يبلغ إلى نصف الأذنين، وجاء في بعض الأحاديث أنَّ شعره كان جُمَّةً؛ وهي ما يَضرب الكتفَ من الشَّعر.

فمن أهل العلم من قال: إنَّ هٰذا راجعٌ لاختلاف الأحوال، فمن رأى النَّبيَّ ﷺ وقد طال شعره إلى أن بلغ الكتف وصَفَهُ بأنَّه جُمَّةٌ، ومن رآه دون ذلك وصَفَهُ بما رأى.

ولهٰذا قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ في «البداية والنهاية»(٢) لمَّا ساق الأحاديثَ في الباب: «ولا منافاة بين الحالين؛ فإنَّ الشَّعر تارةً يطول، وتارةً يُقصَّر منه، فكلٌّ حكى بحسب ما رأى».

ومن أهل العلم مَن قال: إنَّ شعرَه ﷺ إلى نصفِ الأذن باعتبار النَّظر إلى الشَّعر من جهة الأذن، ومَن قال بأنَّه جُمَّةٌ فهو باعتبار النَّظر إليه مِن جهةِ الخلفِ؛ والقولُ الأوَّلُ أظهَرُ.

﴿٢٥﴾ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٨).

(٢) (٦/ ٢٣).

وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الجُمَّةِ وَدُونَ الوَفْرَةِ»[١].

□ **قولها** رضي الله عنها: **(كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ)** فيه دليلٌ على جواز اغتسال الزَّوجين من إناءٍ واحدٍ.

□ **وقولها: (وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الجُمَّةِ وَدُونَ الوَفْرَةِ)** الوصف هنا باعتبار محلِّ الشَّعر لا باعتبار ذاته؛ والمعنى: أنَّ شعره ﷺ كان أنزل من الوَفرة، وأعلى من الجُمَّة، فمثل هٰذا يقال له لِمَّة، وقد سبق أنَّ كلًّا من الصَّحابة رضي الله عنهم وصف شعره ﷺ بحسب ما رأى.

٣٦ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرْبُوعًا، بَعِيدَ مَا بَيْنَ المَنْكِبَيْنِ، وَكَانَتْ جُمَّتُهُ تَضْرِبُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ»[٢].

٣٧ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ: «كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بِالجَعْدِ وَلَا بِالسَّبْطِ، كَانَ يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ»[٣].

□ موضع الشَّاهد في حديث البراء بن عازب: **(كَانَتْ جُمَّتُهُ تَضْرِبُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ)**، والجُمَّة ـ كما سبق ـ هي ما وصل إلى المنكبين، فتكون **(جُمَّتُهُ)** ـ هنا ـ بمعنى شعره.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٥٥) ثمَّ قال: «هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هٰذا الوجه، وقد رُوي من غير وجهٍ عن عائشة أنَّها قالت: «كنتُ أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ»، ولم يذكروا فيه هٰذا الحرف [أي: وكان له شعرٌ فوق الجُمَّة ودون الوَفرة]، وإنَّما ذكره عبد الرَّحمٰن بن أبي الزِّناد؛ وعبد الرَّحمٰن بن أبي الزِّناد ثقةٌ، كان مالك بن أنس يوثِّقه ويأمر بالكتابة عنه». أراد رحمه الله أن يُثبت صحَّة هٰذه الزِّيادة، لأنَّ عبد الرَّحمٰن بن أبي الزِّناد ثقةٌ حافظٌ، فزيادته زيادة ثقةٍ، ويضاف إلى ذلك أنَّ ابن مَعينٍ قال عن عبد الرَّحمٰن بن أبي الزِّناد: «أثبتُ النَّاس بهشام»؛ فهي زيادةٌ صحيحةٌ مقبولةٌ.

(٢) انظر: (ح٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٠٥)، ومسلم (٢٣٣٨).

□ أمَّا حديث أنس بن مالكٍ رضي الله عنه؛ ففيه (كَانَ يَبْلُغُ شَعرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ)، وهو وصفٌ لشعره ﷺ في بعض أحواله.

﴿٢٨﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ المَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَتْ: «قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مَكَّةَ قَدْمَةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ»[1].

□ أُمُّ هانئٍ رضي الله عنها شقيقة عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه، وقولها: (قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مَكَّةَ)؛ أي: جاءنا رسول الله ﷺ في مكَّة، (قَدْمَةً) مرَّةً (وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ) الغدائر هي ضفائر الشَّعر، ويقال لها أيضًا: عقائص.

قال ابن القيم رحمه الله: «كان ﷺ أوَّلًا يَسْدِلُ شعره ثمَّ فَرَقه، والفَرْقُ أن يجعل شعرَهُ فِرقتين؛ كلُّ فِرقةٍ ذُؤابةٌ، والسَّدلُ أن يسدِلَه من ورائه ولا يجعله فِرقتين»[2].

﴿٢٩﴾ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ شَعْرَ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ»[3].

□ تقدَّم حديث أنسٍ رضي الله عنه من طريقٍ أخرى في صدر التَّرجمة، وإضافة (أَنْصَافِ)، وهي جمع إلى (أُذُنَيْهِ) وهي مثنى صحيحٌ لغةً، كقول الله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، وقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٨١) ثمَّ قال: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، قال محمَّد ـ يعني الإمام البخاري ـ: لا أعرفُ لمجاهدٍ سماعًا من أمِّ هانئٍ»، لكن سَماعه منها ممكنٌ؛ لأنَّ مجاهدًا رحمه الله وُلد سنة إحدى وعشرين، وهو مكِّيٌّ، وأمُّ هانئٍ كذلك مكِّيَّةٌ، وجاء في ترجمتها أنَّها عاشت بعد وفاة عليٍّ رضي الله عنه دهرًا، ووفاة عليٍّ في سنة أربعين، فالسَّماع إذًا ممكنٌ.
وقد صحَّح الحديثَ ابنُ القيِّم رحمه الله في «زاد المعاد» (١/ ١٧٧)، وغيرُ واحدٍ من أهل العلم.

(٢) «زاد المعاد» (١/ ١٧٥).

(٣) انظر: (ح٢٧).

﴿٣٠﴾ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ المُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ الله ﷺ رَأْسَهُ»(١).

□ **قوله: (أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ)** بضمِّ الدَّال وكسرها؛ أي: يتركه مرسَلًا على حاله، **وقوله: (وَكَانَ المَشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ)** فَرْقُ الرَّأس هو أن يُقسَمَ شعرُ الرَّأس من وسطه إلى نصفَين؛ أحدهما إلى جهة اليمين، والآخر إلى جهة اليسار.

□ **قوله: (وَكَانَ أَهْلُ الكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرُ فِيهِ بِشَيْءٍ)**؛ لأنَّ أهل الكتاب لديهم كتابٌ سماويٌّ من حيث الجملة، فيحتمل أن يوافِقَ بعضُ أعمالهم ما جاء في كُتبهم، بخلاف المشركين؛ فإنَّ دينهم برُمَّته دينٌ حادثٌ ونابتٌ من أفكار النَّاس وتخرُّصاتهم.

□ **قوله: (ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ الله ﷺ رَأْسَهُ)**، قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «كان الفرْقُ آخرَ الأمرين»(٢)، من فعله ﷺ.

﴿٣١﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ المَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ذَا ضَفَائِرَ أَرْبَعٍ»(٣).

□ تقدَّم هٰذا الحديث من طريق محمَّد بن يحيى، عن سفيان، عن ابن أبي نجيحٍ به، وسبق ذكر ما يتعلَّق به.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨٨)، ومسلم (٢٣٣٦).

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ٣٦٢). (٣) انظر: (ح٢٨).

* **فائدة**: سئل الشَّيخ محمَّد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ عن إطالة شعر الرَّأس وتوفيره: هل هو من السُّنَّة أم لا؟

فقال: «الجواب: لا ليس من السُّنَّة؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ اتَّخذه حيث إنَّ النَّاس في ذلك الوقت يتَّخذونه، ولهٰذا لما رأى صبيًّا حلق بعض رأسه قال: «**احْلِقْهُ كُلَّهُ، أَوِ اتْرُكْهُ كُلَّهُ**»، ولو كان الشَّعر ممَّا ينبغي اتِّخاذه لقال: أبقِه.

وعلى هٰذا فنقول: اتِّخاذ الشَّعر ليس من السُّنَّة؛ لٰكِن إن كان النَّاس يعتادون ذلك فافعل، وإلَّا فافعل ما يعتاده النَّاس؛ لأنَّ السُّنَّة قد تكون سنَّةً بعينها، وقد تكون سنَّةً بجنسها.

فمثلًا: الألبسةُ ـ إن لم تكن محرَّمةً، والهيئاتُ إن لم تكن محرَّمةً ـ السُّنَّةُ فيها اتِّباعُ ما عليه النَّاس؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ فعلها اتِّباعًا لعادة النَّاس، فنقول: الآن جرت عادَةُ النَّاسِ أنْ لا يُتَّخذ الشَّعرُ، ولذلك علماؤنا الكبار ـ أوَّل ما نذكرُ من العلماء الكبار شيخَنا عبدَ الرحمٰن بن سِعدي، كذلك شيخَنا عبدَ العزيز بن باز، وكذلك المشايخ الآخرون؛ كالشَّيخ محمَّد بن إبراهيم وإخوانه، وغيره من كبار العلماء ـ لا يتَّخذون الشَّعر؛ لأنَّهم لا يرون أنَّ هٰذا سنَّةٌ، ونحن نعلم أنَّهم لو رأوا أنَّ هٰذا سنَّةٌ لكانوا من أشدِّ النَّاس تحرِّيًا لاتِّباع السُّنَّة، فالصَّواب أنَّه تبَعٌ لعادة النَّاس؛ إن كنت في مكان يَعتَادُ النَّاسُ فيه اتِّخاذَ الشَّعر فاتَّخِذْه، وإلَّا فلا»[١].

لٰكن يجب أن يُحذر أشدَّ الحذر من التَّشبُّه بالكفَّار أو بالنِّساء، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ؛ فَهُوَ مِنْهُمْ**»[٢]، وأيضًا «**لعن رسولُ الله ﷺ المتشبِّهين من الرِّجال بالنِّساء**»[٣]، ومع هذا فبعضُ الشَّباب قد يربِّي شعرَه ويطيله، ويكون في تسريحه له مثل المرأة تمامًا، وربَّما استعار بعض أدوات أخته الَّتي تضعها في شعرها ليجعلها في شعره، كالماسكات للشَّعر، فيكون

---

(١) لقاء الباب المفتوح ص(٢٢).

(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٤٠٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

مثل أُخته تمامًا، لا سيما أنَّه يحلق لحيته تمامًا، بل ينتفها، ويستعير من أخته أيضًا الأشياء الَّتي تُضفي على خدِّه نوعًا من الحُمرة، وبعضُهم ربَّما تشبَّه بالكفَّار في قَصَّة الشَّعر أو لونه وهذه مُصيبةٌ عظيمةٌ، وربَّما غالطَ بعضُ هؤلاء وقال: توفير الشَّعر سُنَّةٌ، مع تفريطه ربما بالصَّلاة المفروضة، والله المستعان.



٤ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرَجُّلِ رَسُولِ الله ﷺ

عقَد المصنف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمةَ لبيانِ ما يتعلَّقُ بترجُّلِ النَّبيِّ ﷺ، والتَّرجُّلُ هو تسريحُ الشَّعر، وتنظيفُهُ، والعنايةُ به.

وكان هديُهُ ﷺ في هٰذا الباب ـ وفي سائر الأبواب ـ وسطًا، فليس حاله كمن همُّه شعره فيقضي في تسريحه وإصلاحه أوقاتًا طويلةً، ولا كحال مَن يُهملُ شعره ولا يعتني به البتَّةَ، وإنَّما كان وسطًا دون إفراطٍ أو تفريطٍ.

﴿٣٢﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ»(١).

▫ في هٰذا الحديث دليلٌ على جوازِ ترجيلِ المرأةِ رأسَ زوجها ولو كانت حائضًا، كما يدلُّ على جواز ملامسةِ الحائض لزوجها، وملامستِهِ لها، وأنَّ جسمَ الحائض ليس بنجسٍ.

﴿٣٣﴾ **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ ـ هُوَ الرَّقَاشِيُّ ـ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ، وَيُكْثِرُ القِنَاعَ حَتَّى كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٥)، ومسلم (٢٩٧).

(٢) إسناده ضعيفٌ؛ فيه الرَّبيعُ بن صَبيح، وهو صدوقٌ سيِّئ الحفظ، قال الإمام ابن حبَّان: «كان عابدًا، ولم يكن الحديثُ من صناعته؛ فوقع في حديثه المناكير من حيثُ لا يشعر» «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (١/ ٢٨١)، وفيه أيضًا يزيدُ بن أبان الرَّقاشي، وهو ضعيفٌ.

□ **قوله: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ)**؛ أي: أنَّه ﷺ كان يُكْثِرُ من استعمالِ الدُّهن لشعر رأسِهِ عند تسريحه له، ويسرِّحُ كذلك لحيتَه.

□ **قوله: (وَيُكْثِرُ الْقِنَاعَ)** القِناعُ خِرقةٌ تُوضعُ على الرَّأس عندما يُدهنُ الشَّعرُ بالزَّيت لتُحمى الثِّيابُ من الزَّيت، فكان النَّبيُّ ﷺ يُكثر القِناع لكثرة دهن رأسه بالزَّيت.

□ **قوله: (كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ)** الزَّيّات هو الَّذي يشتغلُ بالزَّيت دائمًا، فمثله تكون على ثيابه بُقعٌ، وآثارٌ من الزَّيت، وهذا المعنى فيه نكارة، قال ابن كثيرٍ: لمَّا ذكرَ الحديث: «فيه غرابةٌ ونكارةٌ»، فمن النَّكارة فيه: لفظ «كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ» هٰذه صفةٌ كان ﷺ يُنكرها على من يراها عليه؛ فقد روى أبو داود: في «سننه» عن جابرٍ رضي الله عنه أنَّه قال: «أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا، قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ؛ فَقَالَ: **«أَمَا كَانَ يَجِدُ هٰذا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ»**، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ؛ فَقَالَ: **«أَمَا كَانَ هٰذا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ»**».

﴿٣٤﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ».

أورَد الإمامُ البُخاريُّ رحمه الله هٰذا الحديث في «صحيحه»[1] وزاد: «وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ».

□ **قولها: (إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيمُّنَ)**؛ أي: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يحبُّ البدء باليمين، **قولها: (فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ)**؛ أي: إذا أراد أن يتوضَّأ يبدأُ باليمين؛ فيغسِلُ اليدَ اليمنى قبل اليسرى، وكذلك يغسِلُ الرِّجلَ اليُمنى قبل اليسرى.

---

(١) (ح١٦٨).

□ **قولها:** (**وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ**)؛ أي: إذا رجَّل شعر رأسه بدأ بالشِّقِّ الأيمن قبل الأيسر، وكذلك يبدأ بالشِّقِّ الأيمن عندما يدهنُ الرَّأسَ.

□ **قولها:** (**وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ**)؛ أي: إذا أراد ﷺ أن يلبس نعلَيه بدأ بالقدم اليُمنى قبل اليسرى.

وكذلك الشَّأنُ في كلِّ ما كان من باب التَّكريم؛ كدخول المسجدِ، والأكلِ والشُّرب، والمصافَحة، والأخذ والإعطاء، ولبس الثَّوب، وفي ضدِّ ذلك يقدم اليسار؛ كدخول الخلاء، والخروج من المسجد، والامتخاط، وأشباه ذلك.

﴿٣٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا»[١].

□ **قوله:** (**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا**)؛ أي: إلَّا حينًا من بعد حينٍ، فلا يجوز للإنسان أن يجعل الترجُّل شغلَه الشَّاغل، وإنَّما يكون وسطًا؛ فلا يهمله بالكلِّيَّة، ولا يجعله أيضًا ديدنه.

﴿٣٦﴾ **حَدَّثَنَا** الحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي العَلَاءِ الأَوْدِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَرَجَّلُ غِبًّا»[٢].

□ **قوله:** (**عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ**) جهالة الصَّحابيِّ لا تضرُّ؛ لأنَّهم كلَّهم ﷺ عُدولٌ، **وقوله:** (**كَانَ يَتَرَجَّلُ غِبًّا**)؛ أي: كان النَّبيُّ ﷺ يترجَّل حِينًا، ويترك حينًا؛ فلا يواظبُ عليه، ولا يُهملُه.

❊ ❊ ❊

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٥٦)، وفي إسناده الحسن، وقد عنعَن.
(٢) في إسناده يزيد بن أبي خالد، وهو صدوقٌ يخطئ كثيرًا، لكن الحديث صحيحٌ بشواهده.



بَابُ مَا جَاءَ فِي شَيْبِ رَسُولِ الله ﷺ

هٰذا الباب ـ نظير الأبواب الَّتي قبله ـ متعلِّقٌ بصفة النَّبيِّ ﷺ الخَلقيَّة، والشَّيبُ هو تحوُّل لون الشَّعر من لونه الأصلي ـ السَّواد أو غيره ـ إلى البياض، وقد عقد المصنِّف رحمه الله هٰذه التَّرجمة لبيان ما يتعلَّق بشيب رسول الله ﷺ؛ هل وجد في شَعر رأسه أو لحيته شيبٌ؟ وما مقدار ذلك؟

والَّذي دلَّت عليه الأحاديث الصَّحيحة ـ وقد ساق المصنِّف رحمه الله بعضها في هٰذا الباب ـ أنَّ الشَّيبَ الَّذي وُجد في شعر رسول الله ﷺ شيءٌ يسيرٌ جدًّا، ونُبذٌ قليلةٌ في ثلاثة مواضع، أشار إليها أنسٌ رضي الله عنه؛ حيث قال: «لَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ الله ﷺ، إِنَّمَا كَانَ البَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ، وَفِي الرَّأْسِ نُبَذٌ»(١)، الصُّدْغ هو ما بين العين والأذن، والعَنْفَقَة هي ما بين الذَّقَنِ والشَّفَةِ السُّفلى.

٣٧ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: هَل خَضَبَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: «لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ، إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صُدْغَيْهِ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه خَضَبَ بِالحِنَّاءِ وَالكَتَمِ»(٢).

□ **قول قتادة لأنس** رضي الله عنه: (هَل خَضَبَ رَسُولُ الله ﷺ؟)؛ أي: هل حصل أن استعمل رسولُ الله ﷺ الخِضاب؟ والخضابُ هو تغيير لون الشَّيب بالحِنَّاء وبالكتم، أو نحو ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٥٠)، بلفظ: «شيء» مكان «شيبًا»، ودون قوله: «ولٰكن أبو بكر...»، وكذا أخرجه مسلم (٢٣٤١) من طريق ابن سيرين، عن أنس رضي الله عنه، وفي آخره: «وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بِالحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ»؛ فأضاف عمر.

□ قول أنس ﵁: (لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ)؛ أي: ما وُجد من شيبه ﷺ شيء يسيرٌ جدًّا لا يبلغ أن يخضبه صاحبه بالحِنَّاء والكتم.

□ قوله: (إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صُدْغَيْهِ)؛ أي: إنَّما كان شيبه ﷺ شيبًا يسيرًا في صدغيه، وتقدَّم في حديث أنس ﵁ المواضع الثَّلاثة الَّتي كان فيها شيبُه ﷺ.

□ قوله: (وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ خَضَبَ بِالحِنَّاءِ وَالكَتَمِ)؛ أي: غيَّر أبو بكرٍ ﵁ الشَّيب الَّذي كان فيه بالحِنَّاء والكتَم، وهما شجرتان معروفتان تُستعملان في الصَّبغ وتغيير اللَّون؛ فالحِنَّاء يغيِّر الشَّيب إلى الحمرة، والكتم يغيِّره إلى السَّواد، فإذا جَمع بينهما بأن يضع قدرًا من الحِنَّاء وقدرًا من الكتَم ـ كما ورد في هٰذا الحديث وغيره ـ تغيَّر لون الشَّيب إلى لونٍ وسطٍ بين السَّواد والحُمرة، فلا يكون أسود خالصًا، وقد ورد النَّهي عن التَّغيير بالسَّواد، ولا يكون كذلك أحمرَ صرفًا، وإنَّما يكون بين ذلك.

وفي هٰذا الحديث نفى أنسٌ ﵁ أن يكون النَّبيُّ ﷺ قد خضبَ شعرَ رأسِ أو لحيته، وستأتي الإشارة إلى خلاف الصَّحابة ﵃ في ذلك.

﴿٣٨﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ وَلحيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بَيْضاءَ»(١).

□ في هٰذا الحديث يخبر أنسٌ ﵁ أنَّ الشَّيبَ الَّذي وُجد في شعر رأسه ﷺ، ولحيته شيءٌ يسيرٌ جدًّا، بلغ عددهُ أربع عشرة شعرةً.

وجاء في «الصَّحيحين»(٢) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرَّحمٰن، عن أنسٍ ﵁ أنَّه قال: «تَوَفَّاهُ الله وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ»؛ أي: لا يبلغ عدد الشَّيب الَّذي كان في رأس رسول الله ﷺ، ولحيته عشرين شعرةً، وهٰذا العددُ يُعتبر عددًا يسيرًا جدًّا، ولهٰذا قال أنسٌ ﵁ ـ فيما تقدَّم ـ: «لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ»؛ أي: لم يبلغ عددُه الحاجةَ إلى الخِضاب لقلَّته.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٦٩٠).
(٢) البخاري (٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧).

﴿٣٩﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنِ سَمُرَةَ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْبٌ، وَإِذَا لَمْ يَدْهَنْ رُئِيَ مِنْهُ»(١).

□ قوله: (كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْبٌ)؛ أي: أنَّ الشَّيب يختفي مع وجود الدُّهن؛ فلا يتبيَّن لقلَّته، (وإِذَا لَمْ يَدْهَنْ رُئِيَ مِنْهُ).

وهٰذا الحديث يدلُّ على ما دلَّ عليه حديث أنسٍ السَّابق، من أنَّ الشَّيب الَّذي كان في شعر لحية رسول الله ﷺ ورأسه شعراتٌ يسيرةٌ، لا تبلغ عشرين شعرةً، فكان إذا دهن لحيته، أو رأسه اختفى لقلَّته.

﴿٤٠﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الوَلِيدِ الكِنْدِيُّ الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ»(٢).

□ فيه أنَّ شيبَ النَّبيِّ ﷺ كان (نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ)؛ أي: قريبًا منه، وهو يتَّفق تمامًا مع حديثَي أنسٍ وجابرٍ المتقدِّمَين.

﴿٤١﴾ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»(٣).

﴿٤٢﴾ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤٤).

(٢) في إسناده شريكُ القاضي، وفي حفظهِ كلامٌ معروفٌ، لكن يشهدُ له حديثُ أنس المتقدِّم، ولا سيما ما جاء في «الصَّحيحين» من أنَّه ﷺ: «تَوَفَّاهُ اللهُ وَلَيسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ».

(٣) انظر: الحديث الَّذي يليه.

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! نَرَاكَ قَدْ شِبْتَ، قَالَ: «قَدْ شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا»[١].

▫ الشَّاهد من الحديثين قوله ﷺ: (شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالوَاقِعَةُ، وَالمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ)، وقوله ﷺ: (شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا)؛ أي: أخواتها من سور القرآن الَّتي فيها ذِكرٌ لأهوال يوم القيامة وشدائده، فهٰذه السُّورُ المذكورة فيها وصفٌ لأهوال ذلك اليوم، ولذلك جاء عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَن سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ؛ فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾، وَ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ۝١﴾، وَ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ۝١﴾»[٢]؛ لأنَّ هٰذه السُّور تصِفُ تلكَ الأهوالَ والشَّدائدَ العظيمةَ الَّتي سيلقاها النَّاسُ في ذلك اليوم.

فالشَّيْبُ اليَسِيرُ الَّذي وُجد في شعره ﷺ لم يكن لاهتمامٍ بأمور الدُّنيا، أو فوات مصالحها، أو تعلُّقٍ بها، أو رغبةٍ في المزيد منها، أو نحو ذلك ممَّا هو الحال لدى كثيرٍ من النَّاس ممَّن يحصل له الشَّيب بهذا السَّبب، بل كان اهتمامًا لأمر الآخرة.

▫ **قوله**: (قَدْ شِبْتَ)؛ أي: ظهر الشَّيبُ في شعرك، والمراد هو السُّؤال عن سبب ذلك.

▫ **قوله**: (قَدْ شَيَّبَتْنِي هودٌ وَأَخَوَاتُهَا)؛ أي: أنَّ سبب هٰذا الشَّيب إنَّما هو الاهتمامُ باليوم الآخر.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٢٩٧) من طريقين: أحدهما عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن عكرمة، عن ابن عبَّاسٍ، عن أبي بكرٍ به، والآخر عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبي جُحَيفة به، ورُوِي الحديث أيضًا من غير هٰذين الوجهين، ولهٰذا عدَّه بعض العلماء في علم مصطلح الحديث من قبيل المضطرب، ومثَّل به الحافظ ابن حجرٍ للحديث المضطرب في «النُّكت على مقدمة ابن الصَّلاح» (٢/ ٧٧٤)، وذكر أنَّه يُروى على أكثر من عشرة أوجه اختلف فيها الرُّواة على أبي إسحاق السَّبيعي، ولهٰذا أعلَّه بعض أهل العلم وضعَّفوه بالاضطراب.

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٣٣٣).

وفيه بيانٌ لِعظَم أثر القرآن، وكِبَر منفعته لمن تدبَّره، وعقَل معانيه، وعرف دلالاته، فمن فعل ذلك حصل له الأثر البالغ في صلاحه، وزكائه، وفلاحه في دنياه وأُخراه.

فمن تدبَّر القرآن حقَّ تدبُّره؛ ربَطه باليوم الآخر، وصرف اهتمامه وعنايته لذلك اليوم العظيم، دون تفويتٍ لمصالحه الدُّنيويَّة، ولهٰذا كان من دعائه ﷺ: «**اللَّهمَّ لا تجعل الدُّنيا أكبر همِّنا**»[1]، وهٰذا يفيد أنَّ الإنسان لا بأس أن يهتمَّ بدنياه ومصالحه ومعاشه وحاجاته وحاجات أولاده، لكنَّ الخطأ أن تطغى اهتماماتُه الدُّنيويَّة على الأمر الَّذي خُلق لأجله وهو توحيد الله تعالى، والاستعداد للقائه، والتَّزوُّد ليوم المعاد.

ونستفيد منه أيضًا أنَّ القرآن طبٌّ للقلوب، وشفاءٌ للنُّفوس، وصلاحٌ للأحوال، فكلَّما كان للعبد عنايةٌ بالقرآن تدبُّرًا وتأمُّلًا لمعانيه ودلالاته أوجدَ فيه صلةً بالله واهتمامًا باليوم الآخر، واستعدادًا وتهيُّئًا وتزوُّدًا لذلك اليوم العظيم، ومن آخرِ ما نزلَ على نبيِّنا ﷺ قولُ الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾ [البقرة: ٢٨١].

فمن تدبَّر القرآن حقَّ تدبُّره أورَثه التَّقوى والتَّزوُّد ليوم الميعاد والاستعداد له، بخلاف حال من شغلَته الدُّنيا؛ فأصبحت أكبرَ همِّه، ومبلَغ علمهِ فيشيب من أجلها، ولأجلها يمرض ويغتَمُّ ويهتَمُّ، فيصدق عليه قولُه ﷺ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ، وَالقَطِيفَةِ، وَالخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ**»[2].

﴿٤٣﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ العِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ التَّيمِيِّ تَيْمِ الرِّبَابِ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي، قَالَ: فَأُرِيتُهُ، فَقُلْتُ لَمَّا رَأَيْتُهُ:

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٥٠٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هَذَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ، وَشَيْبُهُ أَحْمَرُ»[١].

▫ **قول أبي رِمثة التَّيمي رضي الله عنه: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِي ابْنٌ لِي، قَالَ: فأُرِيتُهُ)**؛ أي: أُرِيتُ النَّبيَّ ﷺ، قد يكون هٰذا المجيء أوَّل مجيءٍ له إلى النَّبيِّ ﷺ؛ فلم يكن يعرفه فسأل عنه، فقال لما رآه: **(هَذَا نَبِيُّ الله ﷺ)** يتحقَّق، **(وَعَلَيْه ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ)** مثل إزارٍ ورداءٍ، ولا يلزم من **قوله: (أَخْضَرَانِ)** الأخضر الخالص، وإنَّما قد تكون خضرةً مع سوادٍ، مثل البرود اليمانيَّة.

▫ **قوله: (وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ)** هٰذا موضع الشَّاهد من الحديث، وفيه احتمالان:

أحدهما: يحتمل أن يكون المرادُ وصفَ شيبهِ ﷺ بالكثرة، فإن كان كذلك فهو مخالفٌ للأحاديث السَّابقة المفيدة قلَّة شيبه ﷺ.

والثَّاني: أن يكون المراد وجود الشَّيب، فإن كان كذلك فهو يتَّفق مع الأحاديث المتقدِّمة في بيان قلَّة شيبه، وهو الأولى.

▫ **قوله: (وَشَيْبُهُ أَحْمَرُ)** هل هذه الحُمْرة من آثار الخضاب؟ أو من آثار الدُّهن؟ قد سبق من الأحاديث ما يشهد للثَّاني في قول جابرٍ رضي الله عنه: «كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْبٌ، وَإِذَا لَمْ يَدْهَنْ رُئِيَ مِنْهُ».

٤٤ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: قِيلَ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: «أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْبٌ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْبٌ إِلَّا شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ، إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ»[٢].

---

(١) في إسناده شعيب بن صفوان، قال عنه الحافظ في «التَّقريب»: «مقبول» والمقبول لا يحتجُّ بحديثه إلَّا إذا وُجد له متابعٌ، ولم يوجد له متابعٌ، بل وُجد له مخالفون، ويقوِّي هٰذا أنَّ بعض رواياته ـ كما سيأتي ـ ليس فيها لفظ «قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ».

(٢) انظر: (ح٣٩).

□ ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة بهٰذا الحديث عن جابر بن سَمُرة رضي الله عنه أنَّه سأله سماك بن حرب قائلًا: «أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْبٌ»؟ السُّؤال هنا عن الشَّيب في شعر الرَّأس، وليس عن شعر اللِّحية ولا غيره، ويُطلَقُ الرَّأسُ على شعر الرَّأس، والإبطُ على شعر الإبط، والعانةُ على شعر العانة، والصُّدغُ على شعر الصُّدغ، والذَّقَنُ على شعر الذَّقَن وهكذا، فقول الله تعالى حكايةً عن موسى وأخيه عليهما السلام: ﴿لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ﴾ [طه: ٩٤]؛ أي: بشعر رأسي كما ذكر المفسِّرون.

□ **فقول السَّائل: (أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْبٌ)**؛ يعني: هل كان في شعر رأسه شيب؟ فأجابه جابرٌ رضي الله عنه **بقوله: (لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ الله ﷺ شَيْبٌ إِلَّا شَعَرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ)**، ومفرق الرَّأس هو وسط الرَّأس، وهٰذا المعنى يتَّفق تمامًا مع ما سبق من قول أنسٍ رضي الله عنه: «إِنَّمَا كَانَ البَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ، وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ»؛ يعني: شيءٌ يسيرٌ جدًّا.

□ **قوله: (إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ)**؛ يعني: من قلَّتهنَّ أنَّه ﷺ إذا دهَن رأسه بزيتٍ أو طيب أو نحو ذلك لم يتبيَّن الشَّيب، بل يختفي مع الدُّهن.

* **فائدة:** وصف الصَّحابة رضي الله عنهم لِشَيْب النَّبي ﷺ الَّذي في رأسه دليلٌ على أنَّه ﷺ كان يحسر عن رأسه أحيانًا؛ بل إنَّه قد يكون واجبًا كمن أراد أن يمسح على رأسه أثناء الوضوء؛ إذ ما لا يتمُّ الواجب إلَّا به فهو واجبٌ، وكذلك في الحجِّ حالَ الإحرام.

* **فائدة أخرى:** الشَّيب نذيرٌ لصاحبه، ومُؤْذنٌ بدنوِّ الأجل، قال الشَّاعر(١):

ألا فامهَدْ لنفسِكَ قبلَ موتٍ ... فإنَّ الشَّيْبَ تمهيدُ الحِمامِ
وقد جدَّ الرَّحيلُ فكُنْ مُجِدًّا ... بِحَطِّ الرَّحْلِ في دارِ المقامِ

نسأل الله طِيبَ العمل وحُسنَ الختام.

(١) «العمر والشَّيب» لابن أبي الدُّنيا (٦٢).



٦ بَابُ مَا جَاءَ فِي خِضَابِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد الإمام التِّرمذي رَحِمَهُ اللَّهُ هٰذه التَّرجمة لبيان خضاب الرَّسول ﷺ من حيث ثبوتُه وعدمه، والخِضابُ ـ كما سبق ـ هو تغييرُ بياض الشَّيب بالحِنَّاء والكتَم، أو بالحِنَّاء فقط.

وقد اختلف الصَّحابة في خضابه ﷺ ـ كما ذكر ذلك العلامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «زاد المعاد»(١) ـ؛ فقال أنسٌ: لم يخضِب، وقال أبو هريرة: خضَب، وقالت طائفةٌ: كان رسولُ الله ﷺ ممَّا يكثر من الطِّيب قد احمَرَّ شعرُه؛ فكان يُظَنُّ مخضوبًا ولم يخضِب.

هٰذا حاصل ما قيل في هٰذه المسألة.

﴿٤٥﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنِ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو رِمْثَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ مَع ابْنٍ لِي، فَقَالَ: «ابْنُكَ هَذَا؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ» قَالَ: وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا البَابِ وَأَفْسَرُ؛ لأَنَّ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ.

وَأَبُو رِمْثَةَ اسْمُهُ: رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ التَّيمِيُّ.

▫ بدأ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ بحديث أبي رمثة رضي الله عنه قال: (**أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ مَعَ ابْنٍ لِي**)؛ في هٰذه الجملة فائدةٌ وهي اصطِحاب الآباء أبناءَهم إلى مجالس

---

(١) (١/١٧٦).

(٢) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على «المسند» (٧١١٣).

الخير، فإذا كان الأب بصدَد الذَّهاب إلى مجلس علم، أو زيارة عالم، أو نحو ذلك فليَصطَحِب أبناءه إن أمكن؛ فإنَّ في ذلك تربيةً وتنشئةً لهم على حُبِّ أهل العلم، وحُبِّ مجالس العلم، والارتباط بها، والإفادةِ منها، ويتأكَّد هٰذا الأمر في زماننا هٰذا الَّذي كثرت فيه وسائل الضَّياع وأسباب الانحراف، وأصبحت الشَّهواتُ والشُّبهاتُ تتلقَّف أبناء المسلمين، فاصطحابُهم إلى مجالس العلم بالرِّفق والحسنى والتَّشجيع، وتحبيبُ مجالس الخير إليهم نافعٌ جدًّا في تربيتهم وتأديبهم.

▫ **قوله**: (**فَقَالَ: ابْنُكَ هَذَا؟**) سأل النَّبيُّ ﷺ أبا رمثة ﵁: هل هٰذا ابنك؟ (**فَقُلْتُ: نَعَمْ أَشْهَدُ بِهِ**)؛ أي: نعم أُقرُّ بأنَّه ابني؛ وإنَّما قاله تأكيدًا.

▫ **قوله ﷺ**: (**لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ**)؛ يعني: إن حصل منه جنايةٌ؛ فجنايته على نفسه، وإن حصلت منك جنايةٌ؛ فجنايتك عليك، فلا تزر وازرةٌ وزر أخرى، وفيه قطعٌ لدابر أمرٍ كان موجودًا في الجاهليَّة، وهو الثَّأر عندما يقتل الابنُ شخصًا من قبيلةٍ؛ فإنَّهم يقتلون أباه، أو أخاه، أو مجموعةً من أسرته، فأبطل النَّبيُّ ﷺ ذلك بأحاديث؛ منها قوله هنا: (**لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ**).

▫ **قوله**: (**وَرَأَيْتُ الشَّيْبُ أَحْمَرَ**) هٰذه الرِّواية دون الرِّواية السَّابقة في وصف الشَّيب، فقال هناك: (**عَلَاهُ الشَّيبُ**)، وهنا قال: (**وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ**) فهٰذه تستقيم مع الرِّوايات الَّتي فيها أنَّ الشَّيب الَّذي كان في النَّبيِّ ﷺ شيءٌ قليلٌ، ووصفه أبو رمثة ﵁ بأنَّه أحمر، فهل الحُمرة عن خِضابٍ أم أنَّها عن أثرِ الدُّهن؟.

فبعضُ أهل العلم يرى أنَّ ذلك عن خِضابٍ، وجاء التَّصريح بذلك عن بعض الصَّحابة مثل أمِّ سلَمة ـ كما سيأتي ـ، وبعضُهم يرى أنَّه من أثر الدُّهن، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يخضِب، كما جزم بذلك أنس بن مالكٍ ﵁ فيما تقدَّم من حديثه.

▫ (**قَالَ أَبُو عِيسَى**)؛ أي: مُصنِّف هٰذا الكتاب: (**هَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ**

فِي هَذَا البَابِ وأَفْسَرُ)، وفي بعض النُّسخ: (وأَفسَرُهُ)، وكذلك نقله ابن القيِّم في «الزَّاد»(١).

فمعنى **قوله**: (وأَفسَرُهُ)؛ أَيْ: أكشفُه عن حاله، وأبيِّنُه لها، ثمَّ علَّل ذلك **فقال**: (لأَنَّ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ)؛ أي: أنَّ الشَّيب الَّذي كان فيه ﷺ كان قليلًا لا يحتاج إلى خِضابٍ، فقد يستفاد من هٰذا ـ والله تعالى أعلم ـ أنَّ المصنف يميل إلى ما رآه أنس بن مالكٍ ﷺ، وهو أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يخضب.

▫ **قوله**: (وأَبُو رِمْثَةَ اسْمُهُ: رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ التَّيمِيُّ) هٰذا الَّذي جزم به المصنف جزَم به أيضًا الإمام أحمد والبخاري وابن حبَّان، كما ذكر ذلك المزِّي رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمته في «تهذيب الكمال»(٢)، وهناك أقوالٌ أخرى في اسمه.

﴿٤٦﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «هَل خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى أَبو عَوَانَةَ هَذَا الحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَوْهَبٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ(٣).

---

(١) (١/١٧٦). (٢) (٣٣/٣١٦).

(٣) لعلَّ المصنِّف ﷺ أراد بإيراد هٰذه الرِّواية هنا إعلالَ جعل الحديث من مسند أبي هريرة ﷺ؛ فإنَّ جماعةً من الثِّقات ـ كأبي عوانة، وسلام بن أبي مطيع، وإسرائيل بن يونس ـ خالفوا شريكًا فجعلوه من حديث أمِّ سلمة ﷺ.
أمَّا حديث أبي عوانة: فهو ما أشار إليه المصنِّف بقوله: «وَرَوَى أَبُو عَوَانَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بْنِ مَوْهَبٍ، فَقَالَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ».
وأمَّا حديث سلام بن أبي مطيع: فقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٨٩٧)، وقال: عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الله بنِ مَوْهَبٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ؛ فَأَخرَجَتْ إِلَيْنَا شَعَرًا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ مَخْضُوبًا».
وأمَّا حديث إسرائيل بن يونس: فقد أخرجه البخاري ـ أيضًا ـ في «صحيحه» (٥٨٩٦)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوهَبٍ قَالَ: «أَرْسَلَنِي أَهْلِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِقَدَحٍ =

▫ في إسناد هٰذا الحديث شريكٌ القاضي وهو ـ كما ذكر أهل العلم ـ سيِّئ الحفظ، وقد خالفه الثِّقات، فجعلوه من مسند أمِّ سلَمة ﵂، وهو الصَّواب.

﴿٤٧﴾ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ زُرَارَةَ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنِ الجَهْدَمَةِ، امْرَأَةِ بَشِيرِ ابْنِ الخَصَاصِيَةِ، قَالَتْ: «أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ، وَقَدِ اغْتَسَلَ، وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ، أَوْ قَالَ: رَدْغٌ، شَكَّ فِي هَذَا الشَّيْخُ»[1].

▫ **قولها ﵂: (أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفُضُ رَأْسَهُ، وَقَدِ اغْتَسَلَ، وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءٍ، أَوْ قَالَ: رَدْغٌ)** هٰذا الشَّكُّ من شيخ المصنف الَّذي هو إبراهيم بن هارون؛ شكَّ هل هي ردعٌ أو ردغٌ؟ والرَّدع: الصَّبغ من الزَّعفران والوَرس، والرَّدغ: اللَّطخ من الحِنَّاء ونحوه.

فذكرت ﵂ أنَّها رأت قطعةً من حنَّاء مجتمعةً على رأس الرَّسول ﷺ، وهٰذا ـ كما قال بعض الشُّرَّاح ـ لا يلزم منه أنَّه خضابٌ للشَّيب، بل قد يكون وضعه ﷺ للتَّداوي مثلًا، أو للتَّبريد، أو لنحو ذلك.

﴿٤٨﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ الله ﷺ مَخْضُوبًا».

= مِنْ مَاءٍ ـ وَقَبَضَ إِسْرَائِيلُ ثَلَاثَ أَصَابِعَ ـ مِنْ فِضَّةٍ فِيهِ شَعَرٌ مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ إِذَا أَصَابَ الإِنْسَانَ عَيْنٌ، أَوْ شَيْءٌ بَعَثَ إِلَيْهَا مِخْضَبَهُ؛ فَاطَّلَعْتُ فِي الْجُلْجُلِ فَرَأَيْتُ شَعَرَاتٍ حُمْرًا». قال الإسماعيلي: «ليس فيه بيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ هو الَّذي خضَب، بل يحتمل أنَّه احمرَّ بعد أن خالطه شيءٌ من الطِّيب».
هؤلاء الثِّقات: أبو عوانة، وسلام بن أبي مطيع، وإسرائيل بن يونس كلّهم رووا الحديث عن عبد الله بن موهب من مسند أمِّ سلمة ﵂، فهٰذا يضعِّف الرِّواية المتقدِّمة الَّتي جعلته من مسند أبي هُريرة ﵁.

(١) الحديث فيه النَّضر بن زُرارة، فهو مستورٌ كما قال الحافظ في «التَّقريب» (٢/ ٥٦٢)، وفيه أيضًا أبو جناب، وهو يحيى بن أبي حيَّة الكلبي؛ ضعَّفوه لكثرة تدليسه.

قَالَ حَمَّادٌ: وأَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: رَأَيْتُ شَعرَ رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ مَخْضُوبًا[١].

□ ثمَّ ختَم المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هٰذه التَّرجمة بحديث أنسٍ رضي الله عنه قال: (رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ الله ﷺ مَخْضُوبًا)، وقد سبق بعض أحاديثه رضي الله عنه الَّتي جزم فيها بنفي الخضاب، فيكون هٰذا الحديث مخالفًا لما رواه عنه الثِّقات، أمثال محمَّد بن سيرين، وثابت، وقتادة؛ كلُّهم روَوا عن أنسٍ رضي الله عنه جَزْمَهُ بأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يخضِب.

□ (**قَالَ حَمَّادٌ: وأَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: رَأَيْتُ شَعرَ رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَخْضُوبًا**)، هٰذا مثل ما تقدَّم في حديث رؤية الشَّعر عند أمِّ سلَمة مخضوبًا، وهٰذا ـ كما قال أهل العلم ـ لا يلزم منه أن يكون النَّبيُّ ﷺ خضبَ، بل إنَّ ذلك قد يكون من آثار الطِّيب أو نحوه.

فقد جاء في «المستدرك» للحاكم[٢] عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: «قدِم أنسُ بن مالك المدينةَ وعمرُ بن عبد العزيز والِيها؛ فبعث إليه عمرُ وقال للرَّسول: سَلهُ هل خضَب رسولُ الله ﷺ؛ فإنِّي رأيت شعرًا من شعره قد لُوِّن؟ فقال أنسٌ: إنَّ رسول الله ﷺ كان قد مُتِّع بالسَّواد، ولو عَدَدتُ ما أقبل عليَّ من شَيبه في رأسه ولحيته ما كنتُ أزيدُهنَّ على إحدى عشرةَ شيبةً، وإنَّما هٰذا الَّذي لوِّن من الطِّيب الَّذي كان يُطيِّب شعرَ رسولِ الله ﷺ».

والحاصل أنَّ الأحاديث الصَّحيحة دلَّت على أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانت له شعراتٌ يسيرةٌ لا تحتمل الخِضاب، كما نُقِل عن أنس رضي الله عنه وغيره، وبه قال جمعٌ من أهل العلم، وأمَّا ما رئي من حُمرةٍ، وُظنَّ أنَّها خِضابٌ، فقد تكون من آثار الدُّهن، أو من آثار الطِّيب.

---

(١) الحديث في إسناده عمرو بن عاصم، قال عنه ابن حجر في «التَّقريب»: (مقبول) (٢/ ٤٢٣)، فحديث مثله لا يقوى لمعارضة أحاديث محمَّد بن سيرين وثابت وقتادة.

(٢) (٢/ ٦٦٣).

ونُقل عن بعض الصَّحابة ﷺ الجزم بأنَّ النَّبيَّ ﷺ خضَب، وإلى هٰذا ذهب بعض أهل العلم ـ كابن كثيرٍ في «البداية والنهاية» ـ، وقالوا: مَن أثبتَ الخضاب فقد أثبت علمًا زائدًا، والمُثبِتُ مقدَّمٌ على النَّافي، والله تعالى أعلم.



٧ بَابُ مَا جَاءَ فِي كُحْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

هٰذه التَّرجمة عقدها المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ لبيان ما يتعلَّق بكُحل رسول الله ﷺ، وأنَّه كان من هديه ﷺ ومن سُننه القوليَّة والفعليَّة، كما يأتي في أحاديث الباب الَّتي أوردها المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ.

والكُحل نوعٌ من الحجر معروفٌ، منه ما هو أسود اللَّون ومنه ما هو مائل إلى الحمرة، وكلٌّ منهما يقال له: الإثمد، وهو سريع التَّفتُّت، ويُسحق تمامًا بحيث يكون ناعمًا، ثم يوضَع في العين عن طريق الميل أو نحوه، وقد جاء عن النَّبيِّ ﷺ التَّرغيب بالاكتحال به خاصَّة.

والاكتحالُ بالإثمد ذكر له أهلُ العلم فوائد، جمعَ خُلاصتها العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ ففي كتابه «زاد المعاد»[١] فقال: «وفي الكُحْلِ حفظٌ لصحَّة العَيْن، وتقويةٌ للنُّور الباصر، وجلاءٌ لها، وتلطيفٌ للمادَّة الرَّديئة، واستخراجٌ لها، مع الزِّينة في بعض أنواعه، وله عند النَّوم مزيدُ فضل لاشتمالها على الكُحْلِ، وسكونها عقِيبه عن الحركة المضرَّة بها، وخدمةِ الطَّبيعة لها، وللإثْمد مِن ذلك خاصيَّةٌ».

﴿٤٩﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةً فِي هَذِهِ، وَثَلَاثَةً فِي هَذِهِ[٢].

---

(١) (٤/ ٢٨١).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٥٧)، وابن ماجه (٣٤٩٩).

﴿٥٠﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الهَاشِمِيُّ البَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ بِالإِثْمِدِ ثَلَاثًا في كُلِّ عَيْنٍ».

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ في حَدِيثِهِ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا في كُلِّ عَيْنٍ»[1].

▫ أمر النَّبيُّ ﷺ في هٰذا الحديث بالاكتحال بالإثمد، وذكر له منفعتين:

المنفعة الأولى: (فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ)؛ يعني: يكون للعين مطيِّبًا ومنظِّفًا ومنقِّيًا، ويساعد على وضوح البصر والضِّياء في العين.

المنفعة الثَّانية: (وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ)؛ أي: ينبت الشَّعر الَّذي في الجفون؛ أي: الأهداب، وهٰذا الشَّعر نباتُه وطولُه ونماؤه يُعدُّ وقايةً للعين وصيانةً لها من الأتربة والغبار وجمالًا لها وغير ذلك، وإنَّ من نعمة الله ﷻ على الإنسان أن جعل عينه ترمش دائمًا؛ لما في ذلك من فائدةٍ عظيمةٍ للعين من حيث نظافتها وحمايتها.

▫ **(وَزَعَمَ)**؛ أي: ابن عبَّاسٍ، وهو هنا بمعنى قال: **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ**

---

(١) أورد المصنِّف ﷺ تعالى حديث ابن عبَّاسٍ هٰذا من طرقٍ، مدارُها على عبَّاد بن منصور، وهو صدوقٌ كان يدلِّس، وتغيَّر بأخرة، والإمامُ ابن كثيرٍ ﷺ لمَّا ساق هٰذا الحديث في كتابه الشَّمائل من «البداية والنِّهاية» (٦/ ٩) أورد بعده عن عليِّ بن المديني أنَّه قال: «سمعتُ يحيى بن سعيد يقول: قلت لعبَّاد بن منصور: سمعتَ هٰذا الحديث من عكرمة؟ فقال: أخبرنيه ابنُ أبي يحيى، عن داود بن الحصين عنه»، فصرَّح أنَّه أسقط واسطتين في الإسناد بينه وبين عكرمة؛ الأوَّل ابن أبي يحيى، وهو - كما ذكر أهل العلم - متروك الحديث، والثَّاني داود بن الحصين، وهو ضعيفٌ في عكرمة خاصَّةً، فالحديث لا يصحُّ، والأمر بالاكتحال بالإثمد والإخبار أنَّه يجلو البصر وينبت الشَّعر ثابتٌ عن النَّبيِّ - عليه الصَّلاة والسَّلام - في غير هٰذا الحديث.

لَهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَةً فِي هَذِه، وَثَلَاثَةً فِي هَذِهِ)؛ يعني: ثلاثة في عينه اليمنى، وثلاثة في عينه اليُسرى ﷺ.

ولكن جاء عنه ﷺ التَّرغيب في أن يكون الاكتحال وترًا؛ فقد قال ﷺ: «**إِنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ**»(١)، هٰذا في العموم، وقال ﷺ في خصوص الاكتحال: «**إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْرًا**»(٢)، وقد ذكر أهل العلم في الإيتار في الكحل طريقتَين جاء في كلٍّ منهما بعضُ الأحاديث ـ على كلام في بعضها ـ:

الطَّريقة الأولى: أن يكتحل في العين اليُمنى ثلاث مرَّات، ثمَّ يكتحل في العين اليسرى ثلاث مرَّات، فيكون الوتر في كلِّ عين.

والطَّريقة الثَّانية: أن يبدأ باليمنى فيكحلها مرَّةً، ثمَّ اليُسرى مرَّةً ثانيةً، ثمَّ اليمنى مرَّةً ثالثةً، ثمَّ اليسرى مرَّةً رابعةً، ثمَّ ينتهي باليمنى بالمرَّة الخامسة، فيكون مجموع ما في العينين وترًا، وتكون اليمنى فُضِّلت بهٰذه الطَّريقة بثلاثة أشياء: بالبدء، وبالختم، وبزيادة العدد.

﴿٥١﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ـ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»(٣).

□ فيه التَّنصيص على الاكتحال عند النَّوم **(عَلَيْكُمْ بِالإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ)**، وسبقَ نقلُ كلامِ العلَّامة ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في فائدة الاكتحال عند النَّوم، وأنَّه أنفع للعين وأسلم من المضرَّة.

ثمَّ ذكر ﷺ للاكتحال فائدتين؛ فقال: **(فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ)**.

﴿٥٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٨٦١٢). (٣) أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٦).

عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ؛ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ»(١).

□ قول رسول الله ﷺ: (**إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ**)؛ أي: خير ما تكتحلون به الإثمد، وهٰذا يفيد أنَّ هناك أشياء عديدةً تستعمل في الاكتحال، لكن خيرها وأنفعها وأفضلها الإثمد، ومن فوائده أنه (**يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**).

﴿٥٣﴾ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُسْتَمِرِّ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ**»(٢).

□ ختم رَحِمَهُ اللهُ التَّرجمة بحديث ابن عمر رضي الله عنهما هٰذا، وهو بمعنى ما قبله.

* **فائدة**: ثبت في بعض الدِّراسات الطِّبيَّة الحديثة أنَّ بعض ما يُباع من الإثمد لا يسلَم من الغشِّ؛ حيث يكون مخلوطًا بنوعٍ من الرَّصاص يُسحَق معه، أو فيه شيءٌ من التَّلوُّث، فيصبح عندئذٍ مضرًّا لَا نافعًا، فلهٰذا ينبغي للإنسان أن يحرص على أخذ الإثمد الجيِّد الَّذي يطمئنُّ لسلامته.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٧٨)، وابن ماجه (٣٤٩٧)، والحديث رواه الإمام أحمد بلفظ: «**خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ عِنْدَ النَّوْمِ**» (٢٤٧٩)، فزاد فيه: «عِنْدَ النَّوْمِ».

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٣٤٩٥)، وفي إسناده عثمان بن عبد الملك المكِّي، ليِّن الحديث، لكنَّه يتقوَّى بالحديثين اللَّذين قبله.



بَابُ مَا جَاءَ فِي لِبَاسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

هٰذه التَّرجمة ليبيِّن ما يتعلَّق بلباس النَّبيِّ ﷺ من حيث صفتُه، وأنواعه، وألوانه. . . . ونحو ذلك ممَّا يتعلَّق به.

وينبغي أن يُعلم أنَّ الأصل في اللِّباس الإباحة؛ فإنَّ للإنسان أن يلبس ما شاء من الثِّياب متجنِّبًا ما جاء النَّهي عنه في الشَّريعة، ولهٰذا صحَّ عن نبيِّنا أنَّه قال: «**كُلُوا واشْرَبُوا والبَسُوا وَتَصَدَّقُوا مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ**»(١)، وجاء عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال: «كُل ما شئتَ، والبَسْ ما شئتَ ما أخطأَتْكَ اثنتان: سرَفٌ، أو مخِيلَةٌ»(٢)؛ أي: البَسْ ما شئتَ من الثِّياب، لكن احْذَر من الإسراف واحْذَر أيضًا من المخيلة؛ وهي الخيلاء.

وجاءت السُّنَّة بذكرِ بعض المحاذير فيما يتعلَّق باللِّباس أمرَ النَّبيُّ ﷺ باجتنابها، منها:

□ الإسبال؛ وهو أن ينزل ثوبُ الرَّجل أسفل من كعبَيه، فقد جاء في هٰذا وعيدٌ في أحاديثَ كثيرةٍ، ولهٰذا عدَّه جماعةٌ من أهل العلم في الكبائر، وممَّا جاء فيه من الوعيد ما ثبت في «صحيح مسلم»(٣) أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: المُسْبِلُ، وَالمَنَّانُ، وَالمُنَفِّقُ سِلعَتَهُ بِالحَلِفِ الكَاذِبِ**»، وفي الباب أحاديث كثيرةٌ فيها التَّحذير من الإسبال وبيان خطورته.

□ وقد نهى ﷺ الرِّجال عن لبس الحرير، وعن اتِّخاذ لباس الشُّهرة؛

(١) أخرجه البخاري معلَّقًا في كتاب اللِّباس.
(٢) أخرجه البخاري معلَّقًا في كتاب اللِّباس.
(٣) (ح١٠٦) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

وهو أن يلبس الإنسان لباسًا يتميَّز به بين أهل بلده، ولهٰذا كان الأصل للإنسان أن يلبس مثل لباس أهل بلده ممَّا ليس فيه مخالفةٌ شرعيَّةٌ، أمَّا إذا وُجدت المخالفة؛ فإنَّه يجتنبها.

□ وممَّا جاء به النَّهي في أمر اللِّباس قوله ﷺ: **«مَنْ تَشبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»**(١)، فالألبسة الَّتي يختصُّ بها الكفَّار ويُعرَفون بها لا يحلُّ للمسلِّم أن يلبسها.

﴿٥٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، وَأَبُو تُمَيْلَةَ، وَزَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ عَبْدِ المُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ القَمِيصَ»(٢).

□ القميص هو الثَّوب المعروف، الَّذي له كُمَّان تدخل فيهما اليدان، وله جَيبٌ يدخل فيه العُنق، وقد قيل في سبب حبِّ النَّبيِّ ﷺ للقميص: لأنَّه سهلٌ في لبسه، سهلٌ في خلعه، مريحٌ في التَّحرُّك به، بخلاف بعض الألبسة الَّتي تحتاج عند التَّحرُّك فيها إلى تعاهد مثل الإزار.

﴿٥٥﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قال حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ المُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُرِيدَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ القَمِيصَ»(٣).

﴿٥٦﴾ **حَدَّثَنَا** زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ، عَنْ عَبْدِ المُؤْمِنِ ابنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يَلبَسُهُ القَمِيصَ»(٤).

---

(١) سبق تخريجه ص(٦٥).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٢).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٤) وانظر: الحديث الَّذي قبله.

(٤) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٣)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٠٢٦)، وابن ماجه (٣٥٧٥).

قَالَ: هَكَذَا قَالَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، فِي حَدِيثِهِ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي تُمَيْلَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ، وأَبُو تُمَيْلَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الحَدِيثِ «عَنْ أُمِّهِ» وَهُوَ أَصَحُّ.

□ هٰذه رواياتٌ لحديث أمِّ سلمة رضي الله عنها ختمها بترجيحه: أنَّ الأصحَّ في ذلك هو ما رُوي عن عبد الله بن بريدة، عن أمِّه، عن أمِّ سلَمة، بزيادة عن أمِّه.

﴿٥٧﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بُدَيْلٍ ـ يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيَّ ـ، عنْ شَهْرِ بْنِ حُوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قَالَتْ: «كَانَ كُمُّ قَمِيصِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى الرُّسْغِ»[1].

□ الرُّسْغ: هو المفصل بين الكفِّ والسَّاعد، فكان كمُّ قميص النَّبيِّ ﷺ إليه لا يتجاوزه.

﴿٥٨﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُشَيْرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ لِنُبَايِعَهُ، وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ، ـ أَوْ قَالَ: زِرُّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ ـ، قَالَ: فَأَدْخَلتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتُ الخَاتَمَ»[2].

□ **قوله: (فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ لِنُبَايِعَهُ)** الرَّهط: من القوم هو ما بين الثلاثة إلى العشرة.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٥)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٠٢٧)، وفي إسناده شهرُ بن حَوشَب، صدوقٌ كثير الإرسال والأوهام، لٰكن له شاهدٌ في كتاب «أخلاق النَّبيِّ» لأبي الشَّيخ ص(٩١) قال: «حدَّثنا عبد الله بن محمَّد بن ناحية، أخبرنا محمَّد بن ثعلبة بن سواء، أخبرنا عمِّي، أخبرنا همَّام، عن قتادة، عن أنس، قال: كان قميص رسول الله ﷺ إلى رُسغه»، ورواه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٥٨) من طريق محمد بن ثعلبة به.

(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٤٠٨٢)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٥٧٨).

▫ **قوله**: **(وَإِنَّ قَمِيصَهُ لمُطْلَقٌ ـ أَوْ قَالَ: زِرُّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ ـ)**؛ أي: زرُّ قميصه ﷺ غير مغلَقٍ، **قوله**: **(فَأَدْخَلتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتُ الخَاتَمَ)**؛ أي: أنَّ قُرَّة ﵁ أدخل يده في جيب القميص، وهو مَوضع إدخالِ الرأس من القميص، وقد سبق ذِكرُ ما يتعلَّق بالخاتم في بابه.

* **فائدة**: إغلاق زرِّ القميص هو الأصل، وإذا كان هناك حاجةٌ لإطلاقه أُطلق، وكون بعض النَّاس يتسنَّن بإطلاقه؛ فهٰذا لا يُعرف له دليلٌ واضحٌ على مشروعيَّته، وهٰذا الحديث لا يدلُّ على ذلك لا من قريبٍ، ولا بعيد؛ لأنَّه لا يعلم هل فتحه تعبُّدًا وتسنُّنًا، أو أنَّه فتحه لغرضٍ من الأغراض؛ إمَّا لشدَّة حرٍّ، أو لحرارةٍ في الصَّدر، أو ما أشبه ذلك، بل الَّذي يغلب على الظَّنِّ أنَّه لم يفعله تسنُّنًا؛ لأنَّه لو كان هٰذا من السُّنَّة لم يُجعل الزِّرُّ أصلًا، فما فائدته إذا كان لا يزرُّ.

٥٩ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَة، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يَتَّكِئُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ[1].

وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ: سَأَلَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَوَّلَ مَا جَلَسَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ مِنْ كِتَابِكَ، فَقُمْتُ لأُخْرِجَ كِتَابِي فَقَبَضَ عَلَى ثَوْبِي، ثُمَّ قَالَ: أَمْلِهِ عَلَيَّ؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَلقَاكَ، قالَ: فَأَمْلَيْتُهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخْرَجْتُ كِتَابِي فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ.

▫ **قول أنسٍ** ﵁: **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يَتَّكِئُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ)** الثَّوب القطريُّ: هو نوعٌ من البرود اليمانيَّة، لها خطوطٌ مقلَّمةٌ، **قوله**: **(قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ)**؛ أي: وضعه على عاتقيه، **قوله**: **(فَصَلَّى بِهِمْ)**؛ أي: إمامًا.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٣٧٦٣).

□ قوله: (**وَقَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ: سَأَلَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَوَّلَ مَا جَلَسَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، فَقَالَ: لَوْ كَانَ مِنْ كِتَابِكَ**) أراد أن يسوق الإسناد من حفظه، فطلب منه ابنُ معينٍ أن يسوقه من كتابه.

□ قوله: (**فَقُمْتُ لأُخْرِجَ كِتَابِي**)؛ أي: بناء على طلبه، (**فَقَبَضَ عَلَى ثَوْبِي، ثُمَّ قَالَ: أَمْلِهِ عَلَيَّ**)؛ أي: من حفظك، (**فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَلْقَاكَ**) من شدَّة الحرص، ورعاية الوقت، والخوف من حصول القواطع أو العوائق، قال: (**فَأَمْلَيْتُهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخْرَجْتُ كِتَابِي فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ**) أملاه عليه من حفظه أولًا، ثمَّ ذهب وأحضر الكتاب فأملاه عليه من كتابه مرَّةً أخرى، وفي هٰذا بيانُ حرصِ السَّلف ـ رحمهم الله ـ وعنايتهم الشَّديدة بأحاديث الرَّسول الكريم ﷺ.

﴿٦٠﴾ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قالَ: حَدَّثَنَا عَبدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاه بِاسْمِهِ؛ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ**»[١].

﴿٦١﴾ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الكُوفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ المُزَنِيُّ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

□ هٰذا دعاءٌ مباركٌ يُشرع للمسلم أن يقوله عندما يُكرمه الله ﷻ بلباسٍ جديدٍ، قميصًا كان، أو عمامةً، أو نحو ذلك.

□ قوله: (**كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا**)؛ أي: إذا لبس ثوبًا جديدًا، قوله: (**سَمَّاهُ بِاسْمِهِ**) فسَّره بقوله: (**عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ**

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٧)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٠٢٠).

الحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ)؛ والمعنى: أنَّه عندما يدعو يقول: اللَّهمَّ لك الحمد كما كسوتني هٰذه العمامة، أو هٰذا القميص، أو هٰذا الرِّداء، يسمِّيه باسمه مستحضرًا منَّة الله ﷻ عليه به، وليس المراد أنَّه يُطلق على الكساء الجديد اسمًا، أو العمامة الجديدة اسمًا.

يبدأ أوَّلًا بحمد الله على هٰذه النِّعمة، ولا شكَّ أنَّ الكساء الَّذي يواري سَوءة العبد ويستر عورته، ويتجمَّل به، ويكون زينةً له نعمةٌ عظيمةٌ ومنَّةٌ كبيرةٌ مَنَّ الله ﷻ بها على عبده، قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾ الآية [الأعراف: ٢٦].

ولهٰذا إذا استجدَّ الإنسانُ ثوبًا ينبغي أن يتجدَّد معه ذِكرُ المُنعِم وحمده ﷻ، وكثيرٌ من النَّاس عندما يستجدُّ ثوبًا يذهب مذهبًا آخر فتجد ذهنه منصرفًا عن الحمد إلى جدارته ـ مثلًا ـ في تحصيل الثَّوب، أو براعته في انتقائه، أو مهارة حائكه، أو غير ذلك من المعاني الَّتي ينشغل بها وبذكرها عن حمد المُنعِم والمتفضِّل ﷻ.

□ **قوله: (اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ)**؛ أي: يا إلهي! لك الحمد كما تفضَّلتَ، ومننتَ عليَّ بهٰذا الكساءِ؛ يواري سَوءتي، ويستُر عورتي، وأتجمَّل به، وفي الحديث القدسي يقول اللهُ تعالى مذكِّرًا عباده بهٰذه النِّعمة: **(يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ)**[1].

□ **قوله: (أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ، وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ)**؛ أي: أسألك خير هٰذا الكساء؛ (خَيْرَهُ) مفردٌ مضافٌ، والقاعدة عند أهل العلم أنَّ المفرد المضاف يعمُّ؛ لأنَّ الخير الَّذي يكون بالكساء ليس خيرًا واحدًا، بل خيراتٌ متعدِّدة؛ فهو يواري السَّوءة، ويُتجمَّل به، ويُتَّقى به من البرد في الشِّتاء، وغير ذلك من المنافع العظيمة، فهو ﷺ يسأل اللهَ تعالى جميع الخيرات الَّتي تحصل له بهٰذا الكساء.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

□ **قوله: (وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ)** الشَّر هنا أيضًا مفردٌ مضافٌ فيعمُّ، وفي هٰذا دليلٌ على أنَّ في لُبس بعض الثِّياب شرورًا، فمن أنواع الشُّرور فيه: أن يلبسها الإنسانُ من أجل الشُّهرة، أو من أجل الخُيلاء والكِبْر، أو يكون على ثيابه صورةٌ محرَّمةٌ، أو يكون الثَّوب ضيِّقًا يحجِّم العورة، أو ينزل إزاره تحت الكعبين.

وفي هٰذا أيضًا افتقار العبد إلى الله ﷻ في كلِّ أحواله، وجميع شؤونه بما في ذلك الكساء الَّذي يلبسه؛ فهو مفتقرٌ إلى الله ﷻ في وجود الكساء، ومفتقرٌ إلى الله ﷻ في خيرات الكساء ومنافعه، ومفتقرٌ إلى الله ﷻ بالإعاذة من شرور الكساء وأضراره.

فلو أنَّ من ابتُلِي بالإسبال مثلًا أو بغيره من الأمور المحرَّمة الَّتي تتعلَّق باللِّباس يتفكَّر في هٰذا الدُّعاء، ويتأمَّل في مضامينه لكان فيه شفاءٌ له من الوقوع فيما وقع فيه؛ فإنَّ الثِّياب فيها خيرٌ وفيها شرٌّ، والعبد مطالَبٌ بتحصيل خيرها، واتِّقاء شرِّها.

وقد روى الإمام أبو داود هٰذا الحديث في «سننه» وزاد: «قال أبو نضرة: فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا لَبِسَ أَحَدُهُمْ ثَوْبًا جَدِيدًا قِيلَ لَهُ: تُبلي وَيُخْلِفُ اللهُ تَعَالَى»، «قيل له»؛ أي: يقول له من يراه: «تُبْلى وَيُخْلِفُ اللهُ تَعَالَى»؛ أي: لا تزال متمتِّعًا بالعمر والصِّحَّة والعافية في هٰذا الثَّوب حتَّى يبلى، ثمَّ يعوِّضُك الله ﷻ عنه إذا بلي بغيره؛ فهو متضمِّنٌ للدَّعوة له أن يعيش حياةً حميدةً طيِّبةً؛ لأنَّ الثَّوب إنَّما يبلى بعد مدَّة طويلة من الزَّمن.

وما ذكره أبو نضرة هنا جاء نحوه مرفوعًا في «صحيح البخاري»[1] من حديث أمِّ خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ﵄ قالت: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ، قَالَ: **«مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هٰذه الخَمِيصَةَ؟»**، فَأُسْكِتَ القَوْمُ، قَالَ: **«ائْتُونِي بِأُمِّ خَالِدٍ»**، فَأُتِيَ بِي النَّبِيَّ ﷺ فَأَلْبَسَهَا بِيَدِهِ، وَقَالَ: **«أَبْلِي وأَخْلِقِي»**.

(١) (ح٥٨٤٥).

وفي هٰذا بيانٌ لما ينبغي أن يكون عليه المسلمون مع إخوانهم عندما يرى أحدُهم على أخيه ثوبًا جديدًا، وهو يُشعر بما تنطوي عليه القلوب المخلصة من محبَّة الخير للآخرين، كما يدلُّ على سلامة هذه القلوب وصفائها، بخلاف حال من انطوى قلبُه على الحسد، أو الغِلِّ؛ فمِثله يعجِزُ لسانُه أن يدعو لأخيه بمثل هٰذه الدَّعوات العظيمة النَّافعة.

وبمعنى ما تقدَّم ـ وفيه عظيمُ ثوابٍ من أتى بهذا الحمد إذا استجدَّ ثوبًا ـ ما رواه الحاكم عن معاذ بن أنسٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»(١)، وقال: «هٰذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري».

٦٢ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَلْبَسُهُ الحِبَرَةَ»(٢).

▫ **قوله: (الحِبَرَةُ)** على وزن عِنَبَة، ثيابٌ تُتَّخذ من القُطن، أو الكتَّان، محبَّرةٌ؛ أي: مزيَّنةٌ، والتَّحبير هو التَّجميل والتَّزيين، ولهٰذا فإنَّ الحبرة لا تكون إلَّا مخطَّطةً فيها نوعٌ من التَّزيين؛ فهو يتعلَّق باللَّون، ولهٰذا يقول ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الزَّاد»(٣): «وكان أحبُّ ألوان الثِّياب إليه البياضَ والحِبَرَة»؛ يعني: الثَّوب الأبيض الخالص، وكذلك الحبرة؛ وهي الثِّياب المقلَّمة، ففيها مثلًا سوادٌ وبياضٌ، أو سوادٌ وحُمْرةٌ، كما سبق بيانه.

٦٣ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ

---

(١) «مستدرك الحاكم» (١/ ٦٨٧).
(٢) أخرجه البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٨٧).
(٣) (٤/ ٢٣٨).

حَمْرَاءُ؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ»، قَالَ سُفْيَانُ: أُرَاها حِبَرَةً[١].

□ **قوله**: (**وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ**) الحُلَّة تُطلق على الثَّوب المكوَّن من قطعتين، مثل الإزار والرِّداء، والحلَّة الحمراء ـ كما قال أهل العلم ـ: بُردان يمانيَّان مخطَّطان بخطوطٍ حمراء مع سوادٍ، فليست حمرتهما خالصةً.

□ **قوله**: (**كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ**) البريق؛ هو الوَضاءة واللَّمعان، ومثل هٰذا مرَّ في صفة جسده الشَّريف ﷺ، وفي هٰذا إشارةٌ إلى أنَّ إزاره ﷺ عندما رآه أبو جُحَيفة كان إلى أنصاف ساقيه.

□ **قوله**: (**قَالَ سُفْيَانُ: أُرَاهَا حِبَرَةً**)، سفيان: أحد الرُّواة في الإسناد ـ وهو الثوريُّ ـ يرى أنَّ هٰذه الحلَّة الحمراء الَّتي كانت على النَّبيِّ ﷺ حِبَرةٌ، وقد عرفنا معنى الحبرة، وهٰذا صحيحٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يلبس الأحمر الخالص، كما جزم بذلك غيرُ واحدٍ من أهل العلم، بل إنَّه ﷺ نهى عن ذلك نهيًا شديدًا، ولهٰذا يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الزَّاد»[٢]: «وغلط من ظنَّ أنَّها كانت حمراءَ بحتًا لا يُخالطها غيره، وإنَّما الحلَّةُ الحمراء: بُردان يمانيَّان منسوجان بخطوطٍ حُمْرٍ مع الأسوَد؛ كسائر البرود اليمنيَّة، وهي معروفةٌ بهٰذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط الحمر، وإلَّا فالأحمر البحتُ منهيٌّ عنه أشدَّ النَّهي»، وفي هٰذا المعنى الشِّماغ المكوَّن من اللَّون الأحمر والأبيض؛ فلا يُنهى عنه لأنَّه ليس أحمر خالصًا.

٦٤ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ جُمَّتُهُ لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ»[٣].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٩٧)، وأصله في البخاري (٣٧٦)، ومسلم (٥٠٣).
(٢) (١/ ١٣٧). (٣) انظر: (ح٤).

□ هٰذا الحديث بمعنى الَّذي قبله، وسبق موضع الشَّاهد منه، وهو قوله: «فِي حُلَّةٍ حَمْرَاء» وأنَّ المراد بالحُلَّة الحمراء بُردان يمانيان فيهما خطوطٌ حمر، وخطوطٌ سود، فليست حمرتها خالصة.

﴿٦٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ»[1].

□ **قوله**: (عَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ) الخضرة هنا ليست خالصةً، وإنَّما هي خضرةٌ معها خطوطٌ من ألوانٍ أخرى، فلو كان أخضرَ بحتًا لم يكن بردًا؛ لأنَّ البُرود إنَّما تكون مخطَّطة.

﴿٦٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَسَّانَ العَنْبَرِيُّ، عَنْ جَدَّتَيْهِ دُحَيْبَةَ وَعُلَيْبَةَ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ، قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ، وَقَدْ نَفَضَتْهُ»[2].

وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

□ **قولها**: (عَلَيْهِ أَسْمَالُ) أسمال: جمع سَمَل؛ مثل أسباب جمع سبَب، وهو الثَّوب الخَلِق، **قولها**: (مُلَيَّتَيْنِ) تثنية مُلَيَّة، وهي تصغير مُلَاءَة، وهي تطلق على كلِّ ثوبٍ لم يضمَّ بعضه إلى بعض بخيطٍ، بل كلُّه نسجٌ واحدٌ، كذا في «القاموس».

□ **قولها**: (كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ)؛ أي: دُهِنتا بزعفران، **قولها**: (وَقَدْ نَفَضَتْهُ)؛ أي: نفضت الأسمالُ لون الزَّعفران؛ فلم يبق له إلَّا أثرٌ يسيرٌ، وقد نهى ﷺ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨١٢)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٠٦٥).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨١٤)، وقد وقع خطأً في إسناد المصنِّف هنا ـ يصحَّح من «الجامع» للمصنِّف ومن غيره ـ، وهو قوله: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بنُ حَسَّانَ العَنْبَرِيُّ، عَنْ جَدَّتَيْهِ، دُحَيْبَةَ وعُلَيْبَةَ»، والصَّواب: عن جدَّتَيه دُحَيبة وصفيَّة، بنتَي عُلَيبة، قال ﷀ في «الجامع»: «حدَّثنا عبد الله بن حسَّان، أنَّه حدَّثته جدَّتاه صفيَّة بنت عُلَيبة، ودُحَيبة بنت عُلَيبة؛ حدَّثتاه عن قَيْلة بنت مخرَمَة».

الرِّجال عن لُبس ما مسَّه زعفران أو وَرَس، فلمَّا كانت الأسمالُ هنا قد نفضت الزَّعفران حتَّى لم يبق له إلَّا أثرٌيسيرٌ لبِسَه النَّبيُّ ﷺ.

□ **قوله: (وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ)** يأتي بعضُها ـ إن شاء الله ـ، وقد روى هٰذه القصَّة بتمامها وطولها بعضُ أهل العلم؛ منهم الطَّبراني في «معجمه الكبير»[(١)]، وفيها فوائد كثيرةٌ ولطائف عجيبةٌ.

〈٦٧〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«عَلَيْكُمْ بِالبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ، لِيَلبِسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ»**[(٢)].

□ **قوله ﷺ: (عَلَيْكُمْ بِالبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ)**؛ أي: الزَموها واحرِصوا عليها، ففي هٰذا ترغيبُ النَّبيِّ ﷺ وحثُّه على لبس البياض، والبياضُ من الثِّياب أفضلُ من غيره من الألوان سواءٌ الخالصة منها أو المخطَّطة، ومن أسباب تفضيل اللَّون الأبيض من الثِّياب ما سيأتي في الحديث الآتي من قوله ﷺ: **«فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وأَطْيَبُ»**.

□ **قوله: (لِيَلبِسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ)** حثَّ ﷺ الأحياءَ على لُبسِها، ورغَّب في تكفين الموتى بها، وأخبر أنَّها من خير ثيابنا.

وحثُّ النَّبي ﷺ على لُبسِ البياض من الثِّياب يفيد أنَّه كان يلبس ذلك، وهٰذا وجه الشَّاهد من الحديث للتَّرجمة، وقد جاء في «الصَّحيحين» من حديث أبي ذر قال: «أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وعليه ثوبٌ أبيضُ».

〈٦٨〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ

---

(١) (١٨/١٨٣).

(٢) انظر: (ح٥٢).

سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«البَسُوا البَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»**(١).

□ فيه الحثُّ على لبس البياض؛ كالحديث الَّذي قبله.

□ **قوله**: (**فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ**)؛ أي: أنَّ الثِّياب البِيض تجمع بين هاتين الصِّفتين: الطُّهر والطِّيب؛ فهي تمتاز عندما تغسل بطيبها ونقائها وظهور صفائها، وإذا وُجد فيها شيءٌ من الوسخ ظهر مباشرةً، بخلاف الثِّياب الأخرى؛ فإنَّها ربَّما تتسخ ولا يظهر الوسخ، ولهذا اختاره ﷺ دون غيره من ألوان في دعائه؛ حيث قال: **«اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ»**.

〈٦٩〉 **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ»(٢).

□ **قولها**: (**ذَاتَ غَدَاةٍ**) الغداة الصَّباح الباكر.

□ **قولها**: (**وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْودَ**)، المِرْط ـ بكسر الميم ـ: كساءٌ طويلٌ واسعٌ يُؤتزر به.

〈٧٠〉 **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةَ الكُمَّيْنِ»(٣).

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨١٠).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨١٣)، وأخرجه مسلم (٢٠٨٢)، وفيه: «مِرْطٌ مُرَحَّلٌ»، قال النَّووي في «شرحه على مسلم»: «وأمَّا قوله: «مرحَّل»؛ فهو بفتح الرَّاء، وفتح الحاء المهملة، هٰذا هو الصَّواب الَّذي رواه الجمهور، وضبطه المتقنون، وحكى القاضي أنَّ بعضهم رواه بالجيم؛ أي: عليه صور الرِّجال، والصَّواب الأوَّل، ومعناه: عليه صورة رِحَال الإبل، ولا بأس بهذه الصُّور، وإنَّما يحرم تصوير الحيوان، وقال الخطَّابي: المرحَّل الذي فيه خطوط».اهـ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٤)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٦٨).

□ ختم رَحِمَهُ ٱللَّهُ هٰذه التَّرجمة بحديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُومِيَّةً)** نسبةً إلى الرُّوم، والجُبَّة نوعٌ من اللِّباس يُلبَسُ فوق القميص، **قوله: (ضَيِّقَةَ الكُمَّيْنِ)** الكُمَّان موضع إدخال اليد من اللِّباس.

وبهٰذا يكون المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهى ما يتعلَّق بلباس النَّبيِّ ﷺ، ويُلاحظ من التَّرجمة ومن خلال الأحاديث المتنوِّعة الَّتي ساقها المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تنوُّعُ لباسِ النَّبيِّ ﷺ؛ فلبس الإزار والرِّداء، ولبس الكِساء، ولبس القميص، وأنواعًا أخرى من الألبسة، وهٰذا ممَّا يبيِّن أنَّ الأمر في اللِّباس واسع، وأنَّ الأصل فيه الحِلُّ ما لم يدلَّ الدَّليل على تحريمه؛ كأن يكون الثَّوب بالنِّسبة للرَّجل مُسبلًا، أو ثوب شُهرةٍ، أو من الحرير، أو من المعصفر، أو أن يكون ثوبًا فيه تشبُّه بالكُفَّار، فكلُّ ذلك حرامٌ.

وأمَّا ما لم يُنه عنه في الشَّرع فالأصل فيه الحِلُّ، كما قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] الآية، فأنكر سبحانه على من حرَّم اللِّباس والمطاعِم والمشارب، الَّتي أخرجها لعباده نعمةً منه ورحمةً، فدلَّ على: أنَّ أصلها الإباحة، حتَّى يأتي من الشَّرع ما يدلُّ على التَّحريم.

ودخل في هٰذا الأصل: جميع ما تُتَّخذ منه الأكسية من أيِّ نوع كان؛ فهو مباحٌ، ولم يحرِّم الشَّارعُ إلَّا أشياء مخصوصةً ترجع إلى دفع الضَّرر، وحفظ العباد في دينهم ومعاشهم.



٩ بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المصنِّفُ رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان ما جاء في عيش رسول الله ﷺ، والعيشُ هو الطَّعام والغذاء والقُوت الَّذي يتغذَّى به الإنسان، وقد أورد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في هٰذه التَّرجمة حديثَين، وسيُعيد رَحِمَهُ اللهُ الترجمة نفسها لاحقًا متوسِّعًا في ذكر الأحاديث المتعلِّقة بها[1].

والنَّبيُّ ﷺ كان عيشُه وطعامُه وغذاؤه قوتًا، وكان راضيًا بذلك؛ ففي «الصَّحيحين»[2] أنَّه ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ ارْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا**»، والقُوت: ما يسدُّ الرَّمق من المطعم، وكان يتقلَّل من الدُّنيا، ويكتفي منها بالبُلغة.

〈٧١〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ فَتَمَخَّطَ فِي أَحَدِهِمَا، فَقَالَ: «بَخٍ بَخٍ؛ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ الله ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًا، وَمَا بِي جُنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا الجُوعُ»[3].

□ **قوله**: (**وَعَلَيْهِ ثوْبَانِ مُمَشَّقَانِ**)؛ أي: فيهما ألوانٌ أو خطوطٌ، **قوله**: (**فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ؛ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الكَتَّانِ**) تذكَّر حاله الماضية، وقارنَها بحالِهِ الحاضرة، وأنَّه في يومٍ من الأيَّام اشتدَّ به الجوع فلم يجد طعامًا يغذِّي به بدنَه

(١) وهو الباب رقم (٥٢).
(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) أخرجه البخاري (٧٣٢٤)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٧).

ويسدُّ حاجته، حتَّى إنَّه أخذ يتلوَّى رضي الله عنه في مسجد النَّبيِّ ﷺ من الجوع، حتَّى يُغشى عليه؛ فيظنُّ من يراه أنَّه يتلوَّى لما به من جنونٍ، وما هو إلَّا شدَّة الجوع الَّذي يجده، وإذا هو اليوم عليه الكتَّان يتمخَّط به.

وقد أورد المصنِّف رحمه الله هٰذا الأثر ليبيِّن شيئًا من الحال الَّتي كان عليها أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وسيأتي أيضًا في التَّرجمة القادمة مزيد بيانٍ لهٰذا الأمر وإيضاحٌ له؛ حيث كان أحدُهم يربط الحجَر على بطنه، أو يأكل من ورق الشَّجر من شدَّة الجوع.

〈٧٢〉 **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «مَا شَبِعَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ خُبْزٍ قَطُّ وَلَا لَحْمٍ، إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ»، قَالَ مَالِكٌ: «سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ: مَا الضَّفَفُ؟ قَالَ: أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ النَّاسِ»(١).

□ **قوله: (مَا شَبِعَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ خُبْزٍ قَطُّ وَلَا لَحْمٍ، إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ)**؛ أَيْ: إلَّا في هٰذه الحال، وفي معنى الضَّفف يقول مالك بن دينار: «سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ: مَا الضَّفَفُ؟ قَالَ: أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ النَّاسِ»؛ أي: إلَّا أن يأكل مع النَّاس.

وسيأتي في الباب المشار إليه آنفًا ما نقله المصنِّف عن شيخه عبد الله بن عبد الرحمٰن أنَّه قال: «قَالَ بَعْضُهُمْ؛ هُوَ كَثْرَةُ الأَيْدِي»؛ أي: إلَّا إذا كثرت الأيدي على الطَّعام، وكَثرةُ الأيدي على الطَّعام من بركته، قال الإمام أحمد رحمه الله: «إذا جمع الطَّعامُ أربعًا، فقد كمُل: إذا ذُكر اسمُ الله في أوَّله، وحُمِدَ اللهُ في آخرِهِ، وكثُرتْ عليه الأيدي، وكان من حِلٍّ»(٢).

---

(١) وهو مرسل، وسيأتي موصولًا في (باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ) الآتي.

(٢) «الزَّاد» (٤/ ٢١٣).



١٠ بَابُ مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الخُفُّ: يُجمَع على خِفافٍ، وهو معروفٌ يُصنع من الجِلد، ويُلبَس في القدم فيغطِّيها كاملةً، وهٰذه التَّرجمة عقدها المؤلِّف رَحِمَهُ اللهُ لبيان ما يتعلَّق بخفِّ رسول الله ﷺ من حيث صفتُه وشكلُه، ونحو ذلك.

﴿٧٣﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ دَلْهَم بْنِ صَالِحٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، «فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا»[1].

▫ **قوله**: (أَنَّ النَّجَاشِيَّ) النَّجاشي: لقبٌ لملوك الحبَشة، وهٰذا الملك المعيَّن اسمُه أَصْحَمَة؛ آمن بالنَّبيِّ ﷺ، واعتنق هٰذا الدِّين، ومات على الإسلام، فلمَّا توفِّي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صلَّى عليه نبيُّنا ﷺ صلاة الغائب.

▫ فالنَّجاشيُّ (أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ)؛ أي: لونُهما أسود، (سَاذَجَيْنِ)؛ أي: غير منقوشَين، ولا شعر عليهما، **قوله**: (فَلَبِسَهُمَا) عطفٌ بالفاء الَّتي تفيد الفوريَّة، وفي هٰذا لطفُه ﷺ في قبول الهديَّة، ومسارعته إلى الإفادة منها ممَّا يُدخل السُّرور والفرَح على المُهدي، **قوله**: (ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا) والمسحُ على الخفَّين تواترت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ.

﴿٧٤﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ المُغِيرَةُ بْنُ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٢٠)، وأبو داود في «السُّنن» (١٥٥)، وابن ماجه في «السُّنن» (٥٤٩)، وفي إسناده: دَلْهَم بن صالحٍ، وهو ضعيفٌ، وفيه أيضًا حُجَير بن عبد الله وهو مقبول.

شُعْبَةَ: «أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ، فَلَبِسَهُمَا - وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عامِرٍ: وجُبَّةً فَلَبِسَهُمَا - حَتَّى تَخَرَّقا لَا يَدْرِي النَّبِيُّ ﷺ أَذَكِيٌّ هُمَا أَمْ لَا، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو إِسْحَاقَ هَذَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ»(١).

□ **قوله: (أَهْدَى دِحْيَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ)**، كان دِحية الكلبيُّ رضي الله عنه من أجمل الصَّحابة، وكان جبريلُ يأتي إلى النَّبيِّ ﷺ على صورته أحيانًا، **(فَلَبِسَهُمَا)** فيه قبوله الهديَّة، وسرعة الإفادة منها، ممَّا يُدخل السُّرور على المهدي كما تقدم.

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٦٩)، وقوله: «وَقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ جَابِرٍ...» أراد رحمه الله أن يشير إلى أنَّ الحديث جاء من طريقين:
من طريق أبي إسحاق؛ وعرَّف به المصنِّف فقال: «وَأَبُو إِسْحَاقَ هَذَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ»
ومن طريق جابر؛ وهو ابن يزيد الجعفي، ضعيفٌ جدًّا، وفي طريقه زيادة: «وجُبَّةً فَلَبِسَهُمَا حَتَّى تَخَرَّقَا لَا يَدْرِي النَّبِيُّ ﷺ أَذَكِيٌّ هُمَا أَمْ لَا»؛ يعني: أنَّ دحية رضي الله عنه أهدى للنَّبيِّ ﷺ خُفَّين وجبَّةً فلبسهما النَّبيُّ ﷺ، وهو لا يدري هل هو متَّخَذٌ من حيوانٍ مذبوحٍ بتذكيةٍ شرعيَّةٍ أم لا، وهٰذه الزِّيادة غير ثابتةٍ، ولم تأت في الطَّريق الأولى الصَّحيحة.



بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ الله ﷺ

النعلُ: الحذاء؛ وهو ما وُقيَتْ به القدمُ من الأرض، وقد عقد المصنف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة ليبيِّن صفةَ نعل النَّبيِّ ﷺ، وهَديَهُ ﷺ في لُبسه.

ويقال في هٰذا الباب ما سبق ذِكرُه في باب اللِّباس بأنَّ للإنسان أن يلبس ما شاء من العمائم والقُمُص والأرْدِية والنِّعال ما لم يُنه عنه شرعًا؛ فإنَّ النِّعال الَّتي تُلبس في كلِّ زمانٍ تختلف صفاتُها وهيئاتُها بحسب عادات النَّاس ومألوفهم، فالأصل في كلِّ ذلك الإباحة حتَّى يرد الدَّليل على تحريم شيءٍ منه.

﴿٧٥﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَال: قلتُ لأنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: لَهُمَا قِبَالَانِ»(١).

□ قوله: (لَهُمَا قِبَالَانِ)؛ أي: لكلِّ واحدٍ من النَّعلين قبالان، والقبالان تثنيةُ قِبال ـ بكسر القاف ـ، وهو الزِّمام والسَّير الَّذي يعقد فيه الشِّسع الَّذي يكون بين أصبعَي الرِّجل، وهو يساعد على راحةِ الإنسان في المشي، وثباتِ الحذاء في القدم.

﴿٧٦﴾ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ الله ﷺ قِبَالَانِ مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٥٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٧٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٣٦١٤).

□ **قوله**: (**مَثْنِيٌّ شِرَاكُهُمَا**) الشِّراك: هو أحدُ سيورِ النَّعل الَّتي تكون على وجهها، والمعنى أنَّ نعل النَّبيِّ ﷺ كان لها زِمامٌ قد جُعِل فيه سِيران اثنان.

〈٧٧〉 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى ابْنُ طَهْمَانَ، قَالَ: أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُما كَانَتَا نَعْلَيِ النَّبِيِّ ﷺ[١].

□ **فقوله**: (**جَرْدَاوَيْنِ**)؛ أي: لا شعر عليهما، يقال: أرضٌ جرداءُ؛ أي: لا نبات فيها.

□ **وقوله**: (**فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُما كَانَتَا نَعْلَيِ النَّبِيِّ ﷺ**)، فكان أنسٌ رضي الله عنه ـ خادم النَّبيِّ ﷺ ـ محتفظًا بهاتين النَّعلين عنده في بيته، وينظر الآتي في آخر هذه الترجمة حول التَّبرُّك بآثار النَّبيِّ ﷺ المنفصلةِ من بدنه كالشَّعر، أو الملامسةِ لبدنه كالحذاء.

〈٧٨〉 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ بَالمَقْبَرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ لابْنِ عُمَرَ: رَأَيْتُكَ تَلبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، قَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَلبَسُ النِّعَالَ الَّتي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلبَسَهَا»[٢].

□ **قوله**: (**رَأَيْتُكَ تَلبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ**) السِّبتية: نسبةً للسِّبت ـ بكسر السِّين ـ وهو جلد البقر المدبوغ، وتسمَّى سِبتيَّة؛ لأنَّ شعرها قد سُبِت عنها؛ أي: أُزيل بعلاجٍ من الدِّباغ، فالنِّعال السِّبتية هي المصنوعة من جلد البقر المدبوغ الَّذي سقط منه شعرُه.

□ **فقوله**: (**إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَلبَسُ النِّعَالَ الَّتي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ**) هٰذا معنى السِّبتية، والنِّعال إذا صُنعت من جلود بهيمة الأنعام، فأحيانًا يبقى عليها

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٥٨) بغير لفظ: «جَرداوَين».
(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧)، وفيه قصَّة.

الشَّعر كاملًا، وأحيانًا يبقى عليها مخفَّفًا، وأحيانًا يُزال بالكلِّيَّة، فتوصَفُ عندئذٍ النَّعلُ بأنَّها جرداء، وأنَّها سبتِيَّةٌ.

□ فقوله: (وَيَتَوضَّأُ فِيهَا) يحتمل أنَّه ﷺ يتوضَّأ وهي عليه فلا ينزعها، أو أنَّه يتوضَّأ، ثمَّ يلبس النَّعلين؛ والرِّجلان رطبتان من أثر الوضوء.

□ قوله: (فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا)؛ أي: أحبَّ عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما أن يلبس النَّعل السِّبْتِيَّة؛ لأنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يلبسها.

﴿٧٩﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ الله ﷺ قِبَالَانِ».

□ حديث أبي هريرة هٰذا بمعنى حديث أنسٍ، وحديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهم، وقد تقدَّما.

﴿٨٠﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ السُّدِّيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ»(١).

□ قوله: (مَخْصُوفَتَيْنِ)؛ أي: مخروزتين، والخصفُ هو ضمُّ الشَّيء إلى الشَّيء، وخَصفُ النَّعل معناه خَرزُها بأن يُضمَّ بعض أجزائها إلى بعضٍ، وكان ﷺ يَخصفُ نعلَه بيده كما جاء ذلك في «المسند» من حديث أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قيل لها: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَمَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ: يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيُرَقِّعُ ثَوْبَهُ»(٢).

وفي الحديث صلاته ﷺ بالنَّعلين، وقد صحَّ ذلك عنه ﷺ في سُننه القوليَّة والفعليَّة، فلا إشكال في جوازه عندما تكون أرضُ المساجد ترابًا

---

(١) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٩٧١٩)، وفي إسناده من لم يُسمَّ، وهو الرَّاوي عن عمرو، لكن جاء ما يقوِّيه عند الإمام أحمد رحمه الله في «المسند» (٢٠٥٨٧) وغيره.
(٢) «مسند الإمام أحمد» (٢٤٧٤٩).

وحَصباءَ، أو تكون الصَّلاة في الصَّحراء، «لكن بعد أن فُرِشت المساجدُ بالفُرشِ الفاخرة - في الغالب - ينبغي لمن دخل المسجد أن يخلع نعلَيه رعايةً لنظافة الفُرش، ومنعًا لتأذِّي المصلِّين بما قد يصيب الفُرشَ ممَّا في أسفل الأحذية من قاذوراتٍ، وإن كانت طاهرةً»[1].

﴿٨١﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُنْعِلهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا»**[2].

﴿٨٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ نَحْوَهُ.

□ أنهى المصنِّف ما يتعلَّق بصفة نعلهِ ﷺ، وشرعَ في ذِكرِ هديهِ ﷺ في لُبسِ النَّعل، فأورد حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله قال: (**لَا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ**)؛ بحيث تكون إحدى الرِّجلين منعولةً، والأخرى حافيةً، **قوله**: (**لِيُنْعِلهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا**)؛ يعني: إمَّا أن يمشي بالرِّجلين منعولتَين، أو يمشي بهما حافيتَين، أمَّا أن تكون إحدى الرِّجلين حافيةً، والأخرى منعولةً، فهٰذا الَّذي نهى عنه النَّبيُّ ﷺ، وأوضح ما ذُكر في الحكمة في ذلك أمران:

الأمر الأوَّل: قيل لئلَّا يكون في ذلك تشبُّهٌ بالشَّيطان، ولهٰذا روي في بعض طرق الحديث زيادة: **«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَمْشِي بِالنَّعْلِ الوَاحِدَةِ»**[3].

الأمر الثَّاني: لئلَّا يكون ظُلمًا للبدن، فالشَّريعة أمرت الإنسان بالعدل حتَّى مع بدنه، فإذا مشى بنعلٍ واحدةٍ، والرِّجل الأخرى حافيةٌ؛ فإنْ كانت الأرض حارَّةً أو باردةً ظَلَمَ الرِّجلَ الحافية، والشَّريعةُ جاءت بالنَّهي عن الظُّلم.

---

(١) «فتاوى اللَّجنة الدَّائمة» (٦/ ٢١٣).
(٢) أخرجه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم (٢٠٩٧)، والترمذي في «جامعه» (١٧٧٤).
(٣) «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣/ ٣٨٦)، عن اللَّيث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرَّحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة، وقد تفرَّد بها جعفرٌ، وللحديث طرقٌ عديدةٌ ليس فيها هٰذه الزِّيادة.

وقد نقل العلامة ابن القيِّم في كتابه «تحفة المودود بأحكام المولود»[(١)] عن شيخه ابن تيميَّة ـ رحمهما الله ـ كلامًا عظيمًا في تقرير هذا؛ حيث قال: «نهى رسولُ الله عن القَزع، والقَزَعُ أن يحلقَ بعضَ رأس الصَّبيِّ ويدَعَ بعضَه، قال شيخنا: وهٰذا من كمال محبَّة الله ورسوله للعدل؛ فإنَّه أمر به حتَّى في شأن الإنسان مع نفسه، فنهاه أن يحلق بعض رأسه ويترك بعضه؛ لأنَّه ظُلمٌ للرَّأس؛ حيث ترك بعضه كاسيًا وبعضه عاريًا، ونظير هٰذا أنَّه نهى عن الجلوس بين الشَّمس والظِّلِّ؛ فإنَّه ظلمٌ لبعض بدنه، ونظيره نهى أن يمشي الرَّجل في نعلٍ واحدةٍ؛ بل إمَّا أن يُنعلهما أو يُحفيهما».

ويُذكر أنَّ الشَّيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ سأله سائلٌ فقال: لو كانت النَّعل الثَّانية بعيدةً عنِّي خطوةً أو خطوتَين؛ أفأمشي إليها بنعلٍ واحدةٍ؟ فقال الشَّيخ: إن استطعت أن لا تخالف السُّنَّة ولو بخطوةٍ واحدةٍ فافعل.

﴿٨٣﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ ـ يَعْنِي الرَّجُلَ ـ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ»[(٢)].

□ **قوله: (يَعْنِي الرَّجُلَ)** ليس معنى ذلك أنَّ الحكم مختصٌّ بالرِّجال، لكن يُذكَر الرِّجال غالبًا في أحاديث الرَّسول ﷺ؛ لأنَّهم الَّذين يوجَّه لهم الخطاب غالبًا، وإلَّا فالحكم يشمل الرِّجال والنِّساء على حدٍّ سواءٍ.

النَّهي عن الأكل بالشِّمال يشمل النَّهي عن الشُّرب به أيضًا؛ فلا يجوز الشُّرب بالشِّمال، كما لا يجوز الأكل به.

□ **قوله: (أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ)**؛ أي: نهى ﷺ عن أن يمشي الرَّجل في نعلٍ واحدةٍ؛ بحيث تكون إحدى الرِّجلين منعولةً، والأخرى حافيةً، وهو بمعنى الحديث الَّذي قبله.

---

(١) (١/ ١٠٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٩).

﴿٨٤﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، فَلْتَكُنِ اليُمْنَى أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ**»(١).

□ فيه أنَّ اليمين لها التَّكرُمة على الشِّمال في الانتعال، ولهٰذا كان من هديه ﷺ حبُّ التَّيمُّن في الأمور الَّتي فيها التَّكرُمة والزِّينة؛ من ترجُّله وتنعُّله وشأنه كلِّه، وتُقدَّم اليسرى في ضدِّ ذلك، كنزعِ النَّعل، وعند دخول الخلاء، وعند الخروج من المسجد.

﴿٨٥﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ـ وَهُوَ ابْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ ـ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ: فِي تَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ وَطُهُورِهِ»(٢).

□ حديث عائشة رضي الله عنها هو بمعنى ما سبق من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ فقد كان ﷺ يحبُّ التَّيمُّن في لبسه لنعله، وفي تسريحه لشعره، وتمشيطه له، وفي طهوره؛ فيبدأ باليد اليمنى، والقدم اليمنى.

﴿٨٦﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَالَانِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَوَّلُ مَنْ عقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٥٦)، ومسلم (٢٠٩٧)، وأخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٧٩).

(٢) انظر: (ح٣٤).

(٣) إسناده لا يثبت؛ لأنَّ فيه عبد الرَّحمٰن بن قيس أبا معاوية وهو متروك، كذَّبه أبو زُرعة وغيره.

□ **قوله: (كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ الله ﷺ قِبَالَانِ)**، سبق بيان معنى القبالين، **قوله: (وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ)**؛ أي: كان لنعلَيهما قبالان كذلك، **(وَأَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ)** رضي الله عنه؛ أي: اتَّخَذَ قِبالًا واحدًا، وفيه أنَّ لُبسَهُ ﷺ كان على وجه العادة، لا على قصد العبادة، وإلَّا لم يتركه عثمان رضي الله عنه.

*** فائدة في مسألة التَّبرُّك بآثار النَّبيِّ ﷺ المنفصلةِ من بدنه كالشَّعر، والملازمةِ لبدنه كالجبَّة:**

جاء عن الصَّحابة رضي الله عنهم أنَّهم كانوا يحتفظون بهٰذه الآثار، ويعتنون بها، ويتبرَّكون بها، وقد سبق أنَّ أمَّ سلَمة أمَّ المؤمنين رضي الله عنها كان عندها جلجلٌ من فضَّةٍ فيه شعَراتٌ من شعر رسول الله ﷺ، وكان إذا أصاب إنسانًا عينٌ، أو اشتكى بَعَثَ بإناءٍ إليها فخَضخَضَتهُ فيه، ثمَّ شربه، وتوضَّأ منه.

قال ابن حجر: «والمرادُ أنَّه كان من اشتكى أرسل إناءً إلى أمِّ سلَمة؛ فتجعل فيه تلك الشَّعرات، وتغسلها فيه، وتعيده؛ فيشربه صاحب الإناء، أو يغتسل به استشفاءً بها، فتحصل له بركتها»[(١)].

وقد خصَّ اللهُ نبيَّه ﷺ بأن جعل جسمه مباركًا، وكان الصَّحابة رضي الله عنهم يتبرَّكون بعرَقه، وببصاقه، وبشعره، وبفضل وضوئه ﷺ، وهٰذا كلُّه ثابتٌ في الأحاديث الصَّحيحة.

فالتَّبرُّك بآثار رسول الله ﷺ أمرٌ ثابتٌ، ومأثورٌ عن الصَّحابة رضي الله عنهم، وعن التَّابعين لهم بإحسانٍ، وحكمه باقٍ على المشروعيَّة؛ فلا تقتصر على الصَّحابة، وعلى التَّابعين.

لكن السُّؤال: هل يوجد شيءٌ من آثار رسولنا ﷺ في زماننا هٰذا، بحيث يكون عندنا يقينٌ تامٌّ وجزمٌ أكيدٌ أنَّه شعرُ النَّبيِّ ﷺ، أو نعلُه، أو نحو ذلك؟

أمَّا الآثار الَّتي هي أحاديثه ﷺ، وسنَّته، وآدابه، وأخلاقه، ومعاملاته؛ فهٰذه محفوظةٌ في دواوين السُّنَّة بالأسانيد الثَّابتة الصَّحيحة.

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٣).

لكن فيما يتعلَّق بآثاره، مثل الشَّعر، والنَّعل، والعصا، ونحو ذلك، فهل يوجد شيءٌ من ذلك في هٰذا الزَّمان؟ الإجابة على هٰذا السُّؤال تتضمَّن أمورًا:

الأمر الأوَّل: إنَّ ما خلَّفه النَّبيُّ ﷺ من الآثار قليلٌ جدًّا، ويدلُّ عليه ما رواه البُخاريُّ[(١)]: عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه أنَّه قال: «ما تَرَكَ رَسُولُ الله ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا، وَلَا دِينَارًا، ولَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَها صَدَقَةً».

الأمر الثَّاني: إنَّ كثيرًا من هٰذه الآثار تعرَّضت للفقدان مع مرِّ الأيَّام بأسباب منها الفتن الَّتي وقعت بين المسلمين؛ فقد جاء في «الصَّحيحن»[(٢)] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال: «اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فِي يدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله» وسيأتي في الباب الذي يليه.

ومن أسباب فقدان تلك الآثار: وصيَّة بعض الصَّحابة رضي الله عنهم بأن يُدفن معه ما يوجد عنده من آثاره ﷺ؛ فقد جاء عن سَهل بن سعد رضي الله عنه أنَّه أوصى بذلك.

ومن أسباب فُقدان تلك الآثار: الحروب، فمن يطالع كتب التَّاريخ كـ «البداية والنِّهاية» يجد الإشارة إلى أشياء فُقدت، مثل البُردة، والقطيفة الَّتي فُقدت في أواخر الدَّولة العبَّاسيَّة، حينما أحرقهما التَّتار عند غزوهم لبغداد.

الأمر الثَّالث: ـ وهو أهمُّ ما يكون في هٰذا الباب ـ عدمُ الدَّليل اليقيني؛ فيحتاج الإنسان إلى أدلَّةٍ يقينيَّةٍ تُثبت هٰذا الأثر ليتأكَّد أنَّه من آثاره ﷺ، ولهٰذا قال غيرُ واحدٍ من أهل العلم: إنَّ هٰذه الآثار في مثل هٰذا الزَّمان لا يمكن الجزم بها؛ لأنَّه ليس هناك أدلَّةٌ يقينيَّةٌ تثبتها، فلا يجوز للإنسان أن يتبرَّك بشيءٍ إلَّا إذا كان عنده يقينٌ تامٌّ أنَّه من آثاره ﷺ، أمَّا الدَّعاوى والتَّخرُّصات

---

(١) (٢٧٣٩).

(٢) البخاري (٥٨٧٣)، مسلم (٢٠٩١).

والظُّنون، فلا يُعتمد عليها في هٰذا الباب ولا تقبل؛ لأنَّ المقام مقامٌ خطيرٌ.

إضافةً إلى أنَّ بعض النَّاس قد تجاوزوا في هٰذا الباب فدخلوا في نوعٍ من المغالاة والمجازفة الَّتي تؤثِّر على العقيدة تأثيرًا بالغًا، ولا أطيل بذكر الشَّواهد والأمثلة على ذلك، لكنِّي أُورد بيتًا واحدًا لأحدهم يذكره في نعل النَّبيِّ ﷺ فيقول:

ولمَّا رأيتُ الدَّهر قد حاربَ الورى … جعلتُ لنفسي نعلَ سيِّده حصنًا

أي: سيِّد الورى وهو النَّبيُّ ﷺ، فجمع في هٰذا البيت بين ثلاث مخالفاتٍ:

الأولى: قوله: «لمَّا رأيتُ الدَّهر حارَب الورى»؛ ففي هٰذا سبُّ الدَّهر، وقد صحَّ عنه ﷺ في غير ما حديثٍ النَّهيُ عن سبِّ الدَّهر.

الثَّانية: قوله: «جعلتُ لنفسي نعلَ سيِّده حصنًا»؛ أي: جعل النَّعل حصنًا له، وهٰذا فيه تعلُّقٌ بغير الله ﷻ، والتجاءٌ إلى غير الله، وهٰذا من الشِّرك بالله.

الثَّالثة: ما في قوله: «نعل سيده»؛ أي: سيِّد هٰذا الدَّهر الَّذي حارب الورى من مُغالاةٍ لا تخفى.

وممَّا يؤسَفُ له أيضًا انتشارُ صورةٍ في بعض المواقع يُزعَم أنَّها صورةٌ لنعل النَّبيِّ ﷺ فيَتبرَّك بها بعض الناس، مع أنَّها لم تثبت بسندٍ صحيحٍ، ولو سُلِّم ثبوتها فليست الصُّورة هي النَّعل الَّتي يُتبرَّك بها.

ولهٰذا ينبغي على المسلم أن لا يجازف، ولا يخاطر بدينه وبعقيدته، وأن لا تحمله بعض العواطف إلى الدُّخول في منزلَقاتٍ لا تحمد عاقبتها.

فحبُّ النَّبيِّ ﷺ تاجٌ على رؤوس أهل الإيمان، ووِسامٌ في قلوبهم لا يُساوَم فيه، ولا يُنازَع عليه، ومكانته ﷺ عظيمةٌ، ومحبَّته مقدَّمةٌ على النَّفس والنَّفيس، والوالد، والآل، والنَّاس أجمعين، لكنَّه ﷺ حذَّر الأمَّة أشدَّ التَّحذير من المغالاة ومن التَّعدِّي؛ فعن عائشة ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدٌّ»[1]، وفي لفظٍ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هٰذا**

(١) أخرجه مسلم (١٧١٨).

مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَهُوَ رَدٌّ»(١)، وقد جاء عنه ﷺ في هٰذا المعنى أحاديث كثيرةٌ.

فينبغي للمسلم أن يُلزم نفسه بالسُّنَّة، وأن يضبط نفسه بضوابطها، وأن يَحذر من الغلوِّ والتَّجاوز، والإحداث في دين الله ـ تبارك وتعالى ـ.

* **تنبيه**: التَّبرُّك بالآثار خاصٌّ بآثار النَّبيِّ ﷺ؛ فلا يُتبرَّك بآثار غيره كائنًا مَن كان، ولهٰذا لم يُنقَل إطلاقًا عن أحدٍ من الصَّحابة أنَّه تبرَّك بآثار أبي بكرٍ، أو عمرَ، أو عثمانَ، أو عليٍّ، وليس في الأمَّة خيرٌ منهم ﷺ بعد النَّبيِّ ﷺ.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).



بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الخاتَمُ: حَلْقةٌ ذاتُ فَصٍّ من غيرها، فإن لم يكن لها فَصٌّ فهي فَتْخَة، وهٰذه التَّرجمة معقودةٌ لبيان ما يتعلَّق بالخاتم الَّذي كان في يد رسول الله ﷺ من حيث صفتُه ونقشُه، وغرضُ اتِّخاذه، وغير ذلك.

ونبيُّنا ﷺ اتَّخذ الخاتم في وقتٍ متأخِّرٍ بعد هجرته، اتَّخذه في أواخر السَّنة السَّادسة للهجرة عندما بدأ ﷺ يُكاتب الملوك بالدَّعوة إلى دين الله ـ تبارك وتعالى ـ، فلمَّا أراد أن يكتب إلى الرُّوم، قيل له: إنَّهم لا يقرؤون كتابًا إلَّا أن يكون مختومًا؛ فاتَّخذ حينئذٍ الخاتم.

ولهٰذا فصَّل بعضُ أهل العلم في حكم اتِّخاذ الخاتم؛ فقالوا: إذا كان لحاجةٍ لكونه مثلًا قاضيًا، أو مسؤولًا يحتاج إلى الختم؛ فهو بالنِّسبة إليه سنَّةٌ، وأمَّا إذا كان عن غير حاجة؛ فإنَّه يكون مباحًا(١).

٨٧ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرِقٍ، وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا»(٢).

□ **قوله** رضي الله عنه: (**كانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرِقٍ**) الورقِ ـ بكسر الرَّاء ـ هو الفضَّة، فاتَّخذ ﷺ خاتمًا من فضَّة، وهو يدلُّ على جواز لُبس الرَّجل الخاتم من الفضَّة.

---

(١) وقد افرد جماعةٌ من أهل العلم أجزاءً في أحكام الخواتيم وأحاديثها: كالبيهقي في «الجامع في الخاتم»، وابن رجبٍ في «كتاب أحكام الخواتيم وما يتعلَّق بها».

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٣٩).

▫ **قوله:** (**وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا**) الفَصُّ؛ هو الموضع الَّذي يُنقش عليه من الخاتم، فكان فَصُّ خاتم النَّبيِّ حبشيًّا؛ أي: أنَّه حجرٌ من الحَبَشة، أو أنَّه حبشيٌّ في صفته، وطريقة نَقشِهِ.

〈٨٨〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ، وَلَا يَلْبَسُهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: أَبُو بِشْرٍ اسْمُهُ: جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ[(١)].

▫ هٰذا مخالفٌ للأحاديث العديدة الَّتي تُفيد أنَّه ﷺ كان يلبس خاتمه؛ فمن أهلِ العلم من سلك مسلك التَّوفيق بينه وبين تلك الأحاديث، ومنهم من أعلَّه بالشُّذوذ لما فيه من مخالفة.

وقيل: كان للنَّبيِّ ﷺ أكثر من خاتم؛ فيلبس بعضًا دون بعض، فيكون سببُ عدمِ لُبسه له أنَّه لم يكن فضَّةً خالصةً، بل خالَطَه ما لا يجوز لُبسه كالحديد مثلًا.

جاء عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه قال: «كان للنَّبيِّ ﷺ خاتمٌ من حديدٍ عليه فضَّةٌ فرمى به»، وقال الحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه «أحكام الخواتيم»: «ولعلَّه هو الَّذي كان يختم به ولا يلبسه، كما جاء في حديث ابن عُمَر الَّذي رواه التِّرمذي في «الشَّمائل» إن ثبت»، يشير إلى هٰذا الحديث، فإن صحَّت هٰذه الزِّيادة «وَلَا يَلبَسُهُ»؛ تُحمل على حالٍ معيَّنة.

〈٨٩〉 **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدٍ ـ هُوَ الطَّنَافِسِيُّ ـ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ فَصُّه مِنْهُ»[(٢)].

▫ **قول أنسٍ** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: (**فَصُّهُ مِنْهُ**) يخالف قوله في حديثه المتقدِّم: (**وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا**)، وجمعَ بعضُ أهل العلم بينهما بأنَّه حبشيٌّ في الصِّفة، وصياغة

---

(١) انظر: (ح١٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٧٠)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٤٠).

نقشه، وقيل في الجمع بينهما بالحمل على التَّعدُّد؛ أي: أنَّهما خاتمان: خاتمٌ فصُّه حبشيٌّ، وخاتمٌ فصُّه منه؛ أي: من فضَّةٍ.

﴿٩٠﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى العَجَمِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ العَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ؛ فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ»(١).

▫ فيه بيانُ سبب اتِّخاذ النَّبيِّ ﷺ للخاتم، وأنَّه إنَّما اتَّخذه لمَّا أراد مكاتبة الملوك، وذلك في أواخر السَّنة السَّادسة حين رجع ﷺ من الحديبيَّة؛ فقيل له بأنَّ ملوك العجَم وزعماءهم لا يقبلون خطابًا إلَّا إذا كان عليه ختمٌ ممَّن أرسله، والمراد بالعجَم غير العرب، والختم هو الطَّبع والمهر.

﴿٩١﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ رَسُولِ الله ﷺ: مُحَمَّدٌ: سَطْرٌ، وَرَسُولُ: سَطْرٌ، وَاللهِ: سَطْرٌ»(٢).

▫ فيه أنَّ خاتمه ﷺ كان مكوَّنًا من ثلاث كلماتٍ، وهي: (محمدٌ)، (رسول)، (الله)، وهٰذه الكلمات لم تكتب في سطرٍ واحدٍ، بل في ثلاثة أسطرٍ، «مُحَمَّدٌ: سَطْرٌ، وَرَسُولُ: سَطْرٌ، وَالله: سَطْرٌ» ولعلَّ ذلك ـ والله تعالى أعلم ـ لكون الخاتم لا يحتمل أن تُكتب الكلمات الثَّلاث في سطر واحدٍ.

وظاهر الحديث أنَّ السَّطر الأوَّل من الأعلى: (محمَّد)، والثَّاني: (رسول)، والثَّالث: (الله)(٣)، وكان هٰذا نقشه، ولم يكن عليه شيءٌ آخر.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٥)، ومسلم (٢٠٩٢)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٧١٨).
(٢) أخرجه البخاري (٣١٠٦)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٤٧).
(٣) قال الحافظ في «الفتح»: «وأمَّا قول بعض الشُّيوخ أنَّ كتابته كانت من أسفل إلى فوق؛ يعني: أنَّ الجلالة في أعلى الأسطر الثَّلاثة، ومحمَّد في أسفلها؛ فلم أر التَّصريح بذلك في شيءٍ من الأحاديث، بل رواية الإسماعيلي يخالف ظاهرها ذلك؛ فإنَّه قال فيها: محمَّد: سطر، والسَّطر الثَّاني: رسول، والسَّطر الثَّالث: الله». اهـ.

﴿٩٢﴾ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ أَبُو عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ؛ فَصَاغَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا حَلقَتُهُ فِضَّةٌ، وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله»(١).

□ **قوله**: (**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى...**)؛ أي: أراد أن يكتب، كما بيَّنت ذلك الرِّوايةُ السَّابقة: (**لمَّا أرادَ رسول الله ﷺ أن يكتب**).

□ **قوله**: (**فَصَاغَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا**)؛ أي: أمر أن يُصاغ له خاتمٌ، **قوله**: (**حَلقَتُهُ فِضَّةٌ**)؛ أي: متَّخذٌ من فضَّةٍ، **قوله**: (**وَنُقِشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله**) كُتِبت في ثلاثة أسطُرٍ، كما جاء مصرَّحًا به في الرِّواية المتقدِّمة.

﴿٩٣﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَالحَجَّاجُ ابْنُ مِنْهَالٍ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ»(٢).

□ فيه بيان أنَّه ﷺ إذا أراد دخول الخلاء لقضاء حاجته ينزع الخاتم، فلا يكون في يده ﷺ وقتَ قضائه للحاجة؛ تنزيهًا لما فيه ذِكرُ الله عن مواطنِ الخبَث.

﴿٩٤﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، وَيَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ؛ نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله»(٣).

□ بئر أَرِيس: بئرٌ بحديقةٍ قريبةٍ من مسجد قُباء، وكان عثمان رضي الله عنه على

---

(١) سبق تخريجه في (ح٩٠).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٤٦)، وقال: «هٰذا حديث حسن غريب»، وأبو داود في «السُّنن» (١٩) وقال: «هٰذا حديث منكر»، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٠٩١).

البئر وأخذ يحرِّك الخاتم في يده فسقط منه في البئر، فاختلف عثمان رضي الله عنه مع أصحابه ثلاثةَ أيَّامٍ ينزحون البئر، فلم يجدوه.

والقول بوجود خاتم رسول الله ﷺ في هٰذا الزَّمن المتأخِّر دعوة تفتقر إلى برهانٍ، ومثلُ هٰذا لا يُقبل إلَّا بأدلَّةٍ ثابتةٍ، وبراهينَ واضحةٍ.



باب ما جاء في أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يتختَّمُ في يمينه

عقد المصنِّف رحمه الله هٰذه التَّرجمة لبيان أنَّ السُّنَّة في الخاتم أن يكون في اليد اليُمنى ـ وهو اختياره رحمه الله ـ حيث ساق رواياتٍ عديدةً في ذلك، وأعلَّ الرِّواية الَّتي جاء فيها أنَّ خاتمه ﷺ كان في يساره.

ومن يتأمَّل ما ورد في هٰذا الباب يجد رواياتٍ تفيد تختمه ﷺ في يمينه، وروايات أخرى تفيد تختمه في يساره، قال ابن القيِّم رحمه الله في «زاد المعاد»(١): «واختلفت الأحاديث؛ هل كان في يُمناه أو يُسراه، وكلُّها صحيحة السَّند»، وقد أحسن الحافظ العراقيُّ حيث نظَم ذلك فقال:

يلبَسُه كما روى البُخاري   في خِنْصَرٍ يمينٍ أو يَسارِ
كلاهُمَا في مُسلمٍ ويُجمَعْ   بأنَّ ذا في حالتينِ يقَعْ

وأمَّا الحكمُ في المسألة من حيث هو فيقول النَّووي رحمه الله(٢): «أجمعوا على جواز التَّختُّم في اليمين، وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدةٍ منهما؛ واختلفوا أيَّتهما أفضل؟ فتختَّم كثيرون من السَّلف في اليمين، وكثيرون في اليسار، واستحبَّ مالكٌ اليسارَ، وكره اليمين، وفي مذهبنا وجهان لأصحابنا: الصَّحيحُ أنَّ اليمينَ أفضلُ؛ لأنَّه زينةٌ، واليمينُ أشرفُ وأحقُّ بالزِّينة والإكرام».

﴿٩٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ البَغْدَادِيُّ، وَعَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ،

---

(١) (١/ ١٣٤).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٧٢ ـ ٧٣).

عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ»[١].

﴿٩٦﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، نَحْوَهُ.

□ أورد المصنِّف رحمه الله هٰذا الحديث من طريقين عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه في بيان أنَّ خاتم النَّبيِّ كان في يمينه، هٰذا منطوقُ الحديث ومفهومُه أنَّ الخاتم لم يكن في اليسار، وقد اعتبر بعض العلماء هٰذا المفهوم، فقالوا: السُّنَّة أن يُلبس الخاتم في اليمين لا اليسار، بينما يرى بعضُ أهل العلم عدم اعتبار المفهوم؛ لمعارضته لمنطوق حديثٍ آخر يفيد أنَّ النَّبيَّ ﷺ لبس الخاتم في يساره، وهو ما رواه مسلم في «صحيحه»[٢] عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه أنَّه قال: «كان خاتم النَّبيِّ ﷺ في هٰذه، وأشار إلى الخِنْصَرِ من يده اليسرى»، ومعلومٌ أنَّ المفهوم لا يقوى لمعارضة المنطوق، وجمعوا بين الحديثَين بفعله الأمرين.

﴿٩٧﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ»[٣].

﴿٩٨﴾ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٢٢٦)، وفي إسناده شريك بن عبد الله بن نمر، وهو صدوقٌ يخطئ، ولٰكن للحديث ما يشهد له، كما سيأتي عند المصنِّف رحمه الله.

(٢) (٢٠٩٥).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٤٤)، وقال: «قال محمَّد بن إسماعيل: هٰذا أصحُّ شيءٍ روي عن النبيِّ ﷺ في هٰذا الباب»، وفي إسناده عبد الرَّحمٰن بن أبي رافع، وهو مقبول، لكن تابعَه عبد الله بن محمَّد بن عَقيل في الحديث الآتي بعده.

إِبْرَاهِيمُ بنُ الفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ»(١).

◻ حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه هو بمعنى حديث عليٍّ رضي الله عنه المتقدِّم.

﴿٩٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ في يَمِينِهِ»(٢).

◻ حديث جابر رضي الله عنه هو بمعنًى ما سبق.

﴿١٠٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّلتِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ وَلَا إِخَالُهُ إِلَّا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ في يَمِينِهِ»(٣).

◻ حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما هو أيضًا بمعنى الحديث السَّابق.

﴿١٠١﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَجَعَلَ فَصَّه مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، وَنَقَشَ فِيهِ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ)، وَنَهَى أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَيْهِ، وهُوَ الَّذي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ»(٤).

◻ **قوله: (وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ)**؛ بمعنى: أنَّ فصَّ الخاتم لا يكون ظاهرًا، وإنَّما يكون من جهة باطن الكفِّ، وهو يدلُّ على أنَّه ﷺ لم يتَّخذ الخاتم للزِّينة، وإنَّما اتَّخذه للحاجة.

◻ **قوله: (وَنَقَشَ فِيهِ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ)، وَنَهَى أَنْ يَنْقُشَ أَحَدٌ عَلَيْهِ)**، وهٰذا

---

(١) في إسناده إبراهيم بن الفَضل متروكٌ ـ كما قال الحافظ في «التَّقريب» ـ، وقال البخاري والنَّسائي وأبو حاتم: «منكر الحديث»، وقال الدَّارقطني والأزدي: «متروك».

(٢) إسناده ضعيفٌ جدًّا؛ لأنَّ فيه عبد الله بن ميمون، وهو متروك الحديث.

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٤٢)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٢٢٩)، وفي إسناده الصَّلت بن عبد الله، وهو مقبولٌ، وتشهد له الأحاديث الصَّحيحة الواردة في الباب.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٩١).

فيه أنَّ نقشَ الإنسان الَّذي يميِّز خاتمه يكونُ خاصًّا به؛ فليس لأحدٍ أن يحاكيه فيه؛ لأنَّه يُحدِثُ لَبْسًا.

وهٰذا أيضًا يبيِّن خطورة التَّزوير في الختوم، وهو نوعٌ من الغشِّ يترتَّب عليه جرائم في النَّواحي العلميَّة، أو النَّواحي التِّجارية، أو غيرهما من المجالات.

□ **قوله: (وَهُو الَّذي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِيبٍ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ)** تقدَّم أنَّه سقط من يد عثمان ﷺ، وقيل في الجمع بين الحديثين: لعلَّ عثمان ﷺ مدَّ الخاتم لمعيقيب ﷺ ليختم به أو لحاجةٍ، ثمَّ لمَّا عاد ليناوله إيَّاه سقط في البئر.

ومُعَيقِيبٌ هو ابن أبي فاطمة الدَّوسي، من السَّابقين الأوَّلين، قد شهد المشاهد كلَّها، وكان ﷺ ولي بيتَ المال لعُمَر ﷺ.

﴿١٠٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ يَتَخَتَّمَانِ فِي يَسَارِهِمَا»[(١)].

□ وهذا يفيد أنَّ الأمر في ذلك واسعٌ؛ إن شاء تختَّم في يمينه، وإن شاء تختَّم في يساره، فبكلٍّ ثبتت السُّنَّة عن النَّبيِّ ﷺ.

﴿١٠٣﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْن عِيسَى - وَهُوَ ابْنُ الطَّبَّاعِ -، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ»[(٢)].

وَقَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ.

وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَسَارِهِ؛ وَهُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ أَيْضًا.

□ لكن تقدَّم أنَّه ثبت في «صحيح مسلم» من حديث ثابتٍ، عن أنسٍ ﷺ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٤٣)، وهو منقطع.

(٢) أخرجه النَّسائي (٥٢٠٤).

أنَّه قال: «كانَ خاتَمُ النَّبيِّ ﷺ في هٰذه، وأشار إلى الخنصر مِن يَدِهِ اليُسْرى».

﴿١٠٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الله المُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَكَانَ يَلبَسُهُ فِي يَمِينِهِ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَطَرَحَهُ ﷺ، وَقَالَ: «**لَا أَلبَسُهُ أَبدًا**» فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ»[1].

ختم رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة بهٰذا الحديث عن ابن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في بيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ اتَّخذ خاتمًا من ذهبٍ، وذلك في أوَّل الأمر، ثمَّ نُسخ، ولهٰذا طرحه ﷺ، وطرحه النَّاس، وقال ﷺ: («**لَا أَلبَسُهُ أَبدًا**»).

فخاتمُ الذَّهب لا يحلُّ للرِّجال، وإنَّما رخِّص لهم في خاتمِ الفضَّة، كما تقدَّمت بذلك الأحاديث عن النَّبيِّ ﷺ.

* **فائدة:** قال النَّووي رَحِمَهُ اللهُ: «أجمع المسلمون على أنَّ السُّنَّة جعْلُ خاتم الرَّجل في الخنصر، وأمَّا المرأة فإنَّها تتَّخذ خواتيم في أصابع»[2]؛ أي: في أيِّ أصبع شاءت مِن يدها؛ لأنَّها تتَّخذه للزِّينة والتَّجمُّل.

(١) أخرجه البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٤١).

(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٧١).



بَابٌ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ الله ﷺ

هٰذه التَّرجمة ـ وكذلك بعض التَّراجم الَّتي تليها ـ تتعلَّق بأدوات الحرب الَّتي استعملها النَّبيُّ ﷺ، فذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ أوَّلًا سيفَ رسول الله ﷺ، من حيث صفتُه، وممَّا صُنع، ومقبضَه، وغير ذلك من الأمور المتعلِّقة به.

وعَقْدُ هٰذه التَّرجمة بعد التَّرجمة الَّتي قبلها وهي عن خاتم رسول الله ﷺ فيه ـ والله أعلم ـ نكتةٌ لطيفةٌ، وهي أنَّ الدَّعوة بالقلم واللِّسان مقدَّمةٌ على المقاتلة بالسَّيف والسِّنان، فالخاتم الَّذي كان مع النَّبيِّ ﷺ إنَّما اتَّخذه ليختِم ويطبَع به على مكاتباته إلى الملوك والرُّؤساء، وهي مكاتباتٌ بالدَّعوة إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، وإلى دينه، وإلى صراطه المستقيم، وتحذيرهم ممَّا هم عليه من الكفر بالله عَزَّ وَجَلَّ، والتَّكذيب بالحقِّ الَّذي جاء به ﷺ، فقدَّم أوَّلًا ذِكرَ الخاتم الَّذي اتُّخذ لأجل الدَّعوة، ثمَّ بعد ذلك ذكر ما يتعلَّق بالسَّيف، وبه يُعلم أنَّ الدَّعوة بالقلم كتابةً وبيانًا وإيضاحًا ونصحًا وتوجيهًا ووعظًا مقدَّمةٌ على الدَّعوة بالسَّيف والسِّنان.

□ **قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ الله ﷺ)** السَّيف هنا مفردٌ مضافٌ، والقاعدة أنَّ المفرد إذا أضيفَ، فإنَّه يعمُّ، والنَّبيُّ ﷺ كان له ـ كما ذكر أهل العِلم ـ أكثر من سيفٍ، بل أوصلَها بعضُهم إلى تسعةِ سيوفٍ، قد تكون اجتمعت عنده في آنٍ واحدٍ، وقد يكون ﷺ ملكها في أوقاتٍ متفاوتةٍ وهو الأقرب، وقد ذكر ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «زاد المعاد»[1] أسماء

(١) (١/ ١٣٠).

سيوفه ﷺ، وجمعها بعض أهل العلم[١] في بيتين من الشِّعر قال فيهما:

لِـهَـادِيـنَـا مِـنَ الأَسْـيَـافِ تِـسْـعٌ ... رَسُوبُ، والمِخْذَمُ، ذُو الفِقَار

قَضِيبٌ، حَتْفُ، وَالبَتَّارُ، عَضْبٌ ... وَقَـلْـعِـي، وَمَـأْثُـورُ الـفُـجَـارِ

﴿١٠٥﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ»[٢].

▫ **قوله: (كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ الله ﷺ)** القبيعة ما يكون على طرف مقبض السيف لئلَّا تنزلق اليد.

▫ **قوله: (مِنْ فِضَّةٍ)**؛ أي: أنَّها كانت مصنوعةً من فضَّةٍ، وهٰذا الحديث إن ثبت؛ فإنَّه يدلُّ على الرُّخصة في تحلية السَّيف ونحوه من أدوات الحرب بالفضَّة، لكن في سنده جرير بن حازم الأزدي، وهو وإن كان ثقةً إلَّا أنَّه يُضعَّف في حديثه عن قتادة، وهٰذا الحديث من مرويَّاته عن قتادة، وقد ثبت في «صحيح البخاري»[٣] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: «لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سُيُوفِهِمِ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيَّ وَالآنُكَ والْحَدِيدَ».

﴿١٠٦﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ، قَالَ: «كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ»[٤].

▫ سعيد بن أبي الحسن البصري: هو أخو الحسن البصري، الإمام المعروف، **وقوله: (عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ قَالَ: «كَانَتْ...»)** هٰذا مرسلٌ، وقد

(١) نظمها عبد الباسط سبط السِّراج البلقيني، انظر: «التَّراتيب الإداريَّة» (١/٣٤٣).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٦٩١)، وأبو داود في «السُّنن» (٢٥٨٣).

(٣) (٢٩٠٩).

(٤) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٢٥٨٤)، وفي إسناده ـ كذلك ـ معاذ بن هشام؛ صدوقٌ ربَّما وهِم.

قال الإمام أبو داود رَحِمَهُ اللهُ: «أقوىٰ هٰذه الأحاديثِ حديثُ سعيدِ بنِ أبي الحسَنِ، والباقِيَةُ ضِعَافٌ».

﴿١٠٧﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ، عَنْ هُودٍ ـ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ ـ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ».

قَالَ طَالِبٌ: فَسَأَلْتُهُ عَنِ الفِضَّةِ فَقَالَ: «كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً»[(١)].

□ **قوله: (قَالَ طَالِبٌ)**؛ هو ابن حُجَير ـ الرَّاوي عن هود ـ، **قوله: (فَسَأَلْتُهُ عَنِ الفِضَّةِ)**؛ أي: سألتُ هودًا عن الفضَّة، **(فَقَالَ: كَانَتْ قَبِيعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً)** كأنَّ السُّؤال ـ والله أعلم ـ عن موضع الفضَّة من السَّيف، وقد سبق بيان معنى القبيعة.

﴿١٠٨﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادُ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، وَزَعَمَ سَمُرَةُ أَنَّهُ صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ حَنَفِيًّا»[(٢)].

﴿١٠٩﴾ **حَدَّثَنَا** عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

□ **قوله: (وَكَانَ حَنَفِيًّا)** هٰذا من كلام سَمُرة، ويحتمل أن يكون من كلام محمَّد بن سيرين، وقد وُصِف السَّيف بذلك؛ لأنَّه كان على هيئة سُيوف بني حَنيفة، وكانوا معروفين بحُسن صناعة السُّيوف، وقيل: وُصف به؛ لأنَّه صَنعه رجلٌ من بني حنيفة.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٦٩٠)، وجاء في بعض النُّسخ: «عن جدِّه لأمِّه»، واسم جدِّه: مَزِيدة ـ على وزن كبيرة ـ ابن مالك، وقيل: مزيدة بن جابر، وهود بن عبد الله مجهولٌ، فالإسناد غير ثابتٍ، ولهٰذا قال الذَّهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٣٣): «وهٰذا منكرٌ؛ فما علمنا في حِلية سيفه ﷺ ذهبًا».

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٦٨٣)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه عثمان بن سعدٍ، وهو ضعيف.



١٥

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

عقد المؤلِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ اتَّخذ الدِّرع ولبسه في الحرب، والدِّرع هو لباسٌ من حديدٍ يُصنع حِلَقًا حِلَقًا، يَقي المقاتل، ويحميه بإذن الله ـ تبارك وتعالى ـ من ضَرب النَّبل، أو السيَّف، أو نحو ذلك.

والدِّرع هنا مفردٌ مضافٌ فيفيد العموم، والنَّبيُّ ﷺ كان له أكثر من درعٍ، قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «الزَّاد»[1]: «وكان له سبعة أدرُعٍ: ذات الفُضولِ؛ وهي الَّتي رهَنها عند أبي الشَّحم اليهودي على شعيرٍ لعياله، وكان ثلاثين صاعًا، وكان الدَّيْن إلى سنَةٍ، وكانت الدِّرعُ مِن حديدٍ، وذاتُ الوِشاح، وذاتُ الحَواشي، والسَّعديَّة، وفضَّة، والبَتراء، والخِزْنَق».

والنَّبيُّ ﷺ لبس الدِّرع والدِّرعين، وكان له سبعةُ أدرُعٍ مع أنَّه سيِّد المتوكِّلين على الله ﷻ، وقد أخذ أهل العلم من ذلك أنَّ بذل الأسباب للحماية والوقاية ونحو ذلك لا يتنافى مع التَّوكُّل، بل حقيقة التَّوكُّل على الله سبحانه قائمةٌ على اعتماد القلب على الله ﷻ، وتفويض الأمر إليه سُبحانه مع بذل السَّبب، فلا يتعلَّق قلبه بالسَّبب، وإنَّما يكونُ متوكِّلًا على الله ﷻ مفوِّضًا أمرَه إليه ﷻ.

﴿١١٠﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ، قَالَ: «كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ، فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ

(١) (١/ ١٣٠).

تَحْتَهُ، وَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ» قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ»(١).

□ قوله: (كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ) وهما: ذاتُ الفُضول وفِضَّةٌ، الَّتي أصابها من بني قينقاع؛ أي: أنَّه ﷺ في معركة أحُدٍ ظَاهَرَ بين درعين اثنَين؛ أحدهما فوق الآخر، وفي هٰذا مزيد الحماية والوقاية، وهٰذا لا ينافي التَّوكُّل ـ كما سبق ـ، قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «فقد كان رسول الله أعظم المتوكِّلين وكان يلبس لَأْمَتَه ودرعَه، بل ظاهر يوم أُحُد بين درعين واختفى في الغار ثلاثًا؛ فكان متوكِّلًا في السَّبب لا على السَّبب»(٢).

□ قوله: (فَنَهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ) قد يكون عدم استطاعته ﷺ للنُّهوض على الصَّخرة لعلوِّها وارتفاعها، وقد يكون لثقل الدِّرعين اللَّتين كانتا عليه، وقد يكون بسبب الإصابة الَّتي أصابته ﷺ في معركة أُحد، كلٌّ ذلك محتملٌ.

□ قوله: (فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ)؛ أي: طلب من طلحة رضي الله عنه أن يقعُد تحته ليكون مثل السُّلَّم، فيتمكَّن من الصُّعود على الصَّخرة.

والحكمة من هٰذا النُّهوض إلى الصَّخرة هي من أجل أن يراه المسلمون؛ القريب منهم والبعيد، فيطمئنُّوا على حياته ويفرحوا بذلك، ومن أجل أن يجتمعوا حوله ﷺ فتعود لهم القوَّة والشَّوكة في الاجتماع.

□ قوله: (حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ)؛ أي: حتَّى علا وارتفع عليها؛ لأنَّ هٰذا هو معنى الاستواء في لغة العرب، وعندما نتلوا قولَ الله عَزَّ وَجَلَّ في القرآن: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝٥﴾ [طه]، فمعناها في اللُّغة: علا وارتفع علوًّا يليق بجلاله وكماله، لا معنى لها غيره، وهٰذا المعنى للآية ونحوها هو الَّذي أجمع عليه أئمَّة السَّلف ـ رحمهم الله تعالى ـ.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٦٩٢)، وفي إسناده محمَّد بن إسحاق، وهو مدلِّس وقد عنعن، لكن الحديث جاء في «مسند الإمام أحمد» (١٤١٧)، وفيه تصريحه بالسَّماع.

(٢) «الرُّوح» ص(٣٤٧).

□ **قوله**: (أَوْجَبَ طَلحَةُ)؛ أي: وجبت له الجنَّة، فطلحة، وكذلك الزّبير ـ الرَّاوي للقصَّة ـ؛ كلهما من العشرة المبشَّرين بالجنَّة.

١١١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ، قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا»[1].

□ السَّائب بن يزيد ﷺ صحابيٌّ صغيرٌ حُجَّ به في حَجَّة الوداع، وهو ابن سبع سنين، وهو آخر أصحاب النَّبيِّ ﷺ موتًا في المدينة؛ حيث مات عام واحدٍ وتسعين للهجرة.

❊ ❊ ❊

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (٢٨٠٦)، وهٰذا الحديث من قبيل مراسيل الصَّحابة، وقد جاء في «سُنن أبي داود» (٢٥٩٠): «عنِ السَّائِبِ بنِ يزِيدَ عَنْ رَجُلٍ قَدْ سمَّاهُ ـ أي: من الصَّحابة ـ أنَّ رَسُولَ الله ﷺ. . . . الحديث».



١٦ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ الله ﷺ

المِغْفَرُ: من الغَفْر وهو السِّتر، هو ما يلبسه المقاتل فوق رأسه مثل الخُوذة؛ يصنع من الحديد لحماية الرَّأس من النَّبل وضرب السَّيف ونحو ذلك.

﴿١١٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «**اقْتُلُوهُ**»(١).

□ **قوله** رضي الله عنه: (**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ**)؛ أي: على رأسه ﷺ مغفر، وسيأتي بعد هٰذه التَّرجمة «**أنَّه ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ**»، فلا تنافي، لأنَّه من الممكن أن يكون قد جمع بينهما، فالمغفر يمكن أن يُلبس وحده، ويمكن أن تُلبس تحته القلنسوة، ويمكن أن تُلبس فوقَه العمامة، أو أنَّه عقب دخوله نزع المغفر، ثمَّ لبس العمامة السَّوداء.

□ **قوله**: (**فَقِيلَ لَهُ: هَذَا ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ**) جاء في بعض الرِّوايات أنَّ القائل هو سعيد بن حُريث رضي الله عنه.

وابن خطَلٍ؛ هو أحد الَّذين أهدر النَّبيُّ ﷺ دمَهُم يوم فتح مكَّة، وأمر بقَتلهم أينما وُجدوا في الحلِّ والحرَم، وكان مِن أمره أنَّه أسلم وكان معه خادمٌ مسلمٌ يخدمه، ثمَّ ارتدَّ بعد ذلك وقتل الخادم، وأخذ يهجو النَّبيَّ ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، واتَّخذ قينتَيْن تُغنِّيان له بهجاء النَّبيِّ ﷺ وسبِّه، وسبِّ أصحابه رضي الله عنهم.

□ **قوله**: (**اقْتُلُوهُ**) فأمر ﷺ بقتله أينما وُجِد، قيل: إنَّ قاتِلَهُ هو أبو بَرزَة الأسلمي رضي الله عنه، وقيل غير ذلك، قتلَهُ بين الرُّكن والمقام.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٤)، ومسلم (١٣٥٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٦٩٣).

﴿١١٣﴾ **حَدَّثَنَا** عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ، وَعَلَى رَأْسِهِ المِغْفَرُ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ، فَقَالَ: «**اقْتُلُوهُ**».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا[1].

□ هذه طريق أخرى لحديث أنس رضي الله عنه.

□ **قوله: (قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرِمًا)**؛ أي: أنَّه ﷺ لم يدخل مكَّة محرِمًا، وممَّا يشهد لذلك ما يأتي في التَّرجمة القادمة من حديث جابرٍ رضي الله عنه «أنَّه ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ».

ويستفاد من هٰذا أنَّ من أراد دخول مكَّة لحاجةٍ وليس من نيَّته أن يحرم؛ فليس عليه أن يلبس الإحرام، وإنَّما لُبس الإحرام يلزمَ من أراد دخول مكَّة حاجًّا أو معتمرًا.

(١) «موطأ الإمام مالك» (١٢٧١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي عِمَامَةِ رَسُولِ الله ﷺ

العِمامة: اسمٌ يُطلق على ما يُلبَس على الرَّأس، وقيل: سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها تعمُّ الرَّأسَ وتغطِّيه كاملًا، والعمامةُ لباسٌ اعتادت عليه العربُ قديمًا، ولبسَها النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه في معتَاد لباسِهم.

والأصل في اللِّباس الحِلُّ، وللعَبد أن يلبس منَ اللِّباس ما شاء ما لم يُنه عنه شرعًا، ويستَوي في ذلك ما يُلبس على الرَّأس، وما يُكسى به البدن، وما يُلبس في القَدمَين، وقَد لبس ﷺ العمامةَ وتحتَها القَلنسوة، ولبس العمامة بدون القَلنسوة، ولبس القَلنسوة بدون العمامة، كما أنَّه ﷺ كان يُرخي للعِمامة ذؤابةً أحيانًا، وأحيانًا يلبسها بدون ذؤابةٍ؛ كما بيَّن ذلك الإمام ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ(١).

وهٰذه التَّرجمة معقودةٌ لبيان ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ من حيث صفتُها، ومن حيث لونُها، ومن حيث الأحكامُ المتعلِّقة بها.

﴿١١٤﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، (ح)، وَحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ»(٢).

□ سبق في التَّرجمة المتقدِّمة أنَّه ﷺ دخل مكَّة وعلى رأسِه المِغفَر، وفي هٰذا الحديث أنَّه دخَلها وعلى رأسه عمامةٌ سوداء، فلا تنافي بينهما؛ لاحتمال

(١) انظر: «زاد المعاد» (١/ ١٣٥).
(٢) أخرجه مسلم (١٣٥٨)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٣٥).

أن يكون ﷺ قد لبس المغفر لحماية الرَّأس ومن فوقه العمامة، ولاحتمال أن يكون المغفر على رأسه ﷺ أوّلًا، ثمَّ لمَّا استتبَّت الأمورُ نزعَ المغفرَ ولبسَ العمامة.

وقد ذكر أهل العلم أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يتَّخذ العمامة السَّوداء لباسًا راتبًا؛ بحيث لا يُعرف إلَّا بها، بل لَبِسَها ولَبس غيرها.

ولهٰذا يقول العلَّامة ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «زاد المعاد»(١): «والنَّبيُّ ﷺ لم يلبسه ـ أي: السَّواد ـ لباسًا راتبًا، ولا كان شعارَه في الأعياد، والجُمَع، والمجامع العظام البتَّة، وإنَّما اتَّفق له لبسُ العمامة السَّوداء يومَ الفتح دون سائر الصَّحابة، ولم يكن سائرُ لباسه يومئذٍ السَّواد، بل كان لواؤه أبيض».

﴿١١٥﴾ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُسَاوِرٍ الوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ»(٢).

﴿١١٦﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَان، وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُسَاوِرٍ الوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ»(٣).

□ في هٰذا الحديث ذكر لُبس النَّبيِّ ﷺ للعمامة السَّوداء، وقد أورده المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ من طريقين.

﴿١١٧﴾ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ المَدَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ».

---

(١) (٣/ ٤٥٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٥٩).

(٣) انظر: الحديث الَّذي قبله، جاء في بعض النُّسخ ذكر التَّحويل في الإسناد في قوله: «حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ»، وأثبت قبلها حرف (ح) ثمَّ قال: وحدَّثنا...

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ؛ قَالَ عُبَيْدُ الله: وَرَأَيْتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ(١).

◻ **قوله**: (**إِذَا اعْتَمَّ**)؛ أي: إذا لبس العمامة، **قوله**: (**سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ**)؛ أي: أرخى عمامَته وأرسلها لتنزل الذُّؤابة بين الكتفَين، **قوله**: (**وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ**)؛ أي: يفعل في عمامته مثل ذلك؛ فيجعل لها ذؤابةً بين كتفَيه، (**وَرَأَيْتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ**)؛ أي: يجعلان لعمامتهما ذؤابةً يرسلانها بين الكتفَيْن.

١١٨ - **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ - وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الغَسِيلِ -، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ»(٢).

◻ **قوله**: (**وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ**) العصابة: هي ما يُلفُّ به الرَّأس ويعصب، وهي بمعنى العمامة، **قوله**: (**دَسْمَاءُ**) قال ابن الأثير في «النِّهاية في غريب الحديث»(٣): سوداء.

فالحديث على هٰذا المعنى موافقٌ لحديثَي جابرٍ وعمرو بن حُرَيثٍ في قولهما: (**وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ**).

* **تنبيه**: لم يصحَّ عن النَّبيِّ ﷺ حديثٌ في فضل لبس العمامة، وكلُّ ما صحَّ عنه في هٰذا الباب هو لبسه ﷺ لها، ويُروى في الباب أحاديث لا تصحُّ؛ فهي إمَّا واهيةٌ أو موضوعةٌ، مثل: «**صَلَاةٌ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً بِلَا عِمَامَةٍ**»، «**جُمُعَةٌ بِعِمَامَةٍ خَيْرٌ مِنْ سَبْعِينَ جُمُعَةً بِلَا عِمَامَةٍ**»(٤)، ونحو ذلك، فلا يجوز نسبتها إلى النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٣٦)، وفي إسناده يحيى بن محمَّد المدني، وهو صدوقٌ يخطئ، لكنَّ للحديث طرقًا وشواهدَ يتقوَّى بها.
(٢) أخرجه البخاري (٩٢٧). (٣) (٢/٢٦٨).
(٤) «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» (١/١١٨).

فإن قيل: هل لبس العمامة سنَّةٌ؟ يجاب بأنَّ الأصلَ للإنسان أن يلبس من لباس أهل بلده ولا يميِّز نفسَه بشيءٍ عنهم ما لم يخالفوا الشَّرع، وقد جاء عنه ﷺ النَّهي عن لباس الشُّهرة.

ولهٰذا لا يجوز لأحدٍ أن يشدِّد على النَّاس فيُلزِمهم بلباسٍ معيَّنٍ، أو بهيئةٍ معيَّنةٍ، وينكر على من خالف ذلك؛ فإنَّ الأصل أن يلبس الإنسان ما شاء لكن دون مخالفةٍ شرعيَّةٍ، فإن كان الَّذي سيلبسه لباسَ شهرةٍ يتميَّز به عن النَّاس؛ فلا يلبسه، وإنَّما يلبس ممَّا يعتاده النَّاس ويألفونه في بلده ومجتَمعه، والله تعالى أعلم.

وقد ورد في «فتاوى اللَّجنة الدَّائمة»(١) قول مشايخنا الكرام: «لبس العمامة من العادات وليس من العبادات، وإنَّما لبسها النَّبيُّ ﷺ؛ لأنَّها كانت مِن لباس قومه، ولم يصحَّ في فضل العمائم شيء، غير أنَّ النَّبيَّ ﷺ لبسها، فالمشروع للإنسان أن يلبسَ ما تيسَّر له مِن لباس أهل بلده ما لم يكن محرَّمًا»، وقولهم كذلكَ لأحدِ المستَفتين ـ وقَد ترك مُعتادَ لباس أهل بلده ولبس العمامة ـ: «وأمَّا لبس العمامة؛ فهو من المباحات وليس بسنَّةٍ كما توهَّمت، والأولى أن تبقى على ما يلبسه أهل بلدك على رؤوسهم من الغُترة والشِّماغ ونحوه».

---

(١) (٢٤/ ٤٤).



١٨ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ الله ﷺ

الإزارُ: هو ما يُلفُّ به جزءُ البدن الأسفل، والرِّداء: هو ما يوضَع على الكتفَين ويغطَّى به جزءُ البدن الأعلى، وهٰذا اللِّباس كان موجودًا في زمن النَّبيِّ ﷺ، ولهٰذا ستأتي أحاديث كثيرةٌ أنَّه ﷺ ليس الإزار والرِّداء، لكن لم يُنقل عنه حديثٌ واحدٌ في فضل لُبس الإزار والرِّداء، ولهٰذا لا يصحُّ أن يقال: إنَّ لُبسَ الإزار والرِّداء سنَّةٌ، وإنَّما لَبِسَه النَّبيُّ ﷺ لكونه معتادًا في ذلك الزَّمان.

﴿١١٩﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا، وَإِزَارًا غَلِيظًا، فَقَالَتْ: قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ الله ﷺ فِي هَذَيْنِ»(١).

◻ **قوله**: (**كِسَاءً مُلَبَّدًا**) المراد بالكساء هنا: قطعةٌ من القماش ليست مخيطةً، وإنَّما هي على حالها، فكان ﷺ يغطِّي بها جزءَ بدنه الأعلى، والملبَّد هو الَّذي ثَخُن وسطُه فصار سميكًا، شبيهًا بالَّذي تلبَّدت عليه أشياءُ وتراكَمت.

◻ **قوله**: (**وَإِزَارًا غَلِيظًا**) يُلفُّ به ﷺ جزء بدنه الأسفل، وكان سميكًا.

◻ **قولها**: (**قُبِضَ رُوحُ رَسُولِ الله ﷺ فِي هَذَيْنِ**)؛ أي: أنَّه ﷺ فارق الدُّنيا وعليه هٰذا اللِّباس.

﴿١٢٠﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي تُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهَا، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِالمَدِينَةِ، إِذَا إِنْسَانٌ خَلفي يَقُولُ: «**ارْفَعْ إِزَارَكَ؛ فَإِنَّهُ أَتْقَى وأَبْقَى**»، فَإِذَا هُوَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٠٨)، ومسلم (٢٠٨٠)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٣٣).

رَسُولُ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلحَاءُ، قَالَ: **«أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ»**؟ فَنَظَرتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ»(١).

□ لُبسُ الإزار يحتاج إلى تعاهُدٍ؛ لأنَّه كلَّما مشى لابِسُه استرخى، لذلك أمره النَّبيُّ ﷺ بتعاهُدِه فقال: (**ارْفَعْ إِزَارَكَ؛ فَإِنَّهُ أَتْقَى**)؛ أي: فيما بينك وبين الله ﷻ بتحقيق طاعته ﷻ، بفعلِ ما أَمَرَ به وترك ما نهى عنه، (**وَأَبْقَى**)؛ أي: لثوبك؛ لأنَّك إذا رفعته سلِم وطالت مدَّة بقائه عندك، بخلاف ما إذا أرخيته؛ فإنَّ الأرض تؤثِّر فيه، وجاء في بعض الرِّوايات: (**فَإِنَّه أَنْقَى**) من النَّقاء، وهو السَّلامة من الوسَخ ونحوه.

ونظير هٰذا ما رواه البخاري في «صحيحه»(٢) يوم طُعِنَ أمير المؤمنين عُمَر بن الخطَّاب ﷺ «وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! بِبُشْرَى الله لَكَ: مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ الله ﷺ، وَقَدَمٍ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ شَهَادَةٌ، قَالَ: وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الأَرْضَ، قَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ الغُلَامَ، قَالَ: ابْنَ أَخِي! ارْفَعْ ثَوْبَكَ؛ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ، وَأَتْقَى لِرَبِّكَ».

وهٰذا الحكم خاصٌّ بالرِّجال دون النِّساء؛ لذلك لمَّا قال ﷺ: **«مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»**، فقالت أمُّ سلَمة: فكيفَ يصنَعن النِّساءُ بذُيولهنَّ؟ قال: **«يُرْخِينَ شِبْرًا»**، فقالت: إذًا تنكشف أقدامُهنَّ، قال: **«فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»**(٣)، والذِّراع: من المرفق إلى أطراف الأصابع.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (٢٣٠٨٦، ٢٣٠٨٧)، من رواية عمَّة الأشعث بن سليم، عن عمِّها، وهو وإن لم يُعرف فإنَّ جهالةَ الصَّحابي لا تضرُّ، وعمَّته لا تُعرف، وجاء في «المسند» للإمام أحمد ﷺ (٢٣٠٨٧) تسميتها «رُهْم»، وهي مجهولةٌ؛ فالإسناد ضعيفٌ، لكن جاء له شاهدٌ في «مسند الإمام أحمد» (١٩٤٧٢) من حديث الشَّريد ﷺ فيتقوَّى به.

(٢) (٣٧٠٠) من حديث عَمْرو بن ميمون ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٧٣١)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٥٨٠).

فالمرأة مأمورةٌ بالسِّتر، وهو يُعدُّ صيانةً لها وحفاظًا عن النَّظرات الآثمة الخاطئة، فلذا أُمِرت بأن ترخي ثوبَها هٰذا الإرخاء، وإن كان الثَّوب قد يَعرض له بعضُ الوسخ لكنَّ المصلحة في ستر قدمَيها أكبر وأرجح.

□ **قوله:** (**فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**)؛ أي: إذا القائل رسول الله ﷺ، **قوله:** (**إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلحَاءُ**) ملحاء؛ مؤنَّث أملَح، وهو يطلق على ما كان مكوَّنًا من لونَين: أسودَ وأبيضَ.

كأنَّه ﷺ أراد ـ والله تعالى أعلم ـ أن يشير إلى أنَّ هٰذه البُردة بهٰذه الصِّفة ليست من الثِّياب الَّتي تدعو إلى فخرٍ أو خيلاءَ، ولو نزلت عن الكعبَين، بل هي بُردةٌ متواضعةٌ.

وقد أجاب النَّبيُّ ﷺ عن ذلك بقوله: (**أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ؟ فَنَظَرتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ**).

ومع هٰذا فإنَّ بعض النَّاس ـ هداهم الله وأصلَح بالهم ـ قد يلازِمُ لبسَ الثِّياب المسبَلة، وإذا ذهب إلى الحائِك أمَرَه أن يخيط ثوبَه إلى أسفل الكعبَين، ثمَّ يقول: لم أُرخِه عن خيلاء وكِبرٍ.

وإذا علم المسلمُ أنَّ نبيَّنا ﷺ صحَّت عنه أحاديث كثيرةٌ جدًّا في التَّحذير من الإسبال، كقوله ﷺ: «**مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ**»(١)، وقوله ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: المُسْبِلُ، والمَنَّانُ، والمُنَفِّقُ سِلعَتَهُ بِالحَلِفِ الكَاذِبِ**»(٢)، فكيف يرضى لنفسه بهٰذا الوعيد الشَّديد الَّذي يدلُّ على أنَّ الإسبال من كبائر الذُّنوب؟!.

﴿١٢١﴾ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه مسلم (١٠٦) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَأْتَزِرُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةُ صَاحِبِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -»(١).

□ قوله: (**يَأْتَزِرُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ**)؛ أي: يلبس الإزار إلى أنصاف ساقَيه. قوله: (**هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةُ صَاحِبِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ -**) الإزرة - بكسر الهمزة -: اسمٌ للهَيئة؛ يعني: هكذا كانت هيئة اتِّزار الرَّسول ﷺ، فكان يأتزر إلى أنصاف السَّاقين.

﴿١٢٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، قَالَ: «أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ، فَقَالَ: هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلُ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الكَعْبَيْنِ»(٢).

□ قوله: (**بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ**) الشَّكُّ من أحد الرُّواة، وعضلة السَّاق: هي الشَّحم المتماسك خلفَ السَّاق؛ يعلو نصف السَّاق بقليلٍ، كما يدلُّ لذلك حديث أَبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إِزْرَةُ المؤمنِ إِلى عَضَلَةِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ إِلَى الكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ**» رواه أحمد(٣).

□ قوله: (**فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الكَعْبَيْنِ**)؛ أي: لا يحقُّ للإزار أن ينزل إلى الكعبين، وهٰذا يفيد تحريم ذلك.

وما تحتَ نصفِ السَّاقين إلى الكعبينِ موضعٌ ثبَت في السُّننِ جوازه، وأَجمعَ على جوازه المسلمون بلا كراهةٍ؛ لأحاديثَ منها: حديث العلاء بن

---

(١) في الإسناد موسى بن عبيدة؛ ضعيفٌ.

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٨٣)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٥٧٢)، وفي إسناده أبو إسحاق، وهو مدلِّسٌ وقد عنعن، وفيه أيضًا مسلم بن نذير؛ مقبولٌ، والمقبول لا يُحتجُّ بحديثه إلَّا إذا وجد مَن يتابعه عليه.

(٣) «مسند أحمد» (٧٨٥٧)، وأخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (٩٧٠٩).

عبد الرَّحمٰن، عن أَبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإِزار، قال: على الخبير سقطت، قال رسولُ الله ﷺ: «**إِزْرَةُ الـمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ، أَوْ لَا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ**» رواه أحمد[1].

وممَّا يؤسف له أنَّ بعض سفهاء الشَّباب كانوا إذا رأوا مَن عليه ثوبٌ أو إزارٌ إلى أنصاف ساقَيه سخروا منه، ثمَّ لمَّا رأوا الغربيِّين بعد فترةٍ يلبسون البنطال إلى الرُّكبة صنعوا مثل صُنعهم، فخرجوا في الشَّوارع بالبناطيل إلى الرُّكبة، ثمَّ إنَّ الغربيِّين اتَّجهوا إلى تقطيع هٰذا البنطال تقطيعًا عشوائيًّا فقلَّدوهم أيضًا في ذلك، فلبسوا بناطيل ضيِّقةً مشرشَرةً من الأسفل بشكلٍ عشوائيٍّ، فهٰذا يدلُّ على مرضٍ في قلوب أولئك الشَّباب؛ حيث أعرضوا بل سخروا من هدي النَّبيِّ ﷺ الَّذي هو خير الهدي، وأقبلوا على الباطل الَّذي جاء من عند أعدائهم.

---

(١) «مسند أحمد» (١١٣٩٧).



١٩

بَابُ مَا جَاءَ فِي مِشْيَةِ رَسُولِ الله ﷺ

المِشية: اسمٌ للهيئة، وهديُه ﷺ في المشي أكمل الهدي، وكان وسطًا ـ كما هو شأنه في أموره كلِّها ـ؛ عملًا بقوله تعالى: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ [لقمان: ١٩]؛ أي: ليكن مشيك وسطًا بين الإفراط والتَّفريط.

﴿١٢٣﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «وَلَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ!»(١).

▫ **قوله**: (وَلَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ) لم يقل: ولا رأيتُ إنسانًا، وإنَّما قال: ولا رأيت شيئًا ليعمَّ كلَّ ما رآه من إنسانٍ، أو قمرٍ، أو شمسٍ، أو غير ذلك من الأشياء الحسنة البهيَّة الجميلة.

▫ **قوله**: (كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ)؛ أي: لشدَّة إشراقة وجهه ﷺ وتلألُئِه يُخيَّل للنَّاظر أنَّ الشَّمس تتلألأ في وجهه، وهٰذه الإضاءة ليست حسِّيَّةً بمعنى أنَّه ينير الأشياء الَّتي حوله ـ كما سبق بيان ذلك ـ، وما يُنسَب إلى ابن عبَّاسٍ ﭭ أنَّه قال: «لا ظلَّ له» باطلٌ لا يصحُّ.

▫ **قوله**: (وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؛ **كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَى لَهُ**)؛ أي: كأنَّ الأرض الَّتي تحته تُدنى ويقرَّب بعضُها من بعضٍ، **قوله**:

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٨) وفي إسناده ابن لهيعة وهو صدوق اختلط، لكنَّه توبع عليه، فقد رواه ابن حبَّان في «صحيحه» (٢١٦/١٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس به.

(**إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ**)؛ أي: يمشي هٰذا المشي لا عن إجهاد نفسٍ، ولا تكلُّفٍ، وإنَّما هو مشيه ﷺ المعتاد، ومع ذلك فإنَّ الصَّحابة يُجهدون أنفسهم إذا مشوا معه، وفي هٰذا إشارةٌ إلى قوَّة بدنه ﷺ.

﴿١٢٤﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ مَوْلَى غُفْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**كَانَ إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ**»[(١)].

□ تقدَّم هذا الحديث، والشَّاهد منه هنا **قوله**: (**كَانَ إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ**)؛ أي: لا يُنهِض قدَمَه من الأرض نهضَ المتماوت المتكاسل، وإنَّما ينهضها بقوَّةٍ، ويمشي بقوَّةٍ لكمال قوَّة بدنه ﷺ، **قوله**: (**كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ**)؛ أي: كأنَّه ينزل من مكانٍ مرتفعٍ، وقد سبق بيان ذلك.

﴿١٢٥﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا، كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ»[(٢)].

□ قد سبق هٰذا الحديث أيضًا، وهو بمعنى الحديث الَّذي قبله، **وقوله**: (**إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا**) مفسَّرٌ **بقوله**: (**كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ**) والصَّبب: هو ما انحدر من الأرض.

---

(١) انظر: (ح٧).

(٢) انظر: (ح، ٥، ٦).



٢٠ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقَنُّعِ رَسُولِ الله ﷺ

التَّقنُّعُ: هو وضعُ القِناع على الرَّأس، والمراد به تغطية الرَّأس بقطعةٍ من قماشٍ أو نحوه، ويُحتاج إليها غالبًا عند ادِّهان الشَّعر بزيتٍ أو نحوه، لتقي الملابسَ وتحميها منَ الزَّيت الَّذي يُوضَع على الرَّأس.

﴿١٣٦﴾ **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِرُ القِنَاعَ كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ»[١].

□ **(كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِرُ القِنَاعَ)** على رأسه، حتَّى **(كَأَنَّ ثَوْبَهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ)**، وثوبُ الزَّيَّات يظهر عليه بُقَعٌ من الزَّيت، وتقدَّم التَّنبيه على ضعف هٰذا الحديث، وما في متنه من نكارةٍ.

وجاء في «صحيح البخاري»[٢] ما هو مناسبٌ لهٰذه التَّرجمة عن عائشة ﵂ أنَّها قالت: «بَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هٰذا رَسُولُ الله ﷺ مُتَقَنِّعًا»؛ أي: مغطِّيًا رأسَه، قال ابنُ القيِّم في «زاد المعاد»[٣]: «إنَّما فعله النَّبيُّ ﷺ تلك السَّاعة ليختفي بذلك، ففِعْلُه للحاجة ولم تكن عادتُه التَّقنُّعَ».

---

(١) تقدَّم بسنده ومتنه عند المصنِّف برقم (٣٣).
(٢) (٣٩٠٥).
(٣) (١/ ١٣٧).



الجِلسةُ: بالكسر اسمٌ للهَيئة، والمراد بهٰذه التَّرجمة بيانُ هيئة جلوس رسول الله ﷺ.

﴿١٢٧﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ حَسَّانَ، عَنْ جَدَّتَيْهِ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَة، «أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ الله ﷺ فِي المَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ المُتَخَشِّعَ فِي الجِلسَةِ أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ»[1].

▫ هٰذا الحديث قد سبق ذِكرُ طرفٍ منه، وهو حديثٌ طويلٌ جدًّا في قصَّةِ إسلامها ﵂، **فقولها: (وَهُوَ قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ)** ذكر أهل العلم ـ رحمهم الله تعالى ـ لهٰذه الجلسة صفتين:

الأولى: أن يجلس الرَّجل على إلْيَتِه، ويضُمَّ فخذيه إلى بطنه ويشدَّهما بيديه، ووُصفت بهٰذه الصِّفة؛ لأنَّ الجسم يتقرفص؛ أي: يتجمَّع وينضمُّ بعضه إلى بعضٍ، وهٰذه الصِّفة يقال لها أيضًا: الاحتباء.

الصِّفة الثَّانية: أن يجلس معتَمدًا على ركبتَيْه ـ كجِلسة التَّشهُّد ـ، ثمَّ يُلصق بطنه على فخذَيه، ويجعل يديه تحت إبطيه.

▫ **قولها: (أُرْعِدْتُ)**؛ أي: أصابتني رِعدةٌ وهي ارتعاش البدن **(مِنَ الفَرَقِ)**؛ أي: الخوف، لما جعل الله له ﷺ من مهابةٍ.

﴿١٢٨﴾ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلقِيًا

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٤٨٤٧).

فِي المَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى»(١).

□ عمُّ عبَّاد هو عبد الله بن زَيد بن عاصم رضي الله عنه، صحابيٌّ جليلٌ، شهد العقَبة وبدرًا وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، وهو الَّذي أُرِي الأذان في النَّوم، شارك في قتل مُسَلِيمة الكذَّاب.

□ **قوله:** (**مُسْتَلقِيًا**)؛ أي: نائمًا على قفاه، **قوله:** (**وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى**) يستوي في ذلك وَضْعُ إحدى الرِّجلين على الأخرى والقَدمان ممدوتان، أو بإقامة إحدى القَدمين وجَعْلِ الأخرى عليها.

وهٰذه الهيئة يفعلها الإنسانُ أحيانًا للرَّاحة إذا احتاج إليها، وليست هيئةً مألوفةً يفعلها الإنسانُ ابتداءً، فلذلك لا تُفعل غالبًا في المجامع، وإنَّما يفعلها الإنسان إذا كان خاليًا في المسجد أو في غيره، أو كان بين عددٍ يسيرٍ من رفقته واحتاج إليها.

وقَد روى مسلم في «صحيحه» عن جابرٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ: «**نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ**»(٢)، قال أهل العلم في الجمع بين الحديثين: يحمل حديثُ النَّهي فيما إذا كان الإنسانُ لا يأمَنُ أن تنكشف عورتُه كالمؤتزر، أمَّا إن أمِنَ ذلك كالمتسرول فلا حرج عليه.

١٢٩ **حَدَّثَنَا** سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ المَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ رُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي المَسْجِدِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ».

□ **قوله:** (**احْتَبَى بِيَدَيْهِ**) الاحتباء: هو أن يجلس الإنسانُ على مقعدته، ويضمَّ البطن والسَّاقين إلى الفخذَين، ويقبضَ بيديه مِن أمام ساقَيْه، أو يُدير

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٧٦٥).
(٢) برقم (٥٦٢٣).

قطعةً من القُماش مِن وراء الظَّهر بدلًا منَ اليدَين، وهي جلسةٌ تُريح البدنَ، وتُغني الإنسان عن الاتِّكاء إلى جدارٍ أو نحوه، وقديمًا قالوا: الاحتباءُ حيطانُ العَرب.

وقد وردت في هيئة جلسته أحاديثُ أخرى غير هٰذه، منها ما جاء من حديث جابر بن سَمُرة رضي الله عنه في «سنن أبي داود»[1] بإسنادٍ ثابتٍ، قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الفَجْرَ تَرَبَّعَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسْنَاءَ».

(١) (٤٨٥٠).



٢٢ بَابُ مَا جَاءَ فِي تُكَأَةِ رَسُولِ الله ﷺ

التُّكأة: ما يتَّكئ عليه من وسادة أو مخدَّة أو نحو ذلك حال الجلوس.

﴿١٣٠﴾ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ»(١).

□ **قوله: (مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ)**؛ أي: على جنبه الأيسر، وقد يتَّكئ على جنبه الأيمن، وهٰذا الاتِّكاء قد يحتاج إليه الإنسان؛ لأنَّه يريح الجسم.

﴿١٣١﴾ **حَدَّثَنَا** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟»** قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله! قَالَ: **«الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ»**، قَالَ: وَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئًا قَالَ: **«وَشَهَادَةُ الزُّورِ»**، أَوْ **«قَوْلُ الزُّورِ»** قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُها حَتَّى قُلنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ!(٢).

□ **قوله: (أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ؟)** هٰذا الأسلوب كثيرًا ما يستَعمله ﷺ، وهو مفيدٌ في التَّعليم والتَّوجيه لما فيه من جذب القلوب وشدِّ الانتباه.

أراد ﷺ أن يُخبر بأكبر الكبائر ليتَّقيها المسلمُ فلا يقع فيها، فكما أنَّه

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٧٧٠)، وأبو داود في «سننه» (٤١٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

مطلوبٌ من المسلم أن يعرفَ الخير ليعمَل به، فكذلك مطلوبٌ منه أن يعرف الشَّرَّ ليجتنبه، وكيف يتَّقي مَن لا يدري ما يُتَّقى؟

وقد أفرد العلماءُ ـ رحمهم الله ـ مصنَّفاتٍ خاصَّةً بالكبائر، من أنفسها «كتاب الكبائر» للإمام الذَّهبي رَحِمَهُ اللهُ(١).

□ قوله: (الإِشْرَاكُ بِاللهِ) هٰذا أكبر الكبائر، وأعظم الظُّلم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وهو تسويةُ غيرِ اللهِ بالله في شيءٍ من خصائص الله ﷻ وحقوقه.

فمن أعطى غيرَ الله شيئًا من خصائص الله في ربوبيَّته، أو في أسمائه وصفاته، أو شيئًا من حقوقه؛ كالدُّعاء، والذَّبح، والنَّذر، أو غير ذلك من العبادات؛ فإنَّه يكون بذلك مشركًا مرتكبًا أكبر الكبائر.

□ قوله: (وعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ) العَقُّ هو القَطْعُ، وعقوقُ الوالدين كلمةٌ تَجمع كلَّ إساءةٍ للوالدين، وذِكْرُ النَّبيِّ ﷺ عقوق الوالدين عقب كبيرة الشِّرك دليلٌ على عِظَم حقِّهما وخُطورةِ عقوقهما، وقد قرن الله ﷻ في غير موضع من القرآن حقَّهما بحقِّه سبحانه، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقوله: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤].

□ قوله: (وَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ وَكَانَ مُتَّكِئًا)؛ أي: عندما قال ﷺ: (الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ) كان متَّكئًا ثمَّ جلس، ويُستفاد منه أنَّه لا حرج على الإنسان أن يتَّكئ وهو يُلقي بعضَ مسائل العلم.

□ قوله: (وَشَهَادَةُ الزُّورِ، أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) الشَّكُّ من الرَّواي، وقد جاء في «صحيح البخاري»(٢): (وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ) بدون شكٍّ.

---

(١) ينبغي للآباء في البيوتات المسلمة أن يُعنوا بهٰذا الكتاب مع أهليهم وأولادهم قراءة، ولو مرَّةً حتَّى يعرفوا الكبائر، ويقفوا على ما أعدَّه الله ﷻ لفاعِليهما منَ العقوبات؛ ليكونوا منها على حذَرٍ.

(٢) برقم (٥٩٧٦).

والزُّور: هو التَّغطية والتَّلبيس، وإظهار الأشياء على غير حقائقها زورًا وبهتانًا، وشهادة الزُّور تُفسد المجتمع، وتضيِّع الحقوق.

□ **قوله: (فَمَا زَالَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُها حَتَّى قُلنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ)** شفقةً عليه ﷺ ورحمةً به.

﴿١٣٢﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا»**[1].

﴿١٣٣﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«لَا آكُلُ مُتَّكِئًا»**.

□ في هٰذا الحديث وقد ساقه المصنِّف من طريقين أنَّ النَّبيَّ ﷺ لا يأكل حال الاتِّكاء، وقد قيل في علَّة ذلك: أنَّ الاتِّكاء جِلسةٌ تعطي الإنسان شيئًا من الشَّره والإكثار من الطَّعام، وأنَّه كذلك جِلسة أهل الكِبر أثناء الأكل.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «وقد فُسِّر الاتِّكاءُ بالتَّربُّع، وفُسِّر بالاتِّكاء على الشَّيء، وهو الاعتمادُ عليه، وفُسِّر بالاتِّكاء على الجَنب، والأنواعُ الثَّلاثة من الاتِّكاء، فنوعٌ منها يضرُّ بالآكل، وهو الاتِّكاء على الجَنب؛ فإنَّه يمنعُ مجرَى الطَّعام الطَّبيعي عن هيئته، ويَعوقُه عن سُرعة نفوذه إلى المَعِدَة، ويضغطُ المَعِدَةَ، فلا يستَحكم فتحُها للغذاء، وأيضًا فإنَّها تميل ولا تبقَى منتصبةً، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة، وأمَّا النَّوعان الآخران: فمن جلوس الجبابِرة المنافي للعبوديَّة»[2].

﴿١٣٤﴾ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٩٨)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٣٠).

(٢) «زاد المعاد» (٤/ ٢٠٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ «عَلَى يَسَارِهِ»، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ إِسْرَائِيلَ نَحْوَ رِوَايَةِ وَكِيعٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى فِيهِ «عَلَى يَسَارِهِ» إِلَّا مَا رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ إِسْرَائِيلَ[(١)].

□ ختم رَحِمَهُ اللهُ تعالى هٰذه التَّرجمة بإعادة حديث جابر بن سَمُرة رضي الله عنه من طريقٍ أخرى، وليس فيه ذِكْرُ (عَلَى يَسَارِهِ) بخلاف الَّذي تقدَّم في أوَّل التَّرجمة.

❊ ❊ ❊

(١) انظر: (ح١٣٠)، أشار المصنِّف رحمه الله إلى أنَّ زيادة «عَلَى يَسَارِهِ» إنَّما جاءت من طريق إسحاق بن منصور عن إسرائيل، وقد رواه وكيعٌ عن إسرائيل بدونها، وكذلك رواه غير واحدٍ عن إسرائيل بدونها.
لكنَّ إسحاق بن منصور قد تُوبع بهٰذا الزِّيادة؛ فقد جاء في «مسند الإمام أحمد» (٢٠٨٠٣) أنَّه قال: «حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ... وَرَسُولُ الله ﷺ مُتَّكِئٌ على وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ».



٢٣ بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّكَاءِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المؤلِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان اتِّكائه ﷺ حال القيام، والتَّرجمة السَّابقة تتعلَّق باتِّكائه ﷺ حال الجلوس، واتِّكاءُ الإنسان حالَ قيامه على غيره يفعله عندما يشتدُّ به التَّعب أو المرض أو الإعياء.

﴿١٣٥﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلمَة، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيًا فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ».

□ **قول أنس بن مالك** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيًا**)؛ أي: في المرض الَّذي مات فيه، (**فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قِطْرِيٌّ**)، الثَّوب القِطريُّ نوعٌ من البرود اليمانيَّة، (**قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ**)؛ أي: ألقاه على عاتقَيه فصلَّى بهم، وقد تقدَّم الحديث[1].

﴿١٣٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَفَّافُ الحَلَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذي تُوُفِّيَ فِيهِ، وَعَلَى رَأْسِهِ عِصَابَةٌ صَفْرَاءُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**يَا فَضْلُ!**»، قُلتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ الله! قَالَ: «**أُشْدُدْ بِهٰذِهِ العِصَابَةِ رَأْسِي**»، قَالَ: فَفَعَلتُ، ثُمَّ قَعَدَ، فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ فِي المَسْجِدِ، وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ[2].

---

(١) برقم (٥٩).

(٢) إسناد الحديث ضعيفٌ؛ ففيه عطاء بن مسلم الخفَّاف، وهو صدوقٌ يخطئ كثيرًا، وفيه أيضًا جعفر بن بُرقان، وهو صدوقٌ يهم.

□ **قوله**: **(ثُمَّ قَعَدَ، فَوَضَعَ كَفَّهُ عَلَى مَنْكِبِي، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ فِي المَسْجِدِ)** هو موضع الشَّاهد من الحديث.



٢٤ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَكْلِ رَسُولِ اللَّه ﷺ

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ هٰذه التَّرجمة لبيان طريقة النَّبيِّ ﷺ في تناول الطَّعام، وكيفيَّة جلوسه إذا أراد أن يتناوله، وغير ذلك من الآداب المأثورة.

﴿١٣٧﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَرَوَى غَيْرُ مُحَمَّدِ بنِ بَشَّارٍ هَذَا الحَدِيثَ قَالَ: «يَلعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ»[1].

▫ **قول كعب بن مالك** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا)** هكذا جاءت هٰذه الرِّواية، وجاءت روايةٌ أخرى بلفظ: **(يَلعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ)**، وهٰذه هي المحفوظة الثَّابتة، والأولى شاذَّةٌ.

هٰذا الحديث متضمِّنٌ أدبين من آداب أكله ﷺ.

الأوَّل: الأكل بأصابعَ ثلاثٍ، ولم تُعيَّن هٰذه الأصابع الثلاث لكنَّها معلومةٌ، وهي الإبهام والسَّبابة والوسطى، فهو من آداب الطَّعام المستحبَّة.

ذكر بعضُ الشُّرَّاح أنَّ الأكل بالأصابع الثَّلاث يكون في الأكل المتماسك، الَّذي يمكن للآكل أن يقبضه بأصابعه الثَّلاثة، أمَّا إذا كان الطَّعام متناثرًا فلا حرج في أن يأكله بأصابعه الأربع أو الخمس إنِ احتاج إلى ذلك.

الأدب الثَّاني: لَعْقُ الأصابع بعد الفَراغ من الطَّعام تمامًا ـ لا أثناء الطَّعام؛ لأنَّه قد يتأذَّى به من يأكل معه ـ، والحكمة في ذلك هي تحرِّي بركة

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣٢).

الطَّعام، لما جاء في «صحيح مسلم»[(١)] من حديث أنسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ، قَالَ: وَقَالَ: «**إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ**»، وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ القَصْعَةَ، قَالَ: «**فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ البَرَكَةُ**»»؛ يعني: أنَّ البركة أو جزءًا منها قد تكون في هٰذا الَّذي علَق في اليد، أو في الجزء الَّذي تبقَّى في الصَّحفة.

وبركة الطَّعام تتناول أمورًا عديدة؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ ذكرها مطلقةً، فمنها: تغذية البدن، وسلامتُه من مضرَّة الطَّعام، وتقويتُه على طاعة الله ﷻ.

قال النَّووي رحمه الله ـ تعليقًا على قوله ﷺ: «**فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ البَرَكَةُ**» ـ قال: «معناه ـ والله أعلم ـ أنَّ الطَّعام الَّذي يحضره الإنسان فيه بركةٌ، ولا يدري أنَّ تلك البركة فيما أكله، أو فيما بقي على أصابعه، أو فيما بقي في أسفل القصعة، أو في اللُّقمة السَّاقطة، فينبغي أن يحافظ على هٰذا كلِّه لتحصل البركة»[(٢)].

ومن المؤسف أن يُؤكل الطَّعام على سفرةٍ نظيفةٍ جديدةٍ، ثمَّ يُترك للشَّيطان ما تساقط عليها من الطَّعام ولا يُتناول، وقد قال ﷺ: «**إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الأَذَى، وَلْيَأْكُلْهَا**» فكيف بالَّذي لم يصبه أذى أصلًا؟

﴿١٣٨﴾ **حَدَّثَنَا** الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ»[(٣)].

▫ وهو بمعنى الحديث المتقدِّم؛ وفيه الأدَبان السَّابقان: الأكلُ بالأصابع الثَّلاث، ولَعقُ الأصابعِ بعد الفَراغ من تناول الطَّعام.

﴿١٣٩﴾ **حَدَّثَنَا** الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ الصُّدَائِيُّ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

---

(١) برقم (٢٠٣٤).
(٢) «شرح صحيح مسلم» (١٣/٢٠٦).
(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٤).

يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ ـ يَعْنِي: الحَضْرَمِيَّ ـ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«أَمَّا أَنَا فَلَا آكُلُ مُتَّكِئًا»**(١).

▫ الحديث قد سبق بيانه في التَّرجمة السَّابقة، واختُلِف في معنى الاتِّكاء أثناء الأكل:

فقيل: هو التَّمكُّن في الجلوس للأكل على أيِّ صفةٍ كانت، فعندما يجلس الإنسان للطَّعام جلسةً متمكِّنةً فإنَّها تستدعي مزيدًا من الأكل وشَرَهًا في تناوله، ولهٰذا قال إبراهيم النَّخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كانوا يكرهون أن يأكلوا تُكَأةً مخافة أن تَعظُمُ بطونهم»(٢).

وقيل: الاتِّكاء هو أن يأكل الإنسان متَّكئًا على أحد شقَّيه.

وقيل: هو أن يضع يده اليسرى على الأرض متَّكئًا عليها، ويأكل بيمينه.

وقد قرَّر ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «زاد المعاد» أنَّ الذَّمَّ الوارد في النُّصوص يتناول هٰذه الصِّفاتِ كلَّها؛ لأنَّه يَصدُق على جميعها، قال: «والاتِّكاء على ثلاثة أنواعٍ، **أحدها**: الاتِّكاء على الجَنب، **والثَّاني**: التَّربُّع، **والثَّالث**: الاتِّكاء على إحدى يدَيه، وأكلُه بالأخرى؛ والثَّلاث مذمومةٌ»(٣).

﴿١٤٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ نَحْوَهُ.

▫ هٰذه طريقٌ أخرى لحديث أبي جحيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ السَّابق.

﴿١٤١﴾ **حَدَّثَنَا** هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ وَيَلعَقُهُنَّ».

▫ تقدَّم هٰذا الحديث في صدر هٰذه التَّرجمة.

---

(١) انظر: (ح١٣٠).
(٢) «مصنَّف» ابن أبي شيبة (٨/ ١٢٦).
(٣) «زاد المعاد» (١/ ١٤٨).

﴿١٤٢﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «**أُتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ مِنَ الجُوعِ**»[1].

▫ ختم رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة بحديث أنس بن مالكٍ رضي الله عنه، والحديث أورده الإمام أحمد في «المسند»[2] بلفظ: «**أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ تَمْرٌ فَجَعَلَ يَقْسِمُهُ بِمِكْتَلٍ وَاحِدٍ وأَنَا رَسُولُهُ بِهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ أَكْلًا ذَرِيعًا فَعَرَفْتُ فِي أَكْلِهِ الجُوعَ**».

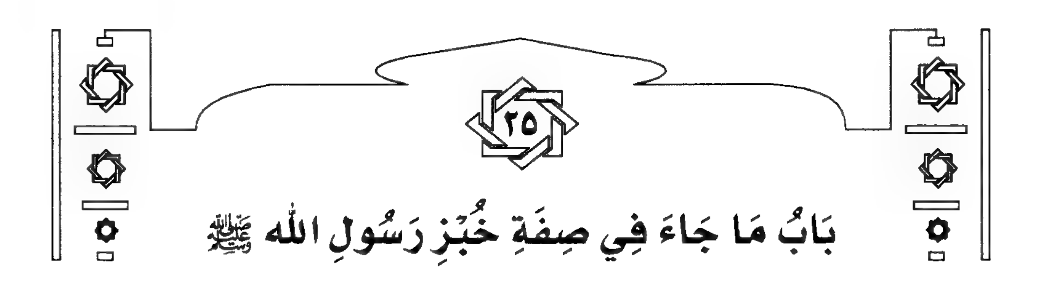
كان ﷺ به جوعٌ شديدٌ فأُهدي إليه تمرٌ، فلم يبدأ بنفسه بل أخذ يقسمه، يرسل أنسًا خادمَه رضي الله عنه بالتَّمر فيذهب بمِكتلٍ إلى محتاجٍ، ثمَّ يرجع ليذهب بمثله إلى آخر، وكرَّر ذلك حتَّى فرغ ﷺ من قسم التَّمر على المحتاجين، ثمَّ أكل ﷺ.

▫ **قوله: (وَهُوَ مُقْعٍ مِنَ الجُوعِ)** الإقعاء هو الجلوس على الوَرِكَين من غير تمكُّنٍ، ولهٰذا جاء في بعض روايات الحديث **(وَهُوَ مُتحفِّز)** بدل **قوله: (وَهُوَ مُقْعٍ)**، والمتحفِّز هو الَّذي يجلس كأنَّه مستعدٌّ للنُّهوض، ومن صُوَرِ الإقعاء: أن يضع أَلْيَتَيْهِ على عقبيَه معتمدًا في جلوسه عليهما وعلى ركبتَيه.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤٤) دون لفظة: «مِن الجُوع» من طريق حفص بن غِياث، عن مصعب، وإن كان يستفاد من الرِّواية الَّتي بعده من طريق سفيان بن عُيَينة، عن مصعب وفيها: «فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا»، وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ: «أَكْلًا حَثِيثًا»، وهٰذا الأكل الذَّريع أو الحثيث إنَّما هو للجوع، قال النَّووي: «وكان استعجاله ليقضي حاجتَه منه، ويردَّ الجوعةَ، ثمَّ يذهب في ذلك الشُّغل».اهـ.

(٢) برقم (١٣١٠١).



٢٥ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خُبْزِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان ما يتعلَّق بصفة خبز رسول الله ﷺ، والخبز معروف.

﴿١٤٣﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ»(١).

▫ أُمُّ المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عاشت حياتَها في بيته ﷺ، فهي من أَخْبَر النَّاس بطعامه، أخبرت أنَّ خبز الشَّعير الَّذي يُشبع الإنسانَ لم يكن في بيت النَّبيِّ ﷺ ليومين متتابعين حتَّى فارق الدُّنيا.

وفي هٰذا بيان تقلُّله ﷺ من الطَّعام، وفيه أيضًا هوانُ الدُّنيا على الله ـ جلَّ جلاله ـ؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ ـ وهو أفضل عباد الله ـ يَبيت جائعًا وليس عنده شيءٌ يأكله، ممَّا يدلُّ على هوان الدُّنيا على الله، فلو كانت عظيمةً لأعطاها بأجمل بهجتها وأحسن مطعمها ومشربها وملبسها أفضلَ عباده.

﴿١٤٤﴾ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْن أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ البَاهِلِيَّ، يَقُولُ: «مَا كَانَ يَفْضُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ الله ﷺ خُبْزُ الشَّعِيرِ»(٢).

---

(١) انظر: (ح١٤٩).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٥٩).

□ فيه بيان قلَّة طعام أهل بيت النَّبيِّ ﷺ؛ حيث لم يكن يتبقَّى منه شيءٌ، بل لم يكن كافيًا لإشباعهم فضلًا عن أن يتبقَّى منه شيءٌ.

وقد روى البخاريُّ[1] وغيره عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: «دَخَلَت امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمَتْها بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُل مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «**مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هٰذه الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ**»».

﴿١٤٥﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بنُ مُعَاوِيَةَ الجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِيَ المُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا هُوَ وَأَهْلُهُ، لَا يَجِدُونَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيرِ»[2].

□ **قوله: (طَاوِيًا)**؛ أي: جائعًا، مأخوذٌ من الطَّوَى وهو الجوع، وخَمَصُ البطن، يقال: رجلٌ طاوي البطن، إذا ضَمرَ بطنُه من الجوع.

﴿١٤٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ المَجِيدِ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: «أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ - يَعْنِي الحُوَّارَى - فَقَالَ سَهْلٌ: مَا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللهَ ﷻ؛ فَقِيلَ لَهُ: هَل كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ؛ قِيلَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ ثُمَّ نَعْجِنُهُ»[3].

□ **(النَّقِيّ)** قيل: هو الدَّقيق الأبيض الخالص، ولا يكون كذلك إلَّا إذا نُخِلَ أكثر من مرَّةٍ.

---

(١) برقم (١٤١٨).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٥٩)، وفي إسناده هلال بن خبَّابٍ، وهو صدوقٌ تغيَّر بأخَرة، وسيأتي في باب عيش النَّبيِّ ﷺ أحاديث تشهد لمعناه من حيث الجملة.
(٣) أخرجه البخاري (٥٤١٣)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٤).

□ **وقوله**: (ما رآه)؛ أي: فضلًا عن أن يكون أكله، ويشبه هٰذا ما جاء في «صحيح البخاري»[١] عن قتادة قال: «كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بنَ مَالِكٍ وَخَبَّازُهُ قَائِمٌ، وَقَالَ: كُلُوا، فَمَا أَعْلَمُ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَغِيفًا مُرَقَّقًا حَتَّى لَحِقَ بِالله».

□ **قوله**: (**هَل كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ**) مناخل: جمع منخَل، وهو ما يُنخل فيه الدَّقيق حتَّى يصفو، ويكون ناعمًا.

□ **قوله**: (**كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ؟**) خصَّ الشَّعير بالسُّؤال؛ لأنَّ فيه أجزاءً، فإذا خبزت استَعسر مضغها، بخلاف ما إذا نُخل فإنَّه يكون أخفَّ وأيسَر.

□ **قوله**: (**كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ ثُمَّ نَعْجِنُهُ**) جاء في «الجامع» للتِّرمذي: «كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نُثَرِّيه فَنَعْجُنُهُ»؛ أي: نصبُّ عليه الماء حتَّى يُثريه ويُلَيِّنه، ثمَّ نعجنه.

﴿١٤٧﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «مَا أَكَلَ نَبِيُّ الله ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا فِي سُكُرَّجَةٍ، وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ».

قَالَ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ؟ قَالَ: عَلَى هَذِهِ السُّفَرِ[٢].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: يُونُسُ هَذَا الَّذي رَوَى عَنْ قَتَادَةَ هُوَ يُونُسُ الإِسْكَافُ.

□ **قوله**: (**عَلَى خِوَانٍ**) الخوان: شيءٌ مرتفعٌ يوضع عليه الطَّعام، قد يصنع من الخشَب أو نحوه، **وقوله**: (**وَلَا فِي سُكُرَّجَةٍ**) السُّكُرَّجَة: إناءٌ صغيرٌ يؤكل فيه الشَّيء القليل من الأدَم ونحوه، **قوله**: (**وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ**) المرقَّق: هو الملَيَّن المحسَّن النَّاعم.

---

(١) برقم (٦٤٥٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤١٥)، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٨٨).

□ **قوله**: (**عَلَى هَذِهِ السُّفَرِ**) السُّفر قد تكون قطعةً من الجلد تُفرَش، ثمَّ يوضع عليها الإناء من الطَّعام، وهَديُه ﷺ في هٰذا الباب ـ كسائر الأبواب ـ؛ وسطٌ بين الأكل على الأرض مباشرةً، وبين الأكل على خِوانٍ، فالأكل على الأرض مباشرةً إذا سقط الطَّعام أصابه الأذى، والأكل على الخِوان فيه شيءٌ من التَّرفُّه، بينما الأكل على السُّفرة جلسة متواضعة، وفيها حمايةٌ للطَّعام من الأذى إذا سقط.

والأكل على الخِوان مباحٌ وليس بمحرَّمٍ؛ لٰكن النَّبيَّ ﷺ كان متواضعًا في طعامه وفي شؤونه كلِّها، وقد تقدَّم قول قتادة: «كنَّا نأتي أنسَ بن مالكٍ وخبَّازُه قائمٌ، وخِوانه موضوعٌ»؛ أي: عنده شيءٌ مرتفعٌ يوضع عليه الطَّعام، وأنسٌ رضي الله عنه هو راوي هٰذه الحديث.

﴿١٤٨﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ المُهَلَّبِيُّ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ، وَقَالَتْ: «مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِيَ إِلَّا بَكِيتُ؛ قَالَ: قُلتُ: لِمَ؟ قَالتْ: أَذْكُرُ الحَالَ الَّتي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ الدُّنْيَا، وَالله مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ»[(١)].

□ مسروقٌ كان مولده في حياة النَّبيِّ ﷺ، لكنَّه كان في الكوفة فلم يره، وهو إمامٌ من كبار التَّابعين، وقيل: سُمِّي مسروقًا؛ لأنَّه سُرِق وهو صغيرٌ، ثمَّ وجده أهله.

□ **قولها**: (**مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِيَ إِلَّا بَكِيتُ**)؛ أي: كلَّما أكلت من طعامٍ بعد وفاة النَّبيِّ ﷺ، وشبعتُ تذكَّرت الحياة الَّتي عشتها معه ﷺ؛ من قلَّة الطَّعام، وأنَّه فارق الدُّنيا، وما شبع مِن خبزٍ ولحمٍ مرَّتين في يوم.

﴿١٤٩﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ،

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٥٦)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه مجالدَ بن سعيد ضعيفٌ.

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ، يُحَدِّثُ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا شَبِعَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ خُبْزِ الشَّعِير يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ»(١).

□ تقدَّم في أوَّل التَّرجمة؛ والشَّعير من أقلِّ الطَّعام ولم يشبع منه يومين متتابعين؛ فهو دليلٌ كذلك على أنَّه ﷺ لم يشبع يومين متتابعين ممَّا هو أجود من خبز الشَّعير.

﴿١٥٠﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «مَا أَكَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا حَتَّى مَاتَ»(٢).

□ تقدَّم الكلام على هٰذا الحديث(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤١٦)، ومسلم (٢٩٧٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٥٧).
(٢) أخرجه البخاري (٦٤٥٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٣).
(٣) انظر: (ح١٤٧).



بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِدَامِ رَسُولِ الله ﷺ

الإدام والأُدْم: ما يُؤتَدَمُ به، وهو ما يؤكل بالخبز أيًّا كان، وسُمِّي بذلك؛ لأنَّه يجعل الخبزَ ملائمًا للإنسان ويُصلحُه له.

والتَّرجمة الَّتي قبل هٰذه في خبز رسُول الله ﷺ، وهٰذه التَّرجمة في إدامه ﷺ، وذِكْرُ الإدام بعد الخبز من تمام الملاءمة.

〈١٥١〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ، وَعَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ**»، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ فِي حَدِيثِهِ: «**نِعْمَ الإِدَامُ ـ أَوِ الأُدْمُ ـ الخَلُّ**»[١].

▫ **فقوله: (نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ)** الخلُّ معروفٌ، وتختلف أنواعه باختلاف المخلَّل نفسه؛ زيتونًا كان أو جزرًا، أو غير ذلك.

ومعلومٌ أنَّ في أنواع الإدامات ما هو أفضل من الخلِّ، لكنَّ النَّبيَّ ﷺ قال ذلك باعتبار الموجود، وفيه أيضًا تطييبٌ لخاطر آل بيته كما يدلُّ عليه سبب ورود الحديث، وهو ما رواه مسلم في «صحيحه»[٢] عن جابر ﷺ قال: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فِلَقًا مِنْ خُبْزٍ، فَقَالَ: «**مَا مِنْ أُدْمٍ؟**»، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «**فَإِنَّ الخَلَّ نِعْمَ الأُدْمُ**»، قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلتُ أُحِبُّ الخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ الله ﷺ، وَقَالَ طَلحَةُ: مَا زِلتُ أُحِبُّ الخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٥١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٤٠).

(٢) برقم (٢٠٥٢).

ولهٰذا قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في قوله ﷺ: «**نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ**»: «وهٰذا ثناءٌ عليه ـ؛ أي: الخلّ ـ بحسب مقتضى الحال الحاضر، لا تفضيلٌ له على غيرِه، كما يظنُّ الجُهَّالُ، وسببُ الحديث أنَّه دخَلَ على أهله يومًا...»(١)، وذكر الحديث المتقدِّم.

﴿١٥٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: «أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بَطْنَهُ»(٢).

□ يُذكِّر النُّعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَنْ بقيَ من الصَّحابة، ويذكِّر كذلك التَّابعين بنعمة الله عليهم، **فيقول**: (**أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ**)؛ أي: إنَّ ما تشتهونه من أنواع الأطعمة والأشربة متيسِّرٌ لكم.

□ **وقوله**: (**لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ**) وإنَّما قال: نبيَّكم لتذكيرهم بمنَّة الله عليهم باتِّباعه ﷺ والإيمان به، وهو أدعى لاستحضار المعنى الَّذي يذكِّرهم به.

□ **قوله**: (**وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بَطْنَهُ**) الدَّقل: هو رديء التَّمر، أراد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يذكِّرهم بهٰذه النِّعم العظيمة، والرِّزق الواسع الَّذي أكرمهم الله ﷻ به.

﴿١٥٣﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الخُزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ**»(٣).

□ هذا الحديث مثلُ حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا المتقدِّم.

﴿١٥٤﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمٍ الجَرْمِيِّ، قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، فَأُتِيَ بِلَحْمِ

---

(١) «زاد المعاد» (٤/ ٢١٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٧٧)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٧٢).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٣٩).

دَجَاجٍ فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقَالَ: مَا لَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئًا فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهَا، قَالَ: ادْنُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ»(١).

▫ **قوله: (إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئًا)** وفي بعض النُّسخ: **(إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ نَتَنًا)** فلم يعيِّنه حتَّى لا يجعل الحاضرين يتقذَّرون الطَّعام، وتعافُه نفوسُهم، فالإنسانُ إذا لم يَطِبْ له الطَّعام، فإنَّه يكفيه أن يقول: أجدُني أعافُه، كما قال ﷺ في الضَّبِّ، أو نحو ذلك، لا أن يذُمَّ الطَّعام عند آكليه؛ لأنَّ بعض النَّاس إذا عِيب الطَّعامُ عنده عافته نفسُه.

▫ **قوله: (فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهَا)**، قد يكون حلَف أن لا يأكلها مِن هَولِ المنظر الَّذي رآه، وقد يكون حلَف حتَّى لا يضطَرَّ فيما بعد إلى أكلها.

▫ **قوله: (ادْنُ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ لحمَ دَجَاجٍ)** في هٰذا حبُّ الصَّحابة ﷺ لما كان يأكله ﷺ من الطَّعام، ويدلُّ أيضًا على أنَّ لحم الدَّجاج مباحٌ، وقد أكله النَّبيُّ ﷺ فلا ينبغي أن يكون في النَّفس منه شيءٌ.

أمَّا إذا كانت الدَّجاجة تأكل من القاذورات والأوساخ حتَّى أثَّر في لحمها وأصبحت جَلَّالةً فمثل هٰذه يُنهى عن أكلها؛ لما رواه أبو داود وغيره عن ابن عمر ﷺ أنَّه قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا»(٢)، سواء في ذلك بهيمة الأنعام، أو الدَّجاج ونحوه، فإذا كانت الدَّجاجة بهٰذه الصِّفة؛ فإنَّها لا تُؤكَل وإنَّما تُحبَس ثلاثًا عن هٰذا الأكل، ويُقدَّم لها الطَّعام الطَّيِّب، والغذاء الطَّيِّب حتَّى يطيبَ لحمُها، ثمَّ بعد ذلك تُؤكل.

﴿١٥٥﴾ **حَدَّثَنَا** الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الأَعْرَجُ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥١٧)، ومسلم (١٦٤٩).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٢٤)، وأبو داود في «السُّنن» (٣٧٨٥).

قَالَ: «أَكَلتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ لحْمَ حُبَارَى»(١).

▫ والحُبَارى طائرٌ معروفٌ، رماديُّ اللَّون، طويلُ العُنق، وفي منقاره شيءٌ من الطُّول، وليس من ذوات المخالب، وحُكْمُ أكلِهِ حلالٌ على الأصل؛ حيث لم يرد في الشَّرع ما يدلُّ على تحريمه، وحديث التَّرجمة غير ثابت.

﴿١٥٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ القَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ الجَرْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: فَقُدِّمَ طَعَامُهُ وَقُدِّمَ فِي طَعَامِهِ لحْمُ دَجَاجٍ؛ وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ الله أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلًى، قَالَ: فَلَمْ يَدْنُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أُدْنُ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَكَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: إِنِّ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ أَبَدًا(٢).

▫ حديث أبي موسى الأشعري ﷺ وقد تقدَّم، وساقه هنا من طريق أخرى.

﴿١٥٧﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عِيسَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُقَالُ لَهُ: عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي أَسِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ**»(٣).

▫ **قوله: (كُلُوا الزَّيْتَ)**؛ أي: اتَّخذوه إدامًا يُؤكل مع الخبز، **وقوله:**

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٧٢٨)، وأبو داود في «سننه» (٣٧٩٧)، وإسناده غير ثابتٍ؛ فإنَّ شيخ المصنِّف الفَضل بن سهل الأعرج صدوقٌ، وإبراهيم بن عُمَر بن سفينة ويلقَّب بـ: (بُرَيْه) مستورٌ، لا يعرف إلَّا بهٰذا الحديث، ولم يُتابع عليه؛ قال الحافظ ابن حجر في «التَّلخيص الحبير» (٤/ ٣٨٠): «إسناده ضعيفٌ، ضعَّفه العُقيلي وابن حبَّان».

(٢) انظر: (١٥٤).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٥٢)، وفي إسناده رجلٌ من الشَّام يقال له: عطاء، مقبولٌ، فلا يحتجُّ بحديثه إلَّا إذا وُجد له متابعٌ، لكنَّ الحديث يشهد له حديث عُمَر ابن الخطَّاب ﷺ الآتي بعده.

(وَادَّهِنُوا بِهِ)؛ أي: ادَّهنوا به الشَّعر والبشرة، **قوله**: (فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ)؛ أي: شجرة الزَّيتون مباركةٌ لكثرة نفعها، ويكفي دلالةً على فضلها أنَّ الله ﷻ أقسم بها في القرآن فقال: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ۝١﴾ [التين]، ووصَفها بأنَّها مباركةٌ فقال ﷻ: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ [النور: ٣٥].

قال العلَّامة ابن القيِّم رحمه الله في «زاد المعاد»[(١)]: «والدُّهْن في البلاد الحارَّة كالحجاز ونحوه من آكد أسباب حفظ الصِّحة وإصلاح البدن، وهو كالضَّروري لهم».

﴿١٥٨﴾ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ**»[(٢)].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانَ يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الحَدِيثِ فَرُبَّمَا أَسْنَدَهُ، وَرُبَّمَا أَرْسَلَهُ.

﴿١٥٩﴾ **حَدَّثَنَا** السِّنْجِيُّ ـ وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ السِّنْجِيُّ ـ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ[(٣)].

□ **قوله**: (فَرُبَّمَا أَسْنَدَهُ، وَرُبَّمَا أَرْسَلَهُ) ربَّما أسنده كما ساقه المصنِّف أوَّلًا، وربَّما أرسله كما في الطَّريق الأخرى؛ حيث **قال**: (عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ).

﴿١٦٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

---

(١) (٤/٣٠٨).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٥١)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٣١٩).

(٣) أخرجه عبد الرَّزَّاق في «مصنَّفه» (١٩٥٦٨)؛ وحديث عُمَر بن الخطَّاب رضي الله عنه يُروى موصولًا ومرسلًا، وقد ساقه المصنِّف رحمه الله بالوجهين، وهو بمعنى حديث أبي أسيد المتقدِّم ومقوٍّ له.

وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ، فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، أَوْ دُعِيَ لَهُ، فَجَعَلتُ أَتَتَبَّعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ»(١).

◻ **قوله: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَّاءُ)**؛ أي: يحبُّه ويطِيب له، والدُّبَّاء: القَرع المعروف، وهو منَ الإدام الَّذي يؤكل بالخبز.

﴿١٦١﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَّاءَ يُقَطَّعُ، فَقُلتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: **«نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَنَا»**(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وجَابِرٌ هَذَا: هُوَ جَابِرُ بْنُ طَارِقٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي طَارِقٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ، وَلَا نَعْرِفُ لَهُ إِلَّا هَذَا الحَدِيثَ الوَاحِدَ، وَأَبُو خَالِدٍ اسْمُهُ: سَعْدٌ.

◻ حديث جابر بن طارقٍ ﷺ فيه أكلُ النَّبِيِّ ﷺ للدُّبَاء، وأنَّه من جملة الإدام الَّذي كان يأتدم به ﷺ.

﴿١٦٢﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ الله ابْنِ أَبِي طَلحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ الله ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ حَوَالَي القَصْعَةِ فَلَمْ أَزَل أُحِبُّ الدُّبَّاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ(٣).

◻ **قوله: (إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ الله ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ)** فأجاب ﷺ دعوته، وذلك من كمال تواضعه.

◻ **قوله: (فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ...)**؛ أي: قدَّم له، فمن حُسنِ الضِّيافة

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٨١١).
(٢) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٣٣٠٤).
(٣) أخرجه البخاري (٥٣٧٩)، ومسلم (٢٠٤١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٥٠).

تقريبُ الطَّعام للضَّيف، كما ذكر الله ﷻ عن إكرام إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ لضيفانه، فقال: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الذاريات].

□ **قوله: (وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ)** المَرق: معروفٌ، وهو الَّذي يُغمَسُ فيه الخبز؛ والدُّبَّاء هو القرع؛ والقَديد: هو اللَّحم الَّذي يُقطَّع، ويوضع عليه الملح ويجفَّف في الشَّمس، ليبقى مدَّةً طويلة.

□ **قوله: (فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ حَوالَي القَصْعَةِ)** يحتمل أنَّه ﷺ كان يتتبَّعه من ناحيته وجهته، وليس المراد التَّتبُّع من جميع جهات القَصعة، وقد نهى ﷺ عن ذلك، فعن عُمَر بن أبي سلَمة رضي الله عنه قال: «كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرِ رَسُولِ الله ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: **«يَا غُلَامُ! سَمِّ اللهَ، وَكُل بِيَمِينِكَ، وَكُل مِمَّا يَلِيكَ»** متَّفق عليه»[1].

ويحتمل أنَّه ﷺ كان يأكل هٰذا الدُّبَّاء مع خادمه أنسٍ رضي الله عنه، فكان يتتبَّع الدُّبَّاء؛ لأنَّ هٰذا الطَّعام قُدِّم له ولخادمه، فلم يكن معهما أحدٌ.

والقصعة إناءٌ كبيرٌ مصنوعٌ من الخشب يؤكل فيه، وأوعية الطَّعام لها أسماء عديدةٌ باعتبار أحجامها.

قال الثَّعالبي في ترتيب القِصاع[2]: «أوَّلها الفَيْحة وهي كالسُّكُرُّجَةِ، ثمَّ الصُّحَيْفَةُ تُشبع الرَّجل، ثمَّ المِئْكَلَةُ تُشبع الرَّجلين والثَّلاثة، ثمَّ الصَّحْفَةُ تُشبع الأربعة والخمسة، ثمَّ القَصْعَةُ تُشبع السَّبعة إلى العَشرة، ثمَّ الجَفْنَةُ وهي أكبرها، وزعم بعضُهم أنَّ الدَّسِيعَة أكبَرها».

□ **قوله: (فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ)** حبُّه رضي الله عنه للدُّبَّاء من حبِّه للنَّبيِّ ﷺ.

﴿١٦٣﴾ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ**

(١) البخاري (٥٣٧٦)، مسلم (٢٠٢٢).
(٢) «فقه اللُّغة» (١/ ٩٦٣).

قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الحَلوَاءَ وَالعَسَلَ»[(١)].

▫ فيه حبُّ النَّبيِّ ﷺ للحَلواء، وهي الطَّعام الحلو، وفيه كذلك حبُّه ﷺ للعسل، وهو من جملة الإدام الَّذي يؤتدم به.

﴿١٦٤﴾ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ «أَنَّها قرَّبَتْ إِلَى رَسولِ الله ﷺ جَنبًا مَشْوِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ»[(٢)].

▫ **قوله: (قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا)**؛ أي: طرفًا من شاةٍ، أو نحوها مشويًّا، فهو من جملة إدامه ﷺ.

▫ **قوله: (فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ)**، وكان آخر الأمرَين من هديه ﷺ عدم الوضوء ممَّا مسَّت النَّار، ويُستثنى من ذلك لحم الإبل في أصحِّ قولي أهل العلم.

﴿١٦٥﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: «أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ شِوَاءً فِي المَسْجِدِ»[(٣)].

▫ الشِّواء: اللَّحم المشويُّ، فهو بمعنى حديث أمِّ سلَمة المتقدِّم.

﴿١٦٦﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: ضِفْت مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأُتِيَ بِجَنْبٍ مَشْوِيٍّ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ، فَجَعَلَ يَحُزُّ، فَحَزَّ لِي بِهَا مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ، فَقَالَ: «مَا لَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ؟»، قَالَ: وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى، فَقَالَ لَهُ:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٣)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٣١).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٢٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٣٣١١)، وفي إسناده ابن لهيعة؛ وهو صدوقٌ اختلط بعد احتراق كتبه.

«أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ»، أَوْ «قُصَّهُ عَلَى سِوَاكٍ»[١].

□ **قوله**: (**فَأُتِيَ بِجَنْبٍ مَشْوِيٍّ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ، فَجَعَلَ يَحُزُّ**)؛ أي: أُتي ﷺ بطرف مشوي على النَّار، فأخذ ﷺ السِّكين وجعل يقطع به من اللَّحم.

□ **قوله**: (**فَحَزَّ لِي بِهَا مِنْهُ**)؛ أي: أنَّه ﷺ من لُطفِهِ وكمال تواضعه، وحُسنِ معاشرته لأصحابه قطع للمغيرة ﵁.

□ **قوله**: (**فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ**)؛ أي: جاءه بلالٌ ﵁ يُعلِمهُ بالصَّلاة وأنَّ وقتها قد جاء.

□ **قوله**: (**تَرِبَتْ يَدَاهُ**)؛ أي: لصِقت يداه بالتُّراب من الفقر، وهٰذه الكلمة ـ ومثلها: ويحَك، وعقرى، وحلقَى ونحوها ـ تقولها العرب ولا تقصد حقيقتَها.

□ **قوله**: (**وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى**)؛ أي: قد طال، وهٰذا فيه التفاتٌ من المتكلِّم إلى الغَيبة، وقد جاء الحديث في «مسند الإمام أحمد[٢]» بلفظ: «قال المغيرة: وكان شاربي».

□ **قوله**: (**فَقَالَ لَهُ: أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ، أَوْ قُصَّهُ عَلَى سِوَاكٍ**)؛ أي: بأن يضع السِّواك تحت الشَّارب، ثمَّ يقصُّ ما زاد بالمقصِّ، وفي هٰذا حثٌّ على تعاهد الشَّارب.

وقَصُّ الشَّارب مِن سُنن الفطرة، وإذا تبدَّلت فطرة الإنسان، فإنَّه يستَحسن القبيح فيُطيل شاربَه إطالةً فاحشةً، ويستَقبح الحسَن فيحلق لحيته، وإنَّما الجمالُ والحسنُ في موافقة الشَّرعِ والفطرةِ؛ بإعفاء اللِّحية وقصِّ الشَّارب.

﴿١٦٧﴾ **حَدَّثَنَا** وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّيمِيِّ، عَنْ أَبِي زُرعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ مِنْهَا»[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (١٨٨). (٢) برقم (١٨٢١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٣٧).

□ قوله: (فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ)؛ أي: قُرِّبَ إليه ﷺ الذِّراع وقُدِّمَ له، قوله: (وَكَانَت تُعْجِبُهُ)؛ أي: كان ﷺ يُحبُّ الذِّراع لكونها أطيَب، ولأنَّها في مقدِّمة البدن، وهي أسرَعُ اللَّحم نُضجًا وأكثرُه فائدةً.

قال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «محبَّته ﷺ للذِّراع لنُضجها وسُرعة استمرائها، مع زيادة لذَّتها، وحلاوة مذاقها، وبعدها عن مواضع الأذى»[(١)].

□ قوله: (فَنَهَسَ مِنْهَا) النَّهس: هو أخذ اللَّحم، وقَطعُه بمقدِّمة الأسنان، بخلاف النَّهش؛ فهو قطع اللَّحم وقضمه بالأسنان كلِّها.

١٦٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ زُهَيْرٍ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ -، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ، قَالَ: وَسُمَّ فِي الذِّرَاعِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ اليَهُودَ سَمُّوهُ»[(٢)].

□ قوله: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ): تقدَّم نظيره في حديث أبي هريرة السَّابق.

□ قوله: (وَسُمَّ فِي الذِّرَاعِ)؛ أي: وُضِع له السُّم فيه، وكان ذلك في غزوة خيبر، وهٰذا يدلُّ على أنَّه عُرف بحبِّه ﷺ للذِّراع.

□ قوله: (وَكَانَ يَرَى أَنَّ اليَهُودَ سَمُّوهُ): وكان ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعتقد أنَّ اليهود سمُّوه، أو يظن ذلك.

وجاءت دلائل كثيرةٌ تدلُّ على أنَّ اليهود هم الَّذين وضعوا له السُّمَّ؛ فقد أوعَزوا إلى امرأةٍ يقال لها زَينب بنت الحارث أن تصنع له طعامًا، وأن تضع له فيه السُّمَّ يريدون قتله ﷺ، فسألت عن أحبِّ اللَّحم إليه ﷺ؟ فقيل: الذِّراع، فوضعت السُّم في الشَّاة كاملةً لكنَّها كثَّفت كمِّيته في الذِّراع، فلمَّا

(١) نقله النووي في شرحه لصحيح مسلم (٣/ ٦٥).
(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٣٧٨٠)، وفي إسناده زهيرٌ، وهو مختلَفٌ فيه، وأبو إسحاق السَّبيعي مدلِّسٌ، وقد عنعن، وسعد بن عياض صدوقٌ، وللحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره.

نهسَ منها ﷺ أنطق الله الذِّراع فأخبرته بأنَّ فيها سمًّا، فلفَظ ﷺ ما كان في فمه.

ثمَّ جاءت هٰذه المرأة إلى النَّبِيِّ ﷺ مسلمةً، فلمَّا قرَّرها بذلك أقرَّت، وقالت: قلتُ: إن كنت ملِكًا استرَحنا منك، وإن كنت نبيًّا فالله سيحميك، فلم يتعرَّض لها النَّبيُّ ﷺ بشيءٍ، وكان بِشر بن البَراء رضي الله عنه قد أكل من اللَّحم فمات، فطلب أولياؤه بدمه فقتِلتْ[1].

وجاء في «صحيح البخاري»[2] عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذي مَاتَ فِيهِ: **«يَا عَائِشَةُ! مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذي أَكَلتُ بِخَيْبَرَ، فَهٰذا أَوَانَ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السُّمِ»**، والأبهَر: عِرقٌ متَّصلٌ بالقلب، إذا انقطع مات الإنسان، فالله ﷻ حمى نبيَّه ﷺ من ذلك السُّمِّ فلم يقتله، وشاء الله أن يبقى أثر ما وضعه في فمه إلى أن مات.

﴿١٦٩﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قِدْرًا وَقَدْ كَانَ يُعْجِبُهُ الذِّرَاعُ فَنَاوَلْتُهُ الذِّرَاعَ، ثُمَّ قَالَ: **«نَاوِلني الذِّرَاعَ»**، فَنَاوَلْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: **«نَاوِلني الذِّرَاعَ»**، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ، فَقَالَ: **«وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَّ لَنَاوَلْتَنِي الذِّرَاعَ مَا دَعَوْتُ»**[3].

□ **قوله: (فَنَاوَلْتُهُ الذِّرَاعَ، ثُمَّ قَالَ: نَاوِلني الذِّرَاعَ فَنَاوَلْتُهُ)**، ومعلومٌ أنَّ الشَّاة لها ذراعان، فلمَّا قال ﷺ في المرَّةِ الثَّالثة: **(نَاوِلنِي الذِّرَاعَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ)**؛ أي: ناولتك ذراعَين، والشَّاة ليس لها إلَّا ذراعان، **(فَقَالَ: وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَتَّ لَنَاوَلْتَنِي الذِّرَاعَ مَا دَعَوْتُ)**؛ أي: لو

(١) ينظر: «سُنن أبي داود» (٤٥١٢) وغيره.
(٢) (٤٤٢٨).
(٣) إسناده ضعيف؛ فيه شَهر بن حَوْشَب، لكن له شواهد ذكرها الشَّيخ الألباني في «مختصر الشَّمائل» ص(٩٦)، وصحَّح الحديثَ بها.

ذهبت إلى القدر دون أن تسألني لناولتني الذِّراع، ولو طلبتها منك مرارًا، وهٰذا من آيات نبوته ﷺ.

﴿١٧٠﴾ **حَدَّثَنَا** الحسنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ فُلَيْحِ بنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبَّادٍ، يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ يَحْيَى بنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا كَانَتِ الذِّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْمِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، ولَكِنَّهُ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غِبًّا، وَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهَا؛ لأَنَّهَا أَعْجَلُهَا نُضْجًا[1].

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يعجل إلى الذِّراع؛ لأنَّه لم يكن يجد اللَّحم (**إلَّا غِبًّا**)؛ أي: إلَّا وقتًا من بعد وقت، ولأنَّها أسرع اللَّحم نضجًا، وظاهر هٰذا مخالفٌ لما سبق من أنَّ الذِّراع أعجَبُ اللَّحم إليه ﷺ.

ولعلَّها ـ إن صحَّ الحديث ـ أرادت تنزيه مقامه ﷺ عن أن يكون له ميلٌ لشيءٍ من الملاذ، والَّذي دلَّت عليه الأخبار أنَّه كان يحبُّه محبَّةً طبيعيَّةً غريزيَّة، ولا محذور في تلك؛ لأنَّها من كمال الخِلقَة، كحبِّه للطِّيب، والمحذورُ المنافي للكمال عَناءُ النَّفس في ذلك وتألُّمها لفَقده، وهٰذا لم يكن عليه ﷺ.

﴿١٧١﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْ فَهْم، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لحمُ الظَّهْرِ**»[2].

▫ أي: ألذُّه، يقال: طابَ الشَّيءُ يطيب؛ إذا كان لذيذًا، وقيل: معناه

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٣٨)، وقال: «هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وإسناده ضعيفٌ؛ فيه فُلَيْح بن سليمان، ليس بالقويِّ كما في «الميزان» (٣/ ٣٦٥)، وعبد الوهَّاب بن يحيى قال عنه أبو حاتم: «شيخ» «الجرح والتَّعديل» (٦/ ٧٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٣٣٠٨)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه مبهمًا، وهو الشَّيخ الَّذي مِن (فَهْم)، وجاء في «سنن ابن ماجه» لمَّا أورد الحديث قال: «وأظنُّه يسمَّى محمَّد بن عبد الله»، وهو مقبولٌ لا يحتجُّ بحديثه إلَّا إذا توبع.

أحسن، وقيل: أطهر؛ لبعده عن مواضع الأذى، والمراد أنَّ ذلك من أطيبه؛ إذ لحم الذِّراع أطيبُ منه بدليل أنَّه ﷺ كان يحبُّه ويؤثره.

﴿١٧٢﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ المُؤَمَّلِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ**»[(١)].

﴿١٧٣﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ ثَابِتٍ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟**» فَقُلْتُ: لَا إِلَّا خُبْزٌ يابِسٌ وَخَلٌّ، فَقَالَ: «**هَاتِي، مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ**»[(٢)].

▫ أمُّ هانئٍ بنت أبي طالب ﵂، هي ابنة عمِّ النَّبيِّ ﷺ، **وقوله**: (**أَعِنْدَكِ شَيْءٌ**)؛ أي: هل عندك شيءٌ من طعام؟

▫ **قولها**: (**لا إلَّا خُبْزٌ يَابِسٌ وَخَلٌّ**)؛ أي: ليس عندي شيءٌ يؤكل إلَّا خبزٌ يابسٌ وخلٌّ.

▫ **قوله**: (**مَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ**)؛ أي: إذا كان البيت يوجد فيه خلٌّ فليس خاليًا من الإدام.

﴿١٧٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ**»[(٣)].

▫ فيه فضل أمِّ المؤمنين عائشة ﵂ الصَّحابيَّة الجليلة، زوج النَّبيِّ ﷺ على سائر النِّساء.

---

(١) في إسناده سفيان بن وكيع، قال في «التَّقريب»: «كان صدوقًا، إلَّا أنَّه ابتلي بورَّاقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل فسقط حديثُه»، وعبد الله بن المؤمَّل ضعيفٌ.

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٤١)، وفي إسناده أبو حمزة الثُّمالي، وهو ضعيفٌ، لكن الحديث صحيحٌ بشواهده.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٣٤).

والثَّريد: هو الخبز يُفتُّ، ويوضع عليه الإدام من مرَق اللَّحم ونحوه فيصبح ليِّنًا، وقد يكون معه لحمٌ، وقد يكون خاليًا منه.

﴿١٧٥﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مَعْمَرٍ الأَنْصَارِيُّ أَبُو طُوَالَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»**(١).

▫ تقدَّم في الَّذي قبله من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

﴿١٧٦﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ أَكْلِ ثَوْرِ أَقِطٍ، ثُمَّ رَآهُ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»(٢).

▫ **قوله**: (**أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ أَكْلِ ثَوْرِ أَقِطٍ**)؛ أي: توضَّأ من أكل قطعةٍ من الأقِط، وسُمِّيت القطعة من الأقِط بهٰذا الاسم؛ لأنَّها ثارَت عن باقيها، والأقِط هو لبَنٌ جامدٌ مستَحجَرٌ، وليس المراد بالوضوء هنا الوضوءَ الشَّرعيَّ الَّذي يكون عند الحدث، وإنَّما المراد به غسل الكفَّين ـ كما سيأتي بيان ذلك في التَّرجمة الآتية(٣) بعد هٰذه ـ؛ فالنَّبيُّ ﷺ غسل كفَّيه من أكل ثور أقِط، (**ثُمَّ رَآهُ أَكَلَ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**)؛ أي: الوضوء الشَّرعيَّ؛ لأنَّ أكل لحم الشَّاة ليس بناقضٍ للوضوء.

في هٰذا الحديث جُمِع بين معنيَـي الوضوء اللُّغويِّ والشَّرعيِّ؛ فالوضوء الأوَّل للمعنى اللُّغوي، والوضوء الثَّاني للمعنى الشَّرعي.

﴿١٧٧﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِهِ ـ وَهُوَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ ـ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٨)، ومسلم (٢٤٤٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٨٨٧).
(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٩٠٤٩، ٩٠٥٠).
(٣) وانظر: (ح٢٠٩) في التَّرجمة السَّادسة بعد هٰذه.

«أَوْلَمَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ بِتَمْرٍ وَسَوِيقٍ»[1].

◻ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا نكح أمَّ المؤمنين صفيَّة بنت حُيَي بن أخطَب ﵂ - وكانت من السَّبي فأعتقَها وجعل عِتقَها صَداقَها -؛ أَوْلَمَ عليها بتمرٍ وسَويقٍ، وهو ما يُصنع من دقيق الحِنطة والشَّعير.

وجاء في «الصَّحيح»[2] أنَّه ﷺ أولم عليها بحَيْس، وهو الطَّعام المتَّخذ من التَّمر والسَّمن ومعهما الأقِط أو الدَّقيق.

﴿١٧٨﴾ **حَدَّثَنَا** الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي فَائِدٌ مَوْلَى عُبَيْدِ الله بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى، أَنَّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وابْنَ جَعْفَرٍ أَتَوْهَا فَقَالُوا لَهَا: «اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ الله ﷺ وَيُحْسِنُ أَكْلَهُ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ! لَا تَشْتَهِيهِ اليَوْمَ، قَالَ: بَلَى اصْنَعِيهِ لَنَا؛ قَالَ: فَقَامَتْ فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ شَعِيرٍ فَطَحَنَتْهُ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي قِدْرٍ، وَصَبَّتْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَدَقَّتِ الفُلْفُلَ وَالتَّوَابِلَ فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ: هَذَا مِمَّا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ الله ﷺ وَيُحْسِنُ أَكْلَهُ»[3].

◻ أرادوا منها أن تصنع لهم طعامًا ممَّا كان يعجِبُ النَّبيَّ ﷺ، **فقالت: (يَا بُنَيَّ! لَا تَشْتَهِيهِ اليَوْمَ)**؛ لأنَّ ألوانَ الأطعمة قد توفَّرت وكثرت النِّعم، فلمَّا أصرُّوا قامت فجاءت بشيءٍ من الشَّعير فطحنته، ثمَّ جعلته في قِدرٍ، وصبَّت عليه شيئًا من زيتٍ، ودقَّت الفُلفل والتَّوابل تحسينًا لطعمه ومذاقه، ثمَّ قرَّبته إليهم، وأخبرتهم أنَّه كان يعجب رسولَ الله ﷺ، ومثل هٰذا الأكل لا يشتهيه الإنسان عند وَفرة الطَّعام وتنوِّعه.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٠٩٥)، وأبو داود في «السُّنن» (٣٧٤٤)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٩٠٩).

(٢) البخاري (٥١٦٩) من حديث أنس بن مالك ﵁.

(٣) في إسناده الفُضيل بن سليمان وهو صدوقٌ كثير الأوهام؛ وعُبَيد الله بن علي بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وهو ليِّن الحديث.

﴿١٧٩﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً، فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّا نُحِبُّ اللَّحْمَ» وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ.

□ في هٰذا الحديث بيانٌ لحبِّ النَّبيِّ ﷺ اللَّحم، وفيه أيضًا لُطفهُ وحُسنُ معاشرتهِ لأصحابه ومن يُضيفه، وإدخال السُّرور على المضيف بذكر مثل هٰذه الكلمات الَّتي تؤنسه وتفرحُه.

□ **قوله**: (**وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ**) رواها الإمام أحمد[1] وغيره عن جابر رضي الله عنه قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَعِينُهُ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، قَالَ: فَقَالَ: «**آتِيكُمْ**»، قَالَ: فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ لِلمَرْأَةِ: لَا تُكَلِّمِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ، قَالَ: فَأَتَانَا فَذَبَحْنَا لَهُ دَاجِنًا كَانَ لَنَا، فَقَالَ: «**يَا جَابِرُ! كَأَنَّكُمْ عَرَفْتُمْ حُبَّنَا اللَّحْمَ**»، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهُ المَرْأَةُ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، أَوْ صَلِّ عَلَيْنَا، قَالَ: فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ**»، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُكِ؟ قَالَتْ: تَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلَا يَدْعُو لَنَا؟!».

﴿١٨٠﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، أَنَّهُ سمعَ جَابِرًا، قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، وأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»[2].

□ **قوله**: (**خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ**)، في هٰذا الأسلوب بيانٌ لكمال

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (١٤٢٤٥).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٨٠).

أدب الصَّحابة ﷺ في خطابهم عن النَّبيِّ ﷺ، فيستعملون الألفاظ الَّتي تشعر بأنَّهم أتباعٌ، وأنَّه ﷺ المتبوع.

□ **قوله**: (**فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ**) القِناع: هو الطَّبق الَّذي يؤكل عليه الرُّطب، ويُصنع من خُوصِ النَّخيل، فقدَّمت له الشَّاة أوّلًا فأكل ﷺ منها، ثمَّ قدَّمت له الرُّطب فأكل منه، (**ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى**) لا يلزم من ذلك أن يكون ﷺ توضَّأ من أجل أكله من الشَّاة، وإنَّما توضَّأ للحدث، أو تجديدًا للوضوء.

□ **قوله**: (**ثُمَّ انْصَرَفَ**)؛ أي: بعد صلاة الظُّهر، **قوله**: (**فَأَتَتْهُ بِعُلَالَةٍ مِنْ عُلَالَةِ الشَّاةِ**) العُلالة: البقيَّة من الشَّيء، فأتته ببقيَّة من الشَّاة، (**فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى العَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**)، هٰذا يبيِّن أنَّ وضوءه ﷺ الأوَّل لم يكن لأكله من الشَّاة، وإلَّا لتوضَّأ مرَّةً أخرى لصلاة العصر، وهو يدلُّ على أنَّ الأكل من اللُّحومِ لا يوجبُ الوضوء إلَّا لحمَ الإبل.

وفيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أكل اللَّحم مرَّتين في يوم واحدٍ؛ مرَّةً قبل صلاة الظُّهر ومرَّةً بعدها، وهو لا يعارض قول عائشة ﵂: «مَا شُبِعَ مِنْ خُبْزٍ، وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ»؛ لأنَّه لا يلزم منه أنَّه ﷺ أكل حتَّى شبع، وإنَّما أكل قبل الظُّهر منه يسيرًا، فلمَّا صلَّى قُدِّمت له العُلالة، فأكل منه أيضًا يسيرًا.

﴿١٨١﴾ **حَدَّثَنَا** العَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أُمِّ المُنْذِرِ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: مَهْ يَا عَلِيُّ! فَإِنَّكَ نَاقِهٌ، قَالَتْ: فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: مِنْ هَذَا فَأَصِبْ؛ فَإِنَّ هَذَا أَوْفَقُ لَكَ»[1].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٠٣٧)، وقال: «حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلَّا من حديث فليح».

▫ أمُّ المنذر ﵄ قيل: إنَّها إحدى خالات النَّبيِّ ﷺ، **قولها: (وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ)** دوالٍ: جمع داليةٍ، وهو قِنو الرُّطب، والبَلح، كانوا يعلِّقون البُسرَ، ثمَّ يأكلون ما أرطَبَ منه.

▫ **قولها: (فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ)**؛ أي: أخذ النَّبيُّ ﷺ يأكل من الرُّطب، وكذلك عليٌّ ﵁ يأكل منه، **(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: مَهْ يَا عَلِيُّ!)**؛ أي: اكفُف عن الأكل وتوقَّف عنه، **(فَإِنَّكَ نَاقِهٌ)**؛ أي: فإنَّك حديث عهدٍ بشِفاءٍ من مرضٍ، فالنَّاقِه هو الَّذي برِئ من المرض حديثًا، ولم تعتدل بعدُ صحَّته.

▫ **قولها: (فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ لَهُمْ سِلقًا وَشَعِيرًا)** السِّلق نباتٌ معروفٌ، يشبه نوعًا ما الجِرجِير، يؤكل غالبًا مطبوخًا، فطبخت ﵂ الشَّعير مع السِّلق، وقد ذكر أهل العلم أنَّ الشَّعير إذا طُبخ بالسِّلق؛ فإنَّه نافعٌ جدًّا للمريض، ولا سيما في فترة النَّقاهة، وبدء اعتدال الصِّحة.

▫ **(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ: مِنْ هَذَا فَأَصِبْ؛ فَإِنَّ هَذَا أَوْفَقُ لَكَ)** في هٰذا فائدةٌ طبِّية، وهي أنَّ الأوفق للنَّاقِهِ أن يُصنع له الشَّعير، فإنَّه يجمُّ الفؤاد، ويريح النَّفس، ويعينُ على استكمال الصِّحَّة، وإذا ضمَّ إليه السِّلق زادت فائدته، وهدي النَّبيِّ ﷺ مباركٌ فيه صلاح الإنسانِ في دينه ودنياه، وفي جسمه وجميع أحواله.

﴿١٨٢﴾ **حَدَّثَنَا** مَحمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فَيَقُولُ: أَعِنْدَكِ غَدَاءٌ؟ فَأَقُولُ: لَا، قَالَتْ: فَيَقُولُ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَتْ: فَأَتَانِي يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قُلتُ: حَيْسٌ، قَالَ: أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا قَالَتْ: ثُمَّ أَكَلَ»[1].

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥٤)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٣٤).

□ قولها: **(فَيَقُولُ: أَعِنْدَكِ غَدَاءٌ)** الغداء هو ما يؤكل في أوَّل النَّهار.

□ قولها: **(فَأَقُولُ: لَا)**؛ أي: لا يوجد غداءٌ، **(فَيَقُولُ: إِنِّي صَائِمٌ)** يعقد نيَّة الصِّيام من ذاك الوقت، وصيامُ النَّفل لا يُشترط فيه تبييت النِّيَّة، فإذا أصبح الإنسان ولم يأكل ولم يشرب، ثمَّ بدا له في أثناء النَّهار أن يمضي يومَه صائمًا؛ فله ذلك، بخلاف صيام الفريضة؛ فإنَّه يُشترط فيه تبييتُ النِّية من اللَّيل، لما رواه الدَّارقطني[1] وغيره من حديث عائشة ﵂ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الفَجْرِ؛ فَلَا صِيَامَ لَهُ»**.

□ قولها: **(فَأَتَانِي يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ، قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قُلْتُ: حَيْسٌ)** الحَيس: هو التَّمر مع السَّمن والأقِط، أو مع السَّمن والدَّقيق.

□ قوله: **(أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا قَالَتْ: ثُمَّ أَكَلَ)** في الجملة السَّابقة بيان أنَّه ﷺ يأتي فلا يجد طعامًا، ولم يكن نوى صيامًا فينويه في الحال، أمَّا هنا فقد نوى صيامًا، ثمَّ وجد طعامًا بعد مجيئه إلى البيت فأفطر، وفي هٰذا دليلٌ على أنَّ الصَّائم المتطوِّع له أن يفطر في أيِّ وقتٍ شاء من نهاره؛ فهو أمير نفسه.

〈١٨٣〉 **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الأَسْلَمِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الأَعْوَرِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً، وَقَالَ: **«هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ»** وَأَكَلَ[2].

□ قوله: **(أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ)**؛ أي: قطعةً من خبز الشَّعير يابسةً، قوله: **(هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ وَأَكَلَ)**؛ أي: هٰذه التَّمرة إدام هٰذا الخبز.

---

(١) في «سُننه» (٢٢١٣).

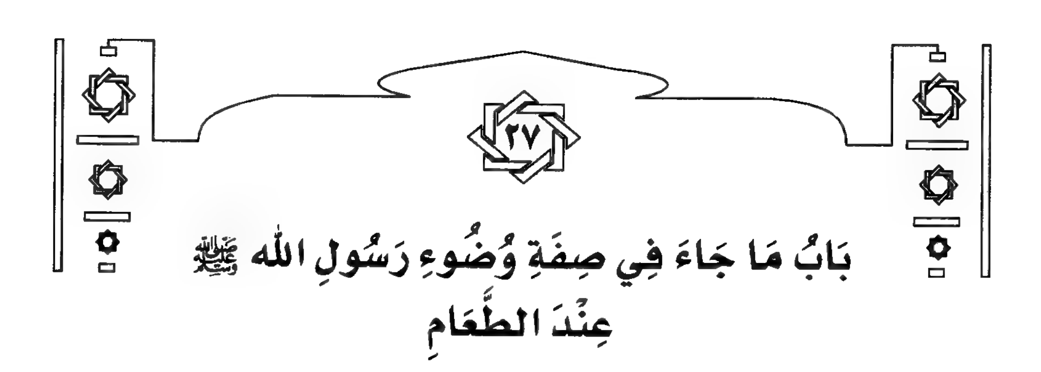
(٢) أخرجه أبو داود في «سننه» (٣٢٦٠)، وهو حديثٌ ضعيفٌ؛ لجهالة يزيد بن أميَّة الأعور الرَّاوي عن يوسف.

﴿١٨٤﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ»[١]، قَالَ عَبْدُ اللهِ: يَعْنِي مَا بَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ.

□ ختم رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة بهٰذا الحديث، حديث أنس بن مالكٍ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ: (**كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ**) والثُّفل: فسَّره شيخ المصنف عبد الله بن عبد الرَّحمٰن بأنَّه (**مَا بَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ**)، مثل ما يبقى في قَعر القِدر من لحمٍ أو دقيقٍ أو غير ذلك، وهو يتميَّز بكونه أكثر نضجًا، وأحسن طعمًا.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٣٣٠٠).



بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وُضُوءِ رَسُولِ الله ﷺ عِنْدَ الطَّعَامِ

عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان هدي النَّبيِّ ﷺ في غسل اليدين عند الطَّعامُ، والوُضوء له إطلاقان: إطلاقٌ لغويٌّ، وإطلاقٌ شرعيٌّ؛ فالإطلاق الأوَّل يُقصد به غسلُ الكفَّين وتنظيفُهما ممَّا قد يعلق فيهما من وسخٍ أو ترابٍ أو نحوه، فمن أهل العلم مَن يرى استحبابَه قبل الأكل وبعدَه، ومنهم مَن لا يرى ذلك إلَّا إن كانَ في اليد ما ينبغي إزالتُه قبل الأكل أو بعدَه، لعموم الأدلَّة الواردة في النَّظافة.

والإطلاق الشَّرعي يقصد به التَّعبُّد لله بغسل الوجه، وغسل اليدين، ومسح الرَّأس، وغسل الرِّجلين، وهٰذا لا يلزم من أجل الأكل إلَّا إذا أكل الإنسان لحم الإبل؛ فيجب عليه عندئذٍ أن يتوضَّأ هٰذا الوضوء قبل الصَّلاة.

١٨٥ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ مِنَ الخَلَاءِ فَقُرِّبَ إِلَيْهِ الطَّعَام، فَقَالُوا: أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قَالَ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**»[1].

□ **قوله**: (**أَلَا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ؟**) الوَضوء ـ بفتح الواو ـ: هو الماء الَّذي يتوضَّأ به، (**قَالَ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ**)، والوُضوء ـ بضمِّ الواو ـ: هو فعل الوُضوء، فقالوا له ﷺ: ألا نحضر لك وَضوءًا؟ فأجابهم بأنَّ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٤٧)، وأبو داود في «سُننه» (٣٧٦٠).

الوُضوء على من أراد الصَّلاة لا على من أراد الأكل، والوضوء هنا شرعيٌّ.

﴿١٨٦﴾ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ الغَائِطِ فَأُتِيَ بِطَعَامٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: أَأُصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ؟!»(١).

▫ **قوله: (أَأُصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ)**؛ أي: هل أردتُ أن أصلِّي حتَّى أتوضَّأ؟ بمعنى أنَّ الوضوء الشَّرعي لا يكون عند إرادةِ الإنسانِ تناولَ الطَّعام، وإنَّما يكونُ للصَّلاة.

﴿١٨٧﴾ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بنُ الرَّبِيعِ، (ح)، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الكَرِيمِ الجُرْجَانِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الوُضُوءُ بَعْدَهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«بَرَكَةُ الطَّعَامِ الوُضُوءُ قَبْلَهُ والوُضُوءُ بَعْدَهُ»**(٢).

▫ **قوله: (قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ)** يحتمل أنَّ هٰذه القراءة كانت منه قبل إسلامه؛ لأنَّ المسلم لا يحلُّ له النَّظر في التَّوراة، ولا في الإنجيل، ولا في غيرهما من الكتب المنسوخة بالقرآن.

وقد روى الإمام أحمد: عن عمر بن الخطَّاب ﷺ أنَّه «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الكُتُبِ، فَقَرَأَهُ على النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ، فَقَالَ: **«أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ**

---

(١) أخرجه مسلم (٣٧٤).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٤٦)، وأبو داود في «سُننه» (٣٧٦١)، وهو حديثٌ ضعيفٌ، وعلَّته قَيس بن الرَّبيع، وقد سئل الإمامان أحمد وأبو حاتم عن هٰذا الحديث فقالا: «إنَّه منكر». انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٥٤١).

نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى ﷺ كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»(١)، وإذا نزل عيسى عليه السلام في آخر الزَّمان فإنَّما يحكم بالقرآن، لا بالإنجيل، فالقرآن ناسخٌ للكتب الَّتي قبله، ولهٰذا لا يحلُّ النَّظر فيها.

لكنَّ العالِمَ الرَّاسخ إذا اقتضى المقام النَّظر فيها من أجل ردِّ شبهةٍ، أو دفع باطلٍ، أو بيان فساد معتقدٍ؛ فله ذلك.

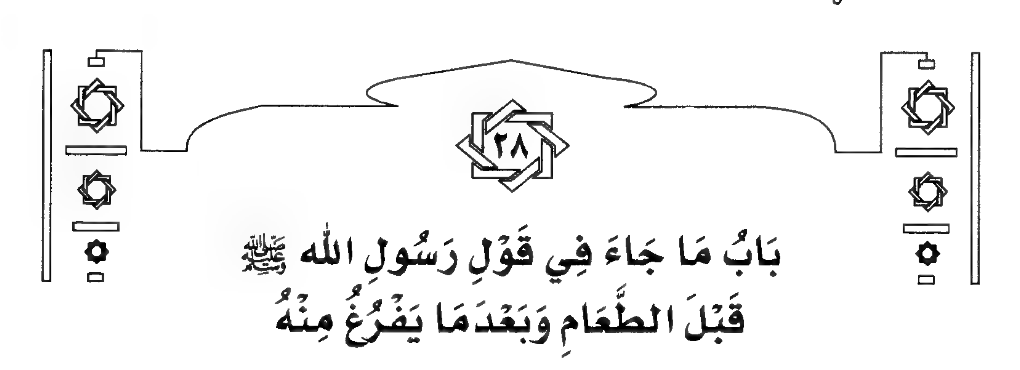
□ **قوله: (أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الوُضُوءُ بَعْدَهُ)**؛ أي: أنَّ من أسباب البركة في الطَّعام أن يتوضَّأ الإنسانُ بعده بغسل يديه، وليس المرادُ الوضوءَ الشَّرعيَّ، فلمَّا أخبر النَّبيَّ ﷺ بهذا الَّذي قرأ في التَّوراة قال له: **(بَرَكَةُ الطَّعَامِ الوُضُوءُ قَبْلَهُ والوُضُوءُ بَعْدَهُ)**؛ أي: من أسباب البركة في الطَّعام أن يغسل يديه قبل الطَّعام وبعده.

وهو نصٌّ في مشروعيَّة غسل اليدين قبل الطعام، إلَّا أنَّه غير ثابتٍ، قال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله: «وتنازع العلماءُ في غسل اليدين قبل الأكل: هل يُكره أو يستحبُّ على قولين ـ هما روايتان عن أحمد ـ: فمَن استحبَّ ذلك؛ احتجَّ بحديث سلمان أنَّه قال للنَّبيِّ ﷺ: قرأتُ في التَّوراة أنَّ من بركة الطَّعام الوضوء قبله، والوضوء بعده، ومَن كرهه؛ قال: لأنَّ هذا خلافُ سنَّة المسلمين؛ فإنَّهم لم يكونوا يتوضَّؤون قبل الأكل، وإنَّما كان هذا من فعل اليهود، فيكره التَّشبُّه بهم، وأمَّا حديث سلمان فقد ضعَّفه بعضهم، وقد يقال: كان هذا في أوَّل الإسلام لمَّا كان النَّبيُّ ﷺ يحبُّ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيءٍ»(٢).

ومسألة غسل اليدين قبل الطَّعام وبعده: إن كان الإنسان جُنبًا، أو كان في اليدين ما يستوَجب الغسل؛ فعليه غسلهما قبلَ الأكل، وأمَّا بعدَه، فإنَّه يغسلهما بعد لعْقِ الأصابع إن كانَ بقي شيءٌ من زفر الطَّعام أو أثَره عالقًا في اليد.

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (١٥١٥٦).
(٢) «مجموع الفتاوى» (٢/ ١٥٣).



بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ

عقد المؤلِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذا الباب لبيان ما كان يقوله النَّبيُّ ﷺ قبل البدء بأكل الطَّعام، وما كان يقوله بعد الطَّعام.

﴿١٨٨﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ جَنْدَلٍ اليَافِعِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ، فَلَمْ أَرَ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ أَوَّلَ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَةً فِي آخِرِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: «**إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ اللهِ حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللهَ تَعَالَى فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ**»(١).

□ **قوله: (كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا)** هٰذا الأسلوب ونحوه المشعر بالتَّبعية يدلُّ على أدب أصحاب النَّبيِّ ﷺ معه.

□ **قوله: (فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ)**؛ أي: قدِّم للنَّبيِّ ﷺ وأُدني منه، وهٰذا أجمل وأحسن ما يكون في الكرَم، وهو أن يقرَّب الطَّعام ويُدنى من الضَّيف.

□ **قوله: (فَلَمْ أَرَ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْهُ أَوَّلَ مَا أَكَلْنَا، وَلَا أَقَلَّ بَرَكَةً**

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٥٢٢)، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة وهو سيِّئ الحفظ، وفيه أيضًا راشد بن جَندل اليافعي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (١/ ٢٠٤): «ثقة»، لكنَّ الأقرب ـ والله أعلم بمراجعة ترجمته في «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب» ـ أنَّه مجهولٌ، وشيخه حبيب بن أوس كذلك مجهولٌ؛ فالإسناد ضعيفٌ، لكنَّ الحديث صحيح المعنى للشَّواهد الَّتي تقدَّم بعضها، وسيأتي كذلك شيءٌ منها.

فِي آخِرِهِ)، لاحَظ أبو أيُّوب ﷺ هٰذه الملاحظة في هٰذا الطَّعام الَّذي أكلوه، وهو أنَّه كان في أوَّله بركةٌ، ثمَّ قلَّتْ في آخره، وأحسُّوا أنَّ لهٰذا سببًا، (**فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله! كَيْفَ هَذَا؟**)؛ أي: كيف كانت البركة في أوَّله عظيمةً، ثمَّ قلَّت في آخره؟ فقال ﷺ: (**إِنَّا ذَكَرْنَا اسْمَ الله حِينَ أَكَلْنَا، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ الله تَعَالَى فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ**)؛ أي: أنَّهم ذكروا الله تعالى كلُّهم في بداية الطَّعام فلم يجد الشَّيطان سبيلًا ليستحلَّه، إذ لا سبيلَ له إلى طعامٍ ذُكِر اسمُ الله عليه، ثمَّ لمَّا جلس معهم مَن لم يذكُر اسمَ الله فتحَ المجالَ للشَّيطان ليأكل معه فاستحلَّ الطَّعام، قال: (**فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ**) ولم يقل: معهم؛ لأنَّهم ذكروا اسم الله.

ولهٰذا جاء في حديث جابر ﷺ عند مسلم[1] وغيره أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ: الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، فَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ الله عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالعَشَاءَ**».

وهٰذا ممَّا يؤكِّد أن يحرص المسلم على ذكر اسم الله ـ تبارك وتعالى ـ على طعامه وعلى شرابه، وعند دخوله لبيته حتَّى لا يشاركه الشَّيطان في شيءٍ من ذلك، وقد يأتي الشَّيطان بشخصٍ يلهيه ليضع يده في الطَّعام دون ذكر اسم الله لتحصُل له المشاركة.

فقد ثبت في «صحيح مسلم»[2] عن حذيفة ﷺ أنَّه قال: «كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ الله ﷺ فَيَضَعَ يَدَهُ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهَا، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ**،

---

(١) برقم (٢٠١٨).
(٢) (٢٠١٧).

وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهٰذا الأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا».

ولهٰذا يجبُ على الإنسان أن يبيِّنَ لأولاده عداوة الشَّيطان لبني آدم ليتَّخذوه عدوًّا، فلا يشاركُهم في بيوتهم، ولا في طعامهم وشرابهم، فعدمُ التَّسمية على الطَّعام والشَّراب من أسباب مَحقِ البركة، ومن أسباب مشاركة الشَّيطان للإنسان في طعامه وشرابه.

﴿١٨٩﴾ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوائِيُّ، عَنْ بُدَيْلٍ العُقَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ الله تَعَالَى عَلَى طَعَامِهِ؛ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ الله أَوَّلَهُ وآخِرَهُ»**[١].

▫ من أكل فحصل له في أوَّل الطَّعام غفلةٌ ونسيانٌ فلم يسمِّ، ثمَّ تذكَّر في أثناء طعامه نسيانَه التسمية في أوله؛ فعليه في هٰذه الحال أن يقول: (**بِاسْمِ الله أَوَّلَهُ وآخِرَهُ**)، فإن قاله تحقَّقت له البركةُ بإذن الله ـ تبارك تعالى ـ، وهٰذا من فضل الله تعالى ورحمته.

﴿١٩٠﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ الصَّبَّاحِ الهَاشِمِيُّ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَة، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وَعِنْدَهُ طَعَامٌ، فَقَالَ: **«أُدْنُ يَا بُنَيَّ! فَسَمِّ الله تَعَالَى، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»**[٢].

▫ قد سبق إيراد هٰذا الحديث من وجهٍ آخر، وأتى به في هٰذه التَّرجمة من أجل التَّسمية.

---

(١) في إسناده أمُّ كلثوم اللَّيثيَّة، وهي مجهولةٌ، لكنَّ المتن صحيحٌ بشواهده؛ انظر: (١٩٣).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٥٧)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٢٦٥).

والنَّبيُّ ﷺ جمع في هٰذا الحديث بين ثلاثة آدابٍ للطعام، وهي: التَّسمية في أوَّل الطَّعام، والأكل باليمين، والأكل ممَّا يلي الآكل.

□ **وقوله ﷺ: (ادْنُ يَا بُنَيَّ!)** فيه بيانٌ للُطفِه ﷺ وحُسنِ معاشرته؛ فإنَّك إذا قلت لمن ليس من أبنائك «يا بنيَّ!» شعر بلُطفك معه، ورحمتك به.

وهو يدلُّ على جواز أن يخاطب غير أبنائه بهٰذا الخطاب، فيقول للطِّفل الصَّغير: يا بنيَّ! من باب التَّلطُّف والمؤانسة، ولهٰذا عقد الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «الأدب المفرد» ترجمةً بعنوان: (قول الرَّجل للصَّغير: يا بنيَّ!)[(١)].

﴿١٩١﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ رِيَاحِ بْنِ عَبِيدَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ، قَالَ: **«الحَمْدُ لله الَّذي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»**[(٢)].

□ **قوله: (الحَمْدُ لله الَّذي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ)**؛ أي: الحمد لله الَّذي مَنَّ علينا بهٰذا الطَّعام، وهٰذا الشَّراب، وجعلنا من عباده المسلمين، فهٰذه نعمةٌ عظيمةٌ أن يكون العبد مسلمًا من أهل هٰذا الدِّين العظيم، وعنده طعامٌ يغذِّيه، وشرابٌ يرويه.

وقد ورد عن النَّبيِّ ﷺ صيغٌ للحمد عديدةٌ يقولها المسلم بعد الفراغ من الأكل، ولو قال بعد الأكل «الحَمدُ لله»، فإنَّه يكفيه كما يأتي بيانه، لكنَّ الأفضل أن يحفظ ما تيسَّر من الصِّيغ الواردة وينوِّع بينها؛ فمرَّةً يأتي بهٰذه، وأخرى بذاك.

﴿١٩٢﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

---

(١) (١/ ٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٣٨٥٠)، والمصنِّف في «جامعه» من طريقٍ آخر (٣٤٥٧)، وفي إسناده إسماعيل بن رياح مجهولٌ.

إِذَا رُفِعَتِ المَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ: «الحَمْدُ لله حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مُوَدَّعٍ، ولَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا»(١).

□ **قوله:** (**إِذَا رُفِعَتِ المَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ**)؛ أي: إذا فرغ من الطَّعام وبدؤوا برفع المائدة من بين يديه يحمد الله ﷻ، ويستفاد منه أنَّ المائدة تُرفع عند الفَراغ منها ولا تُترَك.

□ **قوله:** (**الحَمْدُ لله حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا**)؛ أي: الحمد لله حمدًا موصوفًا بالكثرة والطِّيب، والطِّيبُ هنا يُشعر بنزاهة هٰذا الحمد ونقائه؛ فهو حمدٌ منزَّهٌ عن الرِّياء والسُّمعة، فلا يراد به إلَّا الله ﷻ والتَّقرُّب إليه، **قوله:** (**مُبَارَكًا فِيهِ**) البركة؛ تعني: ثباتَ الخير الموجود، وزيادته ونماءه.

□ **قوله:** (**غَيْرَ مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا**)؛ أي: غير مودَّعٍ هٰذا الحمد، ولا مستغنًى عنه.

﴿١٩٣﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوائِيِّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ العُقَيْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أُمِّ كُلثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ**»(٢).

□ **قولها:** (**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ**)؛ أي: اشتركوا معه في تناول الطَّعام، (**فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَوْ سَمَّى لَكَفَاكُمْ»**)؛ لأنَّ عدمَ التَّسمية على الطَّعام مِن أسباب ذهاب بركته، فالقليل منَ الطَّعام مع التَّسمية يُبارَك للعَبد فيه، والكثير منه مع تَرك التَّسمية سببٌ لمحق البركة.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٥٨)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٤٥٦).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٥٨)؛ وفي إسناده أمُّ كلثوم اللَّيثيَّة مجهولة، لكن له شاهد عند أبي يعلى في «المسند» (٧١٥٣) بلفظ: «**أمَا إنَّه لو قَال: باسْم الله، لوَسِعَكُم**».

﴿١٩٤﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا**»(١).

□ الأكلة: المرَّة الواحدة من الأكل، كالغداء أو العشاء؛ وفيه: استحباب حَمدِ الله تعالى عَقِبَ الأكل والشُّرب.

وقد أخَّره المصنِّف إلى نهاية التَّرجمة؛ لأنَّ فيه ثوابَ الحمد على الطَّعام والشَّراب، وهو الفَوز بمَرضاة الله ﷻ، وقد جاء في صفة التَّحميد صيغٌ متنوِّعةٌ تقدَّم بعضها، ولو اقتُصر على «الحمد لله» حصل أصل السُّنَّة.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٣٤)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨١٦).



٢٩ بَابُ مَا جَاءَ فِي قَدَحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

القَدَح: جمعه أقداحٌ، مثل السَّبَب جمعه أسبابٌ، وهو ما يُشرب فيه، والمرادُ بيان الوعاء الَّذي كان النَّبيُّ ﷺ يشربُ فيه الشَّراب من الماء، والنَّبيذ، والعسل، واللَّبن، وغير ذلك.

﴿١٩٥﴾ **حَدَّثَنَا** الحُسَيْنُ بْنُ الأَسْوَدِ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: «أَخرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَدَحَ خَشَبٍ غَلِيظًا مُضَبَّبًا بِحَدِيدٍ، فَقَالَ: يَا ثَابِتُ! هَذَا قَدَحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[(١)].

▫ فيه وصفُ قَدَحِ رسول الله ﷺ، وأنَّه قدحٌ مصنوعٌ من الخشب، غليظٌ مضبَّبٌ بحديدٍ، والضَّبَّة هي الحديدة العريضَة الَّتي تجمع الخشَب، وتلمُّ بعضه إلى بعضٍ ليتماسك ويلتئم، فلا يحصل فيه فجوات يتسرَّب منها الماء.

﴿١٩٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ، وَثَابِتٌ، عَنْ أَنسٍ، قَالَ: «لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِهَذَا القَدَحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ؛ المَاءَ وَالنَّبِيذَ وَالعَسَلَ وَاللَّبَنَ»[(٢)].

▫ فيه شرب النَّبيِّ ﷺ بهٰذا القدح أنواعَ الأشربة الَّتي كان يشربها من الماء والنَّبيذ والعسل واللَّبن.

---

(١) في إسناده حسين بن الأسود البغدادي، وهو صدوقٌ يخطئ كثيرًا، وفيه عيسى بن طَهمان، وهو صدوقٌ، وقد رواه البخاري في «صحيحه» (٥٦٣٨) عن عاصم الأحول قال: «رَأَيْتُ قَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، وكَانَ قَدْ انْصَدَعَ فَسَلْسَلَهُ بِفِضَّةٍ؛ قَالَ: وَهُوَ قَدَحٌ جَيِّدٌ عَرِيضٌ مِنْ نُضَارٍ؛ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ في هٰذا القَدَحِ أَكْثَرَ مِنْ كَذَاَ وَكَذَا».

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٠٨).

والنَّبيذ: هو ماءٌ يُنبذ فيه الرُّطب أو العنب أو نحوهما في اللَّيل، فيتحلَّل في الماء إلى الصَّباح، فيصبح طعم الماء حلوًا، فيه مذاقُ الرُّطب أو العنب.

وفي زماننا هٰذا قد يسَّر الله ﷻ الخلَّاطات، أو العصَّارات، فإذا احتاج الإنسان إلى ماءٍ ممزوجٍ بعصير التُّفَّاح، أو البرتقال، أو غير ذلك؛ فإنَّه يضع الماء ومعه الشَّيء الَّذي يريده فيختلط معه في لحظةٍ واحدةٍ، ويشربه حلوًا لذيذًا فضلًا من الله ﷻ ومنَّةً، وله الحمد.



٣٠ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاكِهَةِ رَسُولِ الله ﷺ

الفاكهة: ما يتفكَّه به؛ أي: يتنعَّم بأكله رطبًا كان أو يابسًا، كالتِّين والبطِّيخ والزَّبيب والرُّطب والرُّمَّان، قال تعالى: ﴿فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ۝﴾ [الرحمن: ٦٨]، قال أهل اللُّغة: إنَّما خصَّ ذلك بالذِّكر، لأنَّ العرب تذكر الأشياء مجملةً، ثمَّ تخصُّ منها شيئًا بالتَّسمية تنبيهًا على فضلٍ فيه.

﴿١٩٧﴾ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ القِثَّاءَ بِالرُّطَبِ»(١).

□ القثَّاء معروفٌ، يشبه الخِيار، لكنَّه أكبر منه حجمًا، والرُّطب كذلك معروفٌ، فكان ﷺ يأكل القثَّاء بالرُّطب، وسيأتي أيضًا أنَّه ﷺ كان يأكل الرُّطب بالبطِّيخ، ويأكله بالخِرْبِز.

وحكمةُ الجمع بينَهما أنَّ الرُّطب فيه حرارةٌ، فهو يكسر حرارَته ببرودة البطِّيخ، وبرودة الخِرْبِز، وبرودة القثَّاء، فيحصل اعتدال بأكلهما معًا.

﴿١٩٨﴾ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الله الخُزَاعِيُّ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ البِطِّيخَ بِالرُّطَبِ»(٢).

□ وهو بمعنى ما سبق؛ لأنَّ الرُّطب حارٌّ، والبطِّيخ باردٌ، فيكسر حرارة هٰذا ببرودة ذاك، قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في «زاد المعاد»(٣): «وفي البِطِّيخ عدَّةُ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٤٤).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٤٣)، وأبو داود في «السُّنن» (٣٨٣٦).
(٣) (٤/ ٢٨٧).

أحاديث لا يَصِحُّ منها شيءٌ غيرُ هٰذا الحديث الواحد، والمرادُ به الأخضَر».

﴿١٩٩﴾ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا ـ أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ ـ قَالَ وَهْبٌ: وَكَانَ صَدِيقًا لَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الخِرْبِزِ وَالرُّطَبِ»(١).

□ فيه أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يجمع بين الخربز والرُّطب بالأكل، والمراد بالخربز الأصفر.

﴿٢٠٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ بْنِ الصَّلتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ البِطِّيخَ بِالرُّطَبِ»(٢).

□ حديث عائشة ﵂ قد سبق ذكره.

﴿٢٠١﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: **«اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثِمَارِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَفِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ»** قَالَ: ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ(٣).

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٤٦٠، ١٢٤٤٩).

(٢) انظر: (ح١٩٨)، وفي إسناده محمَّد بن عبد العزيز الرَّملي، وهو صدوقٌ يهم، وفيه أيضًا عبد الله بن يزيد بن الصَّلت، وهو ضعيفٌ، وفيه كذلك محمَّد بن إسحاق، وهو مدلِّسٌ وقد عنعن، لكنَّ الحديث يتقوَّى بما تقدَّم.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٣٨)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٤٥٤).

□ فيه أنَّهم كانوا يفرحون بأوَّل الثَّمر فرحًا شديدًا؛ لأنَّهم لا يجدون الرُّطب إلَّا في وقت الصِّرام، ثمَّ بعد ذلك يكون تمرًا، ولا يجدون الرُّطب إلى العام المقبل، بخلاف زماننا هٰذا حيث حفظ الله للنَّاس الرُّطب بتيسير الثَّلَّاجات فيجدونه طوال العام.

فكانوا ﵃ أوَّل ما يرون باكورة البلح يأتون به إلى النَّبيِّ ﷺ، فإذا أخذه دعا بهٰذه الدَّعوة المباركة: (**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثِمَارِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَفِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ**).

فقوله: (**اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ**) هٰذا نوعٌ من أنواع التَّوسُّل المشروع، وهو التَّوسُّل إلى الله ﷻ بالعبوديَّة، والذُّلِّ والافتقار له ـ جلَّ جلاله ـ، ثمَّ يدعو الله للمدينة بمثل ما دعاه إبراهيم ﵇ لمكَّة ومثله معه، فجزاه الله عن أمَّته خير الجزاء.

ثمَّ إنَّ مِن كمال لُطفِهِ ورِفقِه ورحمتِه ﷺ أنَّه يختار أصغر وَليدٍ من الموجودين فيقدِّم له هٰذا الرُّطب؛ لأنَّ نفس الصَّغير تتعلَّقُ به أكثر، فمقتضى الرَّحمة والمؤانسَة له أن يقدِّمَ له مثل هٰذا؛ لأنَّ فرَحه به أشدّ.

〈٢٠٢〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: «بَعَثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَعَلَيْهِ أَجْرٍ مِنْ قِثَّاءٍ زُغْبٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ القِثَّاءَ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمَتْ عَلَيْهِ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَمَلأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ»[(١)].

□ **قولها**: (**وَعَلَيْهِ أَجْرٍ مِنْ قِثَّاءٍ زُغْبٍ**) أَجْرٍ: جمع جَرْوٍ، وهو الصَّغير من

---

(١) إسناده ضعيفٌ، فيه محمَّد بن حميد الرَّازي، وهو ضعيفٌ، وشيخه إبراهيم بن المختار صدوقٌ، وشيخه محمَّد بن إسحاق مدلِّسٌ، وقد عنعن، وشيخه أبو عبيدة محمَّد بن عمَّار مقبولٌ.

كلُّ شيءٍ حيوانًا كان أو غيره، والمراد هنا القِثَّاء كما هو مبينٌ بـ «من» البيانيَّة، والزُّغْب صغار الرِّيش أوَّل ما يطلع، شبَّه به ما على القثَّاء من الزُّغب.

◻ قولها: (**وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمَتْ عَلَيْهِ مِنَ البَحْرَيْنِ**)؛ أي: بين يديه ﷺ حليةٌ قدمت عليه من البحرين، (**فَمَلَأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ**) إعطاؤه لها من الحلية مناسبٌ؛ لأنَّ المرأة هي الَّتي تستعمل الحلية.

٢٠٣ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: «أَتيتُ النَّبيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ، فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّهِ حُلِيًّا، أَوْ قَالَتْ: ذَهَبًا»[1].

◻ وهذه طريقٌ أخرى للحديث المتقدِّم بلفظٍ أخصر.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٧٠٢٠)، وفي الإسناد شريكٌ، وهو صدوقٌ يخطئ كثيرًا، أمَّا أكل النَّبيِّ ﷺ القثَّاء بالرُّطب، فهو ثابتٌ، كما سبق في صدر هذه التَّرجمة من حديث عبد الله بن جعفر رضي الله عنه.



٣١ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

هٰذه التَّرجمة معقودةٌ لبيان ما كان يشربه النَّبيُّ ﷺ، والَّتي تليها في بيان كيفيَّة شُربه ﷺ.

﴿٢٠٤﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ أَحبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ الحُلوُ البَارِدُ»(١).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، هَذَا الحَدِيثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَرَوَاهُ عَبْدُ الله بْنُ المُبَارِكِ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ: «عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ»، وَهَكَذَا رَوَى يُونُسُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

قَالُ أَبُو عِيسَى: إِنَّمَا أَسْنَدَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ(٢).

□ **قولها**: (الحُلوُ البَارِدُ)؛ (الحُلوُ) اسم (كَانَ) مؤخَّرٌ، وخبرها مقدَّمٌ، وهو «أَحَبَّ»، ويصحُّ العكس.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٩٥).

(٢) أي: تفرَّد ابن عيينة برواية الحديث مسندًا بينما رواه عبد الله بن المبارك وعبد الرَّزَّاق، وغير واحدٍ، عن معمر، عن الزُّهري عن النَّبيِّ ﷺ، فجعلوه من مراسيل الزُّهري.
ومرادُ المصنِّف ؒ بهٰذا إعلالَ الحديث بالإرسال، ولهٰذا قال في كتابه «الجامع»: «والصَّحيحُ ما رُويَ عن الزُّهري، عن النَّبيِّ ﷺ مرسلًا»، وقال أبو زرعة (١/ ٥٦٧): «المرسل أشبه»، وقال الدَّارقطني في «العلل» (١٤/ ١١٩): «المرسل أشبه بالصَّواب، ولم يتابع ابن عيينة على ذلكَ».

وفي هٰذا الحديث بيان حبِّ النَّبيِّ ﷺ للشَّراب الَّذي يجمع أمرين: الحلاوة والبرودة، فقولها: (الحُلوُ) يشمل الماء العَذب، فكانَ ﷺ يُستعذَب له الماء، ويشمل كذلك الماء الَّذي وُضِع فيه ما يُحلِّيه، أو يزيد حلاوتَه مثل النَّبيذ، ويشمل أيضًا الماء الَّذي حرِّك بقليلٍ من العَسل فأصبح طعمُه حلوًا بحلاوة العَسل، فهٰذه كلُّها يصدق عليها **قولها**: (**الحُلوُ**).

□ **وقولها**: (**البَارِدُ**)؛ أي: البارد المعتَدل، فالماء الَّذي جمع بين الحلاوةِ والبرودةِ من أنفع ما يكون للبدن وأطيبه.

﴿٢٠٥﴾ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ** بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ هُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ، فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ وَخَالِدٌ عَلَى شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «**الشَّرْبَةُ لَكَ؛ فَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا**» فَقُلتُ: مَا كُنْتُ لأُوثِرَ عَلَى سُؤْرِكَ أَحدًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَامًا، فَليَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ** ﷻ **لَبَنًا، فَليَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ**»، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ**»[١].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الحَارِثِ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ هِيَ خَالَةُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَخَالَةُ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الحدِيثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ: عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْمَلَةَ؛ وَالصَّحِيحُ عُمَرُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَة.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٤٥٥)، وأبو داود في «السُّنن» (٣٧٣٠)، والإسناد هنا ضعيفٌ، فعُمَر بن أبي حَرملة مجهولٌ، وعليُّ بن زيدٍ ـ وهو ابن جُدعان ـ ضعيفٌ، لكن ورد ما يشهد له ويقويه؛ ينظر: «السِّلسلة الصَّحيحة» (٢٣٢٠).

□ لمَّا شرب ﷺ قال لابن عبَّاسٍ: (الشَّرْبَةُ لَكَ)؛ لأنَّه على يمين النَّبيِّ ﷺ، فمَن كان على يمين الشَّارب بُدِئ به، (فَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا)؛ أي: فضَّلته وقدَّمته على نفسك في الشُّرب، ويُستَفاد منه أنَّ الأيمنَ له أن يؤثر من على يسار الشَّارب على نفسه، إلَّا أنَّ عبد الله قال: (**مَا كُنْتُ لأُوثِرَ عَلَى سُؤْرِكَ أَحدًا**)، والسُّؤر هو الفَضل وما بقي منَ الأثر.

ونظير هٰذا ما رواه البخاري(١) عن سهل بن سعد ﷺ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْغَرُ القَوْمِ، وَالأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: يَا غُلَامُ! أَتَأْذَنْ لِي أَنْ أُعطِيَهُ الأَشْيَاخَ قَالَ: مَا كُنْتُ لأُوثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللهِ! فَأَعْطَاهُ إِيَّاه.

□ (**ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللهُ طَعَامًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ**)؛ أي: اللَّهمَّ اجعل هٰذا الطَّعام الَّذي طعمناه مباركًا، والبركة هنا تتناول أمورًا كثيرةً، منها: انتفاع البدن بالطَّعام، وسلامته منَ الأضرار الَّتي تترتَّب أحيانًا على بعض الأطعمة، **قوله**: (**وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ**)؛ أي: يسِّر لنا طعامًا آخر خيرًا من هٰذا وأفضل منه.

□ **قوله**: (**وَمَنْ سَقَاهُ اللهُ** ﷻ **لَبَنًا، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ**)؛ أي: اللَّهمَّ بارك لنا في هٰذا اللَّبن الَّذي شربناه، وزِدْنا منه، لم يقُلْ كما تقدَّم في الطَّعام (**وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ**)، وإنَّما قال: (**وَزِدْنَا مِنْهُ**)، والحكمة في ذلك هي ما أشار إليها ﷺ **بقوله**: (**لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِئُ مَكَانَ الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ**)؛ لأنَّ اللَّبن يعتبر شرابًا يروي العطشان، وطعامًا يشبع الجوعان، فهو جمع بين هاتين الخاصِّيَّتين.

---

(١) برقم (٢٣٥١).



٣٢ بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شُرْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

هٰذه التَّرجمة في بيان كيفيَّة شرب النَّبيِّ ﷺ، عن قيامٍ أو قعودٍ، وكم يتنفَّس في الإناء ونحو ذلك.

﴿٢٠٦﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، وَمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ»(١).

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ شرب من زمزم وهو قائمٌ، وهو على خلاف المعتاد من فعله، وهٰذا كان موضعَ حاجةٍ للشُّرب قائمًا، قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في كتابه «زاد المعاد»(٢): «وكان من هَدْيِه ﷺ الشُّربُ قاعدًا، هٰذا كان هديَه المعتادَ، وصحَّ عنه أنَّه نهى عن الشُّرب قائمًا، وصحَّ عنه أنَّه أمر الَّذي شرب قائمًا أن يَسْتَقِيءَ، وصَحَّ عنه أنَّه شرب قائمًا.

فقالت طائفةٌ: هٰذا ناسخٌ للنَّهي، وقالت طائفةٌ: بل مبيِّنٌ أنَّ النَّهيَ ليس للتَّحريم، بل للإرشاد وتركِ الأَوْلى، وقالت طائفةٌ: لا تعارُضَ بينهما أصلًا؛ فإنَّه إنَّما شَرِبَ قائمًا للحاجة، فإنَّه جاء إلى زمزمَ، وهُم يَستقُون منها، فاستَقَى فناولُوه الدَّلوَ، فشرب وهو قائمٌ، وهٰذا كان موضعَ حاجةٍ».

﴿٢٠٧﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٨٢).
(٢) (٤/٢٢٩).

يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا»[(١)].

▫ هٰذا الحديث عن عبد الله بن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما فيه أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ مرَّةً يشرب قاعدًا، ورآه مرَّةً أخرى يشربُ قائمًا، وروى النَّسائي[(٢)] نحوه من حديث عائشة رضي الله عنها.

﴿٢٠٨﴾ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ».

▫ تقدَّم هٰذا الحديث في صدر التَّرجمة، وقد ساقه هنا من طريقٍ أخرى.

﴿٢٠٩﴾ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الكُوفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الفُضَيْلِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا فَغَسَلَ يَدَيْهِ، وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، وَرَأْسَهُ، ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَعَلَ[(٣)].

▫ الرَّحبة إمَّا أنَّها المكان المعروف في الكوفة، أو أنَّها المكان الواسع في المسجد ونحوه، فالمكان الواسع يقال له: الرَّحبة.

▫ **قوله:** (ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ) هٰذا موضع الشَّاهد من الحديث للتَّرجمة.

▫ **قوله:** (ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ)؛ أي: من لم يُرِدْ طُهْرَ الحدَث، بل أراد التَّنظيف فليس المراد بالوضُوء هنا الشَّرعيَّ، وإنَّما المراد به الوضُوء اللُّغوي الَّذي هو غَسل بعض الأطراف لأجل النَّظافة.

﴿٢١٠﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٨٣)، وأبو داود في «السُّنن» (٦٥٣)، وابن ماجه في «السُّنن» (٩٣١).

(٢) «السُّنن الصُّغرى» (١٣٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦١٥).

عَبْدُ الوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلَاثًا إِذَا شَرِبَ، وَيَقُولُ: هُوَ أَمْرَأُ وَأَرْوَى»[١].

□ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا شربَ في الإناء لا يشربه دفعةً واحدةً، وإنَّما يتنفَّس بين شربه، فيشرب شيئًا من الماء ثمَّ يتنفَّس، ثمَّ يشرب، ثمَّ يتنفَّس، ثمَّ يشرب، فيكون شربه في ثلاثة أنفاسٍ.

□ وبيَّن ﷺ عظيم فائدة هٰذه الصِّفة فقال: (هُوَ أَمْرَأُ)؛ أي: أسوَغُ في الشُّرب، (وَأَرْوَى)؛ أي: أبلَغُ في حصول الرِّيِّ للعطشان، وهٰذا من كمال هٰذا الدِّين وعظمته؛ ففيه هداية العبادِ لكلِّ خيرٍ من أُمور دينهم ودنياهم، وأبدانهم وصحَّتهم؛ فهو دينٌ يهدي للَّتي هي أقوم في كلِّ جانبٍ.

﴿٢١١﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ رِشْدِينِ بْنِ كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ»[٢].

□ وهذا الحديث ليس نصًّا في الاقتصار على المرَّتين، بل يحتَمل أنَّ المراد به التَّنفُّسُ في أثناء الشُّرب، فيكون قد شرب ثلاثَ مرَّاتٍ؛ تنفَّس بين الشُّرب الأوَّل والثَّاني، وبين الثَّاني والثَّالث، وهما المذكوران في هذا الحديث، وسكت فيه عن التَّنفُّس الأخير؛ لكونه من ضرورة الواقع.

﴿٢١٢﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ جَدَّتِهِ كَبْشَةَ، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا»، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ[٣].

□ كَبشة الأنصاريَّة: أخت حسَّان بن ثابتٍ ﵄، **قولها**: (فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ) القِربة: وعاءٌ لحفظ الماء، تصنع من الجِلد المدبوغ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٢٨)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٨٤).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٨٦)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٤١٧)، وفيه رشدين ابن كُرَيب ضعيفٌ.

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٨٩٢)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٤٢٣).

□ **قولها: (قَائِمًا)** شُربه ﷺ هنا قائمًا واضحٌ أنَّه لحاجةٍ؛ لأنَّه شرب من فِي قربةٍ معلَّقةٍ.

□ **قولها: (فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ)**؛ أي: فقُمت إلى فَم القِربة الَّتي شربَ منها النَّبيُّ ﷺ، ولامَسه فمُه، فقطَعتهُ لتحتَفِظ به، وكانوا يتبرَّكون بريقه ﷺ وبآثاره.

﴿٢١٣﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَسٌ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ ثَلَاثًا»[١].

□ يستفاد منه حِرصُ الصَّحابة ﷺ على السُّنَّة والالتزام بآداب النَّبيِّ ﷺ الكريمة وجميل تأسِّيهم به.

﴿٢١٤﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ زَيْدٍ ـ ابْنِ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ وَقِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَشَرِبَ مِنْ فَمِ القِرْبَةِ وَهُوَ قَائِمٌ، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَأْسِ القِرْبَةِ فَقَطَعَتْهَا»[٢].

□ وهٰذا نظير ما تقدَّم من حديث كَبشة ﷺ.

﴿٢١٥﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَرْوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَتنا عُبَيْدَةُ بِنْتُ نَائِلٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ أَبِيهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا»، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عُبَيْدَةُ بِنْتُ نَابِلٍ[٣].

□ ختم ﷺ التَّرجمة بهٰذا الحديث، وتقدَّم تفصيل ابن القيِّم في هٰذه المسألة.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨)، والمصنِّف في «جامعه» (١٨٨٤).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢١٨٨)، وفي الإسناد عنعنة ابن جُريجٍ، وفيه أيضًا البراء بن زيدٍ، وهو مقبولٌ.

(٣) في إسناده عُبيدة بنت نائِلٍ، وهي مجهولةٌ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعَطُّرِ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المصنف رحمه الله هٰذه التَّرجمة لبيان هدي النَّبيِّ ﷺ في التَّعطُّر، قال ابن القيِّم رحمه الله في كتابه «زاد المعاد»(١): «كان ﷺ يُحبُّ الطِّيب، ولا يزال عندَه؛ وريحُه هُو من أطيب الرَّائحة، وعَرَقُه من أطيَب الطِّيب»، روى الإمام أحمد عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ، والطِّيبُ، وجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي في الصَّلَاةِ»**(٢)، وثبت عنه ﷺ تفضيل المسك؛ ففي «الجامع» للمصنف وغيره عن أبي سعيدٍ الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَطْيَبُ الطِّيبِ المِسْكُ»**(٣).

〈٢١٦〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا»(٤).

◻ السُّكَّة: وعاءٌ يحفظ فيه الطِّيب، وقيل: السُّكَّة طيبٌ مركَّبٌ من أخلاطٍ متنوِّعةٍ، لكنَّ الأقرب هُو المعنى الأوَّل.

〈٢١٧〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ الله، قَالَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَقَالَ أَنَسٌ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ»(٥).

---

(١) (٤/٢٣٩). (٢) «المسند» (١٢٢٩٤).
(٣) «الجامع» (٩٩١)، وأخرجه النَّسائي (١٩٠٥)، وأحمد (١١٣١١).
(٤) أخرجه أبو داود (٤١٦٢).
(٥) أخرجه البخاري (٥٩٢٩)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٧٨٩).

□ قوله: (كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، لَا يَرُدُّ الطِّيبَ) اقتداءً بالنَّبيِّ الكريم ﷺ، وفي هذا حسن تأسي الصحابة بالنبي ﷺ، والطِّيب خفيفُ المحمل، طيِّب الرَّائحة، فمثله لا يردُّ.

﴿٢١٨﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ**»(١).

□ قوله: (ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ)؛ أي: ثلاثٌ إذا أهديت للإنسان لا يردُّها، وهي: (الوَسَائِدُ) إذا قدِّمت ليتَّكئ عليها فلا تردُّ، (وَالدُّهْنُ) المراد به الطِّيب، فهو لا يردُّ، قال المصنف في «الجامع» بعد إيراده للحديث: «الدُّهن يَعني به الطِّيب»، (وَاللَّبَنُ) وقد سبق ما يتعلَّق بفضل اللَّبن على غيره من الأطعمة.

﴿٢١٩﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**طِيبُ الرِّجَالِ: مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ: مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ**»(٢).

□ الطِّيب المناسب للرَّجل هو ما له رائحةٌ طيِّبة ظاهرةٌ، وليس له لون؛ لأنَّ اللَّون يُعطي نوعًا من التَّجمُّل والتَّزيُّن، وهو ممَّا تختصُّ به المرأة، فهي تتزيَّن وتتجمَّل بالألوان والحليِّ ونحو ذلك، فلذا كانَ الطِّيب الَّذي يصلح لها ما لونه ظاهرٌ، ورائحته خفيَّةٌ.

فإن احتاجَت المرأة للخُروج، فإنَّها تتَّخذ منَ الطِّيب ما يظهر أثرُه، ولا يُشمُّ ريحُه، ويجبُ عليها سترُه بالعَباءة ونحوها، فعلى هٰذا يُحمل معنى الحديث.

أمَّا إذا كانت في البيت عند زوجها، ولا تريد الخروج؛ فإنَّها تتطيَّبُ بما

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٧٩٠).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٧٨٧)، وأبو داود في «السُّنن» (٢١٧٤).

له رائحةٌ، ولهٰذا جاء في «صحيح مسلم»[(١)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا؛ فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا العِشَاءَ الآخِرَةَ»**.

٢٢٠ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ بِمَعْنَاهُ[(٢)].

٢٢١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِذَا أُعْطِيَ أَحَدُكُمُ الرَّيْحَانَ فَلَا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الجَنَّةِ»**[(٣)].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَلَا نَعْرِفُ لِحَنَانٍ غَيْرَ هَذَا الحَدِيثَ.

□ **قوله**: (**الرَّيْحَانَ**) هو كلُّ نبتٍ مشمومٍ طيِّب الرِّيح، **قوله**: (**فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الجَنَّةِ**) الحديث ضعيفٌ، وإن صحَّ؛ فالمعنى أنَّ أصله خرج من الجنَّة.

وفي «صحيح مسلم»[(٤)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ المَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ»؛ أي: حمله لا يكلِّف الإنسانَ، ولا يشقُّ عليه، وهو في الوقت نفسه له رائحةٌ طيِّبةٌ زكيَّةٌ؛ قال القاضي عياض: «يحتمل عندي أن يكونَ المراد به في هٰذا الحديث الطِّيب كلُّه»، وقد وقع في رواية لهٰذا الحديث عند أبي داود[(٥)] وغيره مرفوعًا:**

---

(١) برقم (٤٤٤).

(٢) تقدَّم هٰذا الحديث، لكنَّ المصنِّف رحمه الله ساقه من طريقٍ أخرى، والإسناد هنا ضعيفٌ؛ لأنَّ الطُّفاويَّ لا يعرف.

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٧٩١) عن أبي عثمان النَّهدي رحمه الله، وكان إسلامه في عهد النَّبيِّ ﷺ لكنَّه لم يَلقَه؛ فهو ثقةٌ حديثُه مرسلٌ، وحَنانٌ الأسدي الَّذي يروي الحديث مقبولٌ، والمقبول لا يُحتجُّ بحديثه إلَّا إذا وجد مَن يتابعه عليه.

(٤) برقم (٢٢٥٣).

(٥) برقم (٤١٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدَّهُ؛ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ، خَفِيفُ المَحْمَلِ».

قال النَّووي رَحِمَهُ اللهُ: «وفي هٰذا الحديث كراهةُ ردِّ الرَّيحان لمن عُرض عليه إلَّا لعُذرٍ»(١)؛ يعني: إذا كان عند الإنسان عُذرٌ؛ كمرضٍ لا يتحمَّل معه رائحةَ الطِّيب، أو كان الطِّيب له رائحةٌ قويَّةٌ لا يتحمَّلها الإنسانُ، فله أن يعتَذر بالكلمة الطَّيِّبة، ولا يلزمه قَبوله.

﴿٢٢٣﴾ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: عُرِضْتُ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَأَلْقَى جَرِيرٌ رِدَاءَهُ وَمَشَى فِي إِزَارٍ، فَقَالَ لَهُ: خُذْ رِدَاءَكَ؛ فَقَالَ عُمَرُ لِلْقَوْمِ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحْسَنَ إِلَّا مَا بَلَغَنَا مِنْ صُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ(٢).

◻ ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة بهٰذا الحديث حديث جريرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقَد أعطاه الله عَزَّ وَجَلَّ حُسنًا وجمالًا، حتَّى صار مضرب مثلٍ في ذلك، ويظهر أنَّ الحديث ليسَ له علاقةٌ بهٰذه التَّرجمة إلَّا بشيءٍ من التَّكلُّف؛ كأن يقال: إنَّ طيبَ الصُّورة يلزَمُه غالبًا طيبُ الريح، ففيه إيماءٌ إلى التَّعطُّر.

* تنبيه: يُستَحبُّ للمسلم أن يكون دائمًا برائحةٍ طيِّبةٍ، وأن يحرص على إزالة ما قَد يعلَق بجسمه من رائحةٍ كريهةٍ، أو بفَمه من رائحة الدُّخان إن كان مبتلًى بشُربه(٣)، ويتأكَّد ذلك عند صلاة الجمعة، والجماعات، وصلاة العيدَين، وعند الإحرام، وعند حضور المحافل.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ في «زاد المعاد»(٤): «وفي الطِّيب من الخاصِّيَّة: أنَّ

---

(١) «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» (١٥/ ١٠).
(٢) إسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ شيخ المصنِّف عُمَر بن إسماعيل متروكٌ.
(٣) بل الواجب تركه كلِّيَّةً؛ فإنَّ مَن يتأمَّل قواعد الشَّريعة، ودلائل الكتاب والسُّنَّة لا يشكُّ ولا يرتابُ في حُرمة التَّدخين، وأنه آفةٌ خطيرةٌ، وذنبٌ يجبُ على كلِّ مدخِّنٍ أن يتَّقي الله عَزَّ وَجَلَّ بالتَّوبة منه والبُعد عنه، وتركه إلى غير رجعةٍ.
(٤) (٤/ ٢٧٩).

الملائكة تُحبُّه، والشَّياطين تنفِرُ عنه، وأحبُّ شيءٍ إلى الشَّياطين الرَّائحةُ المنتِنة الكريهة، فالأرواحُ الطَّيِّبة، تُحِبُّ الرَّائحة الطَّيِّبة والأرواحُ الخبيثة تُحِبُّ الرَّائحة الخبيثة، وكلُّ روحٍ تميلُ إلى ما يناسِبُها».



٣٤ بَابُ كَيْفَ كَانَ كَلَامُ رَسُولِ الله ﷺ

عقد المصنف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان كيفيَّة كلام رسول الله ﷺ، وقد «كان ﷺ أفصحَ خلق الله، وأعذبهم كلامًا، وأسرعَهُم أداءً، وأحلاهم منطقًا، حتَّى إنَّ كلامه ليأخذ بمَجامع القلوب، ويسبي الأرواحَ، ويشهد له بذلك أعداؤه، وكان إذا تكلَّم تكلَّم بكلامٍ مفصَّلٍ مبينٍ، يعدُّه العادُّ، ليس بهذٍّ مُسرعٍ لا يحفَظ، ولا منقطعٍ تخلَّله السَّكتاتُ بينَ أفراد الكلام، بل هديُه فيه أكمل الهدي، قالت عائشَةُ: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يسرُدُ سردَكم هذا، ولكن كان يتكلَّم بكلامٍ بيِّنٍ فصلٍ، يحفظُه مَن جلس إليه، وكان كثيرًا ما يعُيد الكلامَ ثلاثًا ليُعقَل عنه، وكان إذا سلَّم سلَّم ثلاثًا، وكان طويلَ السُّكوت لا يتكلَّمُ في غير حاجةٍ، يفتَتح الكلامَ، ويختتمُه بأشداقِه، ويتكلَّم بجوامِع الكلام؛ فصلٍ لا فضول ولا تقصير، وكان لا يتكلَّم فيما لا يعنيه، ولا يتكلَّم إلَّا فيما يرجو ثوابَه»(١).

﴿٢٢٣﴾ **حَدَّثَنَا** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيِّنٍ فَصْلٍ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ»(٢).

---

(١) «زاد المعاد» لابن القيِّم (١/ ١٨٢).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٣٩)، وهٰذا الإسناد فيه حُميد بن مسعَدة، وهو صدوقٌ، وحُميد بن الأسود، وهو صدوقٌ يهم قليلًا، وأسامة بن زيد، صدوقٌ يهم، لكنَّ الحديث أصله في «الصَّحيحين» [البخاري (٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)] بلفظ: «لَمْ يكُنْ يَسْرُدُ الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ»، وفيهما [البخاري (٣٥٦٧)، ومسلم (٢٤٩٣)] أيضًا بلفظ: «كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ العَادُّ لَأَحْصَاهُ».

□ قولها: (مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْرِدُ سَرْدَكُمْ هَذَا)؛ أي: لا يأتي بالكلام سريعًا عجِلًا متلاحقًا، (وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيِّنٍ فَصْلٍ)، فهديه ﷺ التَّرسُّل في الكلام والتَّأنِّي في إلقاء الحديث، وكلامه بيِّنٌ واضحٌ، بخلاف بعض النَّاس إذا تكلَّم لا يبيِّن الكلام، وربَّما تختفي مع السُّرعة بعضُ الحروف، وأحيانًا تختفي بعضُ الكلمات، (يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ) لوضوحه وفصاحته، ولكونه يأتي به مترسِّلًا لا سَردًا.

﴿٢٢٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ ثُمَامَة، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعِيدُ الكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِتُعْقَلَ عَنْهُ»(١).

□ فيه بيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يكرِّر الكلمةَ ثلاث مرَّات لتُفهَم عنه، ولم يكن هٰذا هديَهُ في كلِّ حديثه، وإنَّما يفعله إذا اقتضى المقامُ ذلك كالتَّأكيد على أمرٍ ما، أو الاهتمام به، فالتَّكرار له مقاصدُ عديدةٌ، ومن مقاصده: فهم السَّامع وضبطه للكلام، لذلك قال أنسٌ رضي الله عنه: (لِتُعْقَلَ عَنْهُ).

﴿٢٢٥﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ العِجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الله، عَنِ ابْنٍ لِأَبِي هَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ، وَكَانَ وَصَّافًا، فَقُلْتُ: صِفْ لِي مَنْطِقَ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: **«كَانَ رَسُولُ الله ﷺ مُتَوَاصِلَ الأَحْزَانِ، دَائِمَ الفِكْرَةِ، لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ، طَوِيلَ السَّكْتِ، لَا يَتَكلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ، يَفْتَتِحُ الكَلَامَ وَيَخْتِمُهُ بِاسْمِ الله تَعَالَى، وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الكَلِمِ، كَلَامُهُ فَصْلٌ، لَا فُضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ، لَيْسَ بِالجَافِي وَلَا المَهِينِ، يُعَظِّمُ النِّعْمَةَ وَإِنْ دَقَّتْ، لَا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقًا وَلَا يَمْدَحُهُ، وَلَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا، وَلَا مَا كَانَ لَهَا، فَإِذَا تُعُدِّيَ الحَقُّ لَمْ يَقُمْ لِغَضَبِهِ شَيْءٌ**

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٤)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٠).

حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ، وَلَا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا، إِذَا أَشَارَ أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلَبَهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا، وَضَرَبَ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ، جُلُّ ضَحِكِهِ التَّبَسُّمُ، يَفْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبِّ الغَمَامِ»[١].

هٰذا جزءٌ من حديثٍ طويلٍ، سبق ذِكرُ طرفٍ آخر منه، وبيان عدم ثبوته.

□ وقوله: (**مُتَوَاصِلَ الأَحْزَانِ**) قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مدارج السَّالكين»[٢]: «وأمَّا حديث هند بن أبي هالَة في صفة النَّبيِّ ﷺ «إنَّه كان متواصِلَ الأحزان»؛ فحديثٌ لا يثبت، وفي إسناده مَن لا يُعرَف، وكيف يكونُ متواصِل الأحزَان، وقَد صانَه اللهُ عن الحزن على الدُّنيا وأسبابها، ونهاه عَن الحزن على الكفَّار، وغفَر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر؟ فمِن أين يأتيه الحزنُ؟! بل كان دائم البِشر، ضَحوكَ السِّنِّ».

---

(١) انظر: (ح٨).

(٢) (١/٤١٢).



بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَحِكِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

كان هديُه ﷺ في الضَّحك وسطًا كسائر أموره، جُلُّ ضحكه التَّبسُّم، وإذا ضحك بصوتٍ لا يكون قهقهةً، وإنَّما هو صوتٌ يسمعه القريب دون البعيد.

﴿٢٢٦﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الحَجَّاجُ وَهُوَ ابْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمُوشَةٌ، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، فَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلتُ: أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ، وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ»(١).

▫ **قوله: (كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمُوشَةٌ)**؛ أي: دقَّة متناسبة لسائر أعضائه، ودقتها مما يمتدح به.

▫ **قوله: (وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا)**؛ أي: في أغلب أحواله ﷺ، فلا ينافي ذلك الضَّحك بالصَّوت الخفيف أحيانًا، فقد جاء ما يدلُّ عليه.

▫ **قوله: (فَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلتُ: أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ، وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ)** أثبت ﷺ أنَّه ﷺ أكحل العينين، ثمَّ نفى ذلكَ، والقاعدةُ في مثل هٰذا أنَّ المنفيَّ غير المُثبَت، ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] أثبت ﷻ رميًا، ونفى آخر، فالمُثبت غير المَنفي.

ومعنى الحديث: أنَّ أصول الشَّعر الَّذي على جفون عينَيه ﷺ فيه سوادٌ طبيعيٌّ؛ كأنَّه قد وضَع الكُحل، والحال أنَّه لم يضَعه.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٤٥)، وهو ضعيف الإسناد؛ ففيه ابن الحجَّاج وهو صدوقٌ كثير الخطأ والتَّدليس وقد عنعن؛ وشيخه سِماك صدوق وقد تغيَّر بأخرة.

﴿٢٢٧﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الله بنِ الحَارِثِ بنِ جَزْءٍ، أَنَّه قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ الله ﷺ»(١).

◻ فيه بيانُ كثرة تبسُّم رسول الله ﷺ، وإنَّما كان كذلك لكمال خُلقه وتواضعه وحسن معاشرته للنَّاس، فكان ﷺ يلقى النَّاس بوجهٍ مشرقٍ طليقٍ متبسِّمٍ.

وتبسُّم المسلم في وجه أخيه صدقةٌ يتصدَّق بها على أخيه؛ لأنَّه ممَّا يُدخل السُّرور على قلبه، ويرغِّبه في سماع حديثه، والأنس بالجلوس إليه.

﴿٢٢٨﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: «مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ الله ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا»(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هٰذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ.

﴿٢٢٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنِّي لأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَيُخَبَّأُ عَنْهُ كِبَارُهَا، فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا، وَهُوَ مُقِرٌّ لَا يُنْكِرُ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا، فَيُقَالُ: أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً، فَيَقُولُ: إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هَهُنَا!»**، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ»(٣).

---

(١) في إسناده عبد الله بن لهيعة، يرويه عنه قتيبة بن سعيدٍ، وأحاديثه عنه صحيحةٌ كما قرَّره الذَّهبي في «سير أعلام النُّبلاء» (٨/ ١٥)، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٥١) وغيره من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة به، وابنُ المبارك كذلك ممَّن روى عنه قبل الاختلاط، فالحديث ثابتٌ.

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦٤١)، وقال: «هٰذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفه من حديث ابن سعدٍ إلَّا من هٰذا الوجه».

(٣) أخرجه مسلم (١٩٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٥٩٦).

□ فقوله: **(إِنِّي لأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الجَنَّة)** هو نفسه ﷺ، فهو أوَّل من يستفتح بابَ الجنَّة، وأوَّل مَن يدخلها.

□ **قوله: (وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ)**، وهو آخِر رجلٍ يدخل الجنَّة، فلا يبقى بعده في النَّار إلَّا أهلُها المخلَّدون فيها أبدَ الآباد، وهُم الكفَّار، كما قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُواْ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَاۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴿٣٦﴾ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ ٱلَّذِي كُنَّا نَعْمَلُۚ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُۖ فَذُوقُواْ فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٣٧﴾﴾ [فاطر].

فهٰذا الخلود في شأنِ الكفَّار، أمَّا عصاة الموحِّدين الَّذين دخلو النَّار بسبب الذُّنوب الَّتي هي دون الشِّرك، فهم يخرجون منَ النَّار دفعاتٍ، كما جاء في «صحيح مسلم»[1] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِين هُمْ أَهْلُهَا؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ، وَلَكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ، ـ أَوْ قَالَ: بِخَطَايَاهُمْ ـ فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً، حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ، فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ، فَبُثُّوا عَلَى أَنْهَارِ الجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ! أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ»**، فقوله ﷺ: **«ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ»**؛ أي: دفعاتٍ دفعاتٍ، وسبب ذلك أنَّ كبائرهم متفاوتةٌ، فلهٰذا لا يخرجون من النَّار دفعةً واحدةً.

□ **قوله: (يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ: اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ، وَيُخْبَأُ عَنْهُ كِبَارُهَا، فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا، وَهُوَ مُقِرٌّ لَا يُنْكِرُ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا، فَيُقَالُ: أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً، فَيَقُولُ: إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هَهُنَا)**، فهٰذا يبيِّن ما دلَّ عليه قول الله ﷻ: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا

(١) برقم (١٨٥).

تَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ [الفرقان: ٧٠]، فالعبد إذا تاب وصدقَ في توبته مع الله ﷻ بدَّل اللهُ سيِّئاته حسنات.

فالآية فيمَن تاب في الدُّنيا وحسُنَت توبتُه، والحديثُ فيمَن مات على المعصية فعُذِّب في النَّار ثمَّ تِيب عليه، وكان الله غفورًا رحيمًا.

▫ قوله: **(قَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَلَقَدْ رَأَيْت رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ)** ضحكه ﷺ هنا استشعارٌ لفضل الله ﷻ ومنِّه، ورحمته بعباده.

﴿٢٣٠﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: «مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ»[1].

▫ يبيِّن جرير بن عبد الله البجَلي ﷺ في هٰذا الحديث أنَّه ﷺ ما حجَبه من الدُّخول عليه منذ أن أسلم، وأنَّه ﷺ لم يلقَه بعد إسلامه إلَّا ضاحكًا.

ويقصد بالضَّحك هنا الابتسام؛ لذلك أورد المصنِّف ﷺ الحديث نفسه من طريقٍ أخرى بذكر التَّبسُّم فقال:

﴿٢٣١﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: «مَا حَجَبَنِي رَسُولُ الله ﷺ وَلَا رَآنِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ»[2].

﴿٢٣٢﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنِّي لأَعْرفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا، فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ الجَنَّةَ، فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا المَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! قَدْ أَخَذَ النَّاسُ المَنَازِلَ، فَيُقَالُ لَهُ:**

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٥)، ومسلم (٢٤٧٥)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٨٢٠).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٨٢١).

أَتذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذي كُنْتَ فِيهِ، فَيَقُولُ: نعَمْ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: تمَنَّ، قَالَ: فَيَتَمَنَّى، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ الَّذي تَمَنَّيْتَ وَعَشَرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُولُ: تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ المَلِكُ! قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ»(١).

□ **قوله: (أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذي كُنْتَ فِيهِ)**؛ أي: هل تذكُر من الخيرات، والنِّعم والأماني والرَّغبات الَّتي كنتَ فيها في زمانك لمَّا كنتَ في الدُّنيا؟ **قوله: (فَإِنَّ لَكَ الَّذي تَمَنَّيْتَ وَعَشَرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا)**، فالرَّجل يرى هٰذا أمرًا عظيمًا، فلا يخطر له على بالٍ أن يكون له مثل الدُّنيا وعشرة أمثالها، **(فَيَقُولُ: تَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ المَلِكُ)** يقول هٰذه الكلمة من هَوْل الأمر.

وهٰذا مِن سَعَة فضل الله، وعظيم منِّه، فهو ﷻ واسع الفَضل، عظيم المنِّ، جزيل العَطاء.

□ **قوله: (فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ)**، هٰذا محلُّ الشَّاهد من الحديث.

〈٢٣٣〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا، أُتِيَ بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ: بِاسْمِ الله! فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا، قَالَ: الحَمْدُ لله، ثُمَّ قَالَ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣]، ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ لله ثَلَاثًا، وَاللهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟! قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ الله؟! قَالَ: «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ من عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧١)، ومسلم (١٨٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٥٩٥).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٤٤٦).

□ **قوله: (فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ)**؛ الرِّكَابُ: هو موضعُ الرِّجْلِ من الدَّابة عند الصُّعود عليها.

□ **قوله: (قَالَ: بِاسْمِ الله)** الجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمَحذوف يقدِّره حال المسمِّي، والتَّقدير هنا هو: باسم الله أركب.

ينبغي للعبد أن يسمِّي الله تعالى إذا وضع رجله على المركوب من دابَّة أو سيَّارة أو طائرة أو غيرها، استعانةً بالله ﷻ، وتيمُّنًا بذكر اسمه ـ تبارك وتعالى ـ.

□ **قوله: (فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ: الحَمْدُ لله)**؛ أي: لمَّا استقرَّ على ظهر الدَّابة ـ وفي حكمها الدَّرَّاجة والسَّيَّارة والطَّيَّارة ونحوها ـ حمد الله تعالى الَّذي منَّ بهٰذا المركوب، وسخَّره له، ويسَّر له الانتقالَ عليه، ثمَّ يقول: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الزخرف] تنزيهًا لله ـ جلَّ وعلا ـ عن كلِّ ما لا يليق به من مماثلة الخلق، والنَّقائص والعيوب، فهو ﷻ له الصِّفات الكاملة، وله العَظَمة والمجد والجلال والكبرياء.

واعترافًا بنعمة الله تعالى عليه حيث سخَّر له هٰذا المركوب؛ فلسنا له بمُقرنين؛ أي: مُطيقين لولا أنَّ الله ﷻ سخَّره لنا.

وتذكُّرًا للانقلاب، وهو الرُّجوع إلى الله ﷻ، لأنَّ مَن يركبُ دابَّته ويسافر لا يأمَنُ على نفسه الموتَ بسبب ما قَد يصيبه من الحوادث ونحوها.

□ ثُمَّ قَالَ: **(الحَمْدُ لله ثَلَاثًا، وَاللهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ)**، لعلَّ ذكر ظلم النَّفس في هٰذا المقام والاستغفار مع استحضار هٰذه النِّعمة العظيمة مُشعرٌ بتقصير العبد في جنب ربِّه سبحانه مع كثرة نعمه عليه، فناسب أن يستَغفره.

□ **قوله: (ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟! قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ الله؟! قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا**

يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرُكَ)، وَضَحِكُه ﷺ استشعارٌ لفَضل الله ﷻ، وعظيم منِّه ورحمتِه.

﴿٢٣٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ يَوْمَ الخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ؛ قَالَ: قُلتُ: كَيْفَ كَانَ؟ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسٌ، وَكَانَ سَعْدٌ رَامِيًا، وَكَانَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا بِالتُّرْسِ يُغَطِّي جَبْهَتَهُ، فَنَزَعَ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمٍ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يُخْطِئْ هَذِهِ مِنْهُ ـ يَعْنِي جَبْهَتَهُ ـ وَانْقَلَبَ الرَّجُلُ، وَشَالَ بِرِجْلِهِ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قَالَ: قُلتُ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَ؟ قَالَ: مِنْ فِعْلِهِ بِالرَّجُلِ»[(١)].

□ **قوله: (ضَحِكَ يَوْمَ الخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ)**؛ أي: حتَّى بدت أضراسه، **قوله: (كَيْفَ كَانَ؟)**؛ أي: ما هو الأمر الَّذي ضحك بسببه النَّبيُّ ﷺ؟ **(قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسٌ، وَكَانَ سَعْدٌ رَامِيًا)** التُّرس: هو الَّذي يتَّقي به المقاتل النُّبل والسِّهام، **قوله: (وَكَانَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا بِالتُّرْسِ يُغَطِّي جَبْهَتَهُ)**؛ أي: هٰذا المشرك الَّذي معه التُّرس كان يحرِّكه أمامه يحمي جبهته من النَّبل، **قوله: (فَنَزَعَ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمٍ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ فَلَمْ يُخْطِئْ هَذِهِ مِنْهُ ـ يَعْنِي جَبْهَتَهُ)**؛ أي: أصاب السَّهم الجبهة، **قوله: (وَانْقَلَبَ الرَّجُلُ)**؛ أي: انكفأ على قفاه، فمات من لحظته، **(وَشَالَ بِرِجْلِهِ)**؛ أي: رفعها، يقال: شالت النَّاقة بذنبها، وأشالته؛ أي: رفعته، **(فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ)**.

الحديث ضعيفٌ، لكن ثبت في «صحيح مسلم»[(٢)] عن بُكير بن مسمار، عن عامر بن سَعد، عن أبيه رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ،

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٢٠)، فيه محمَّد بن محمَّد بن الأسود، وهو مجهول الحال.

(٢) برقم (٢٤١٢).

قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ المُسْلِمِينَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وأُمِّي**»، قَالَ: فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ، فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ، فَسَقَطَ فَانْكَشَفتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ».

□ **قوله**: (**أَحْرَقَ المُسْلِمِينَ**)؛ أي: أثخن فيهم؛ يعني: أنَّ هٰذا المشرك عمل فيهم مثل عمل النَّار من شدَّة سطوته.

□ **وقوله**: (**فَضَحِكَ رَسُولُ الله ﷺ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ**)؛ أي: فَرَحًا بقتلِهِ عدوَّه وهلاكه، لا لانكشاف عورته.



بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مزَاحِ رَسُولِ الله ﷺ

المِزاح أو المُزاح: هو الملاطَفة والمؤانَسة والمداعَبة؛ والهدفُ منه إدخال السُّرور على النُّفوس، وزيادة الأُلفة والمحبَّة ونحو ذلك من المعاني العظيمة، ولهٰذا كان النَّبيُّ ﷺ يداعبُ أصحابَه، ويُمازحهم بقَدر الحاجة، ولا يقول إلَّا حقًّا.

وينبغي أن يكون المزاح مثل الملح في الطَّعام، فإذا لم يكن في الطَّعام ملحٌ لا تقبله النُّفوس ولا تستسيغه، وإذا مُلئ به الطَّعام أيضًا كان سببًا لعدم الانتفاع به فكذلك المزاح.

ينبغي للإنسان أن يكون فيه وسطًا، فلا يقبل عليه بالكلِّيَّة، ولا يعرض عنه أيضًا بالكلِّيَّة، وأن لا يقول في مزاحه إلَّا حقًّا، وأن يتجنَّب فيه الإساءة للآخرين والاستهزاء بهم.

قال النَّووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال العلماء: المزاح المنهيُّ عنه، هو الَّذي فيه إفراطٌ، ويُداوَمُ عليه؛ فإنَّه يورثُ الضَّحك وقسوةَ القلب، ويشغلُ عن ذكر الله تعالى، والفكر في مهمَّات الدِّين، ويَؤول في كثيرٍ من الأوقات إلى الإيذاء، ويورِّث الأحقادَ، ويُسقطُ المهابةَ والوقار، وأمَّا ما سلِم من هٰذه الأمور فهو المباح الَّذي كان رسولُ الله ﷺ يفعله»[١].

﴿٢٣٥﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا ذَا الأُذُنَيْنِ!»[٢].

---

(١) «كتاب الأذكار» (١/ ٣٢٧).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٩٩٢)، وأبو داود في «السُّنن» (٥٠٠٢)، وفي إسناده شريكٌ القاضي، وهو صدوقٌ يخطئ كثيرًا.

قَالَ مَحْمُودٌ: قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: يَعْنِي يُمَازِحُهُ.

□ أراد ﷺ ممازحته ومداعبته، فقال له هٰذه الكلمة: **(يا ذَا الأُذُنَيْنِ!)**، ولذا نقل المصنف عن شيخ شيخه أنَّه قال: **(يَعْنِي يُمَازِحُهُ)**.

ولا يمنع أيضًا أن يكون في هٰذه الكلمة نوعٌ من المدح والثَّناء لأنسٍ ﷺ، بمعنى أنَّ له أذنَين يسمعُ ويطيعُ ويَعي ما يُقال له.

ثمَّ إنَّ أنسًا ﷺ خادمُ رسول الله ﷺ، ولم يمنع ذلك النَّبيَّ ﷺ من ممازحته، بينما بعض النَّاس يستَنكف أن يمازح خادمَه أو سائقَه، ويرى أنَّ هٰذا يقلِّل من مكانته ومنزلته، وهٰذا خلاف هدي النَّبيِّ ﷺ، وخلافُ ما يقتضيه التَّواضُع الَّذي ينبغي أن يكون عليه المسلم.

٢٣٦ **حَدَّثَنَا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟»[1].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وفِقْهُ هَذَا الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُمَازِحُ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَنَّى غُلَامًا صَغِيرًا، فَقَالَ لَهُ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ!»، وَفِيهِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الصَّبِيُّ الطَّيْرَ لِيَلْعَبَ بِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَل النُّغَيْرُ؟»؛ لأَنَّهُ كَانَ لَهُ نُغَيْرٌ يلعَبُ بِهِ فَمَاتَ، فَحَزِنَ الغُلَامُ عَلَيْهِ، فَمَازَحَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»**.

□ **قوله: (إِنْ كَانَ لَيُخَالِطُنَا)**، فمن معاني المخالطة الممازحة، يقال: خالطه إذا مازحَه، والمعنى أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يمازحُنا، **(حَتَّى يَقولَ لأَخٍ لِي صَغِيرٍ)**، وهو أخٌ له من جهة الأمِّ: **(يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟)**.

وأبو عُمَير كان عنده طائرٌ صغيرٌ يلعب به، واللَّعب بالطَّير مباحٌ إذا لم

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٢٩)، ومسلم (٢١٥٠)، والمصنِّف في «جامعه» (١٩٨٩).

يكن فيه إيذاءٌ له ولا إضرارٌ به، أمَّا أن يُحبس في القَفص، أو يلعب به على وجهٍ يؤذيه فهٰذا لا يجوز.

ولمَّا مات طَير أبي عُمَير حزنَ عليه، فأراد النَّبيُّ ﷺ أن يؤانسه ويزيل عنه الحزن، فقال له على وجه المداعبة: (**يَا أَبَا عُمَيْرٍ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟**)، وفيه بيانٌ لتواضع النَّبيِّ ﷺ، وكمالِ خُلقه، وملاطفته للصِّغار، ومؤانسَتِه لهم، وإدخاله السُّرور على قلوبهم.

وفي هٰذا الحديث فوائدُ كثيرةٌ، عدَّدَ المصنف ﷺ ـ فيما تقدَّم ـ بعضها، وقد جمعها أبو العبَّاس أحمد بن أبي أحمد الطَّبري، المعروف بابن القاص الفقيه الشَّافعي، صاحب التَّصانيف في جزءٍ مفرد، وأوصلها إلى ستِّين فائدة، وقد لخَّصها ابن حجر ﷺ في «فتح الباري»[1] مستوفيًا مقاصده، ثمَّ أتبعه بما تيسَّر من الفوائد الزَّوائد عليه.

﴿٢٣٧﴾ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارِكِ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا؟! قَالَ: «**إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا**»[2].

□ **قوله ﷺ**: («**إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا**»)؛ أي: حتَّى في المزاح والمداعبة، فكان ﷺ يمازح أصحابَه لكنَّه لا يقول إلَّا حقًّا؛ أي: عدلًا وصدقًا.

﴿٢٣٨﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ ﷺ: «**وَهَل تَلِدُ الإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ**»[3].

---

(١) (١٠/ ٥٨٢).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٩٩٠).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٩٩١)، وأبو داود في «السُّنن» (٤٩٩٨).

□ **قول أنس بن مالكٍ** ﷺ: (**أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللهِ** ﷺ)؛ أي: طلب منه أن يعطيه ناقةً تحمله ويركبها، فقال ﷺ: («**إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ**») فَهِمَ الرَّجل أنَّ النَّبيَّ ﷺ سيعطيه ولد ناقةٍ صغيرًا وهو لا يُركب، (**فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ؟**)؛ أي: إذا أعطيتني ولدَ النَّاقة كيف يمكن أن أركبه؟ فقال ﷺ: («**وَهَل تَلِدُ الإِبِلَ إِلَّا النُّوقُ**»)، ولدُ النَّاقة يُطلَق على الصَّغير من الإبل والكبير، فأراد النَّبيُّ ﷺ أن يعطيه من الإبل ما هو مهيَّأٌ للرُّكوب، لٰكِنَّه داعبَه قبل ذلك هذه المداعبة اللَّطيفة.

﴿٢٣٩﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا وَكَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً مِنَ البَادِيَةِ، فَيُجَهِّزُهُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ**، وَكَانَ ﷺ يُحِبُّهُ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ أَرْسِلنِي، فَالتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ يَشْتَرِي هَذَا العَبْدَ؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِذًا وَاللهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَكِنْ عِنْدَ اللهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ**»، أَوْ قَالَ: «**أَنتَ عِنْدَ اللهِ غَالٍ**»[1].

□ **قوله**: (**وَكَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً مِنَ البَادِيَةِ**)؛ يعني: إذا جاء إلى النَّبيِّ ﷺ يأتي له بهدية من الأشياء الموجودة عند أهل البادية، مثل الأَقِط والسَّمن ونحو ذلك.

□ **قوله**: (**فَيُجَهِّزُهُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ**)؛ أي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ يكافئ الهديَّة بهديَّةٍ أحسن منها، إذا أراد زاهرٌ أن يخرج إلى باديته.

□ **قوله**: (**إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتُنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ**) فالَّذي في البادية يحتاج إلى

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٢٦٦٩).

الَّذي في الحاضرة، والَّذي في الحاضرة أيضًا يحتاج إلى الَّذي في البادية، فكلٌّ يكمِّل الآخَر بما يسَّر الله ﷻ له.

□ قوله: **(وَكَانَ ﷺ يُحِبُّه وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا)** يقال: رجلٌ دَميم بالدَّال، ويقال أيضًا ذميم بالذَّال، والفَرق بينهما أنَّ الدَّمامة تكون في الصِّفات الخَلْقية، والذَّمامة في الصِّفات الخُلُقيَّة، فالدَّميم لا يُلام؛ لأنَّه ليس مِن كسبه، بخلفا الذَّميم فهو يُلام؛ لأنَّه مِن كسبه.

□ قوله: **(فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلفِهِ، وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ)**؛ أي: ضمَّه ﷺ إلى صدره، وهو لا يرى مَن الَّذي ضمَّه، ولا يدري من هو، **(فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ أَرْسِلنِي)**؛ أي: مَن الَّذي أمسكني؟ اتركني، **(فَالتَفَتَ فَعَرَفَ النَّبِيَّ ﷺ)**، وهٰذا نوعٌ من المزاح، يستفاد منه أنَّ المزاح لا يكونُ بالكلام فحسب، بل يكون أيضًا بالفِعل إذا كان يُدخِل على الممازَح سرورًا وفرحًا، وليس عليه فيه ضررٌ.

□ فلمَّا التفت زاهرٌ وعرف أنَّ ممازحه هو النَّبيُّ ﷺ فرحَ به فرحًا عظيمًا، **(فَجَعَلَ لَا يَألُو مَا أَلصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَه)** من شدَّة فرحِه بكون هٰذا الممازِح النَّبيَّ ﷺ أصبح لا يألو أن يرجعَ، فيلصق ظهرَه على صَدر النَّبيِّ ﷺ، ومقصد هذا المزاح إدخال السُّرور والفرح.

□ قوله: **(فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَا العَبْدَ)** مداعبًا له وممازحًا، **(فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِذًا وَاللهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا)**، التِّجارة الكاسدة هي الَّتي لا يرغب في شرائها أحدٌ، ومراده: أنَّه لن يشتريه أحدٌ، ولهٰذا قال أنسٌ ﷺ من قبل: **(وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا)** تمهيدًا لقوله: **(إِذًا وَاللهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا)**.

□ **(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنْ عِنْدَ اللهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ، أَوْ قَالَ: أَنتَ عِنْدَ اللهِ غَالٍ»)**، وفي هٰذا منقبةٌ لهٰذا الصَّحابيِّ الجليل ﷺ، كما أنَّ فيه بيانًا لمعنى حديث أبي هريرة ﷺ عند «مسلم»[1] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ صُوَرِكُمْ**

---

(١) برقم (٤٦٥١) من حديث أبي هريرة ﷺ.

وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»، فالعبرة بالتَّقوى كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ [الحجرات].

﴿٢٤٠﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ المِقْدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ، قَالَ: أَتَتْ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الجَنَّةَ، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ فُلَانٍ! إِنَّ الجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ**»، قَالَ: فَوَلَّتْ تَبْكِي، فَقَالَ: «**أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ:** ﴿إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾﴾ [الواقعة]»[1].

▫ **قوله: (إِنَّ الجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ)** مراده ﷺ أنَّ المرأة العجوز تنشأ يوم القيامة إنشاءً، وتكون بنتَ ثلاثٍ وثلاثين سنةً، كما جاء في حديث معاذٍ ﷺ عند الإمام أحمد[2] أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِينَ، بَنِي ثَلَاثِينَ، أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ**».

---

(١) الحديث مرسلٌ أرسله الحسنُ البصريُّ، وفي إسناده أيضًا المبارك بن فَضَالة، وهو صدوقٌ يدلِّس ويُسوِّي، وقد عنعن، وله شاهدٌ عند الطَّبراني في «الأوسط» (٥٥٤٥) من حديث عائشة ﵂.

(٢) في «المسند» (٢٢١٠٦).



بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ الله ﷺ فِي الشِّعْرِ

الشَّأن في الشِّعر كالشَّأن في سائر الكلام؛ لأنَّ الشِّعر كلامٌ موزونٌ مقفًّى، فما كان منه حسنًا في ألفاظه ومعانيه فهو حسنٌ وطيِّب يجوز إنشادُه[١] والاستماعُ إليه، وما كان منه بخلاف ذلكَ فهو سيِّئٌ لا يجوز إنشادُه ولا الاستماعُ إليه، وقد روى البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «الأدب المفرد»[٢] عن عبد الله بن عَمْرو رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «**الشِّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الكَلَامِ؛ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الكَلَامِ**»، وقد روى ابن ماجه[٣] وغيره عن أبيِّ بن كعبٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً**»؛ أي: إنَّ بعض الشِّعر حكمةٌ، وبعضه ليس كذلك.

فالشِّعر أنواعٌ بحسب وجهة الشَّاعر؛ فمنه ما هو قائمٌ على الحقِّ والهدى، ومنه ما هو قائمٌ على الزَّندقة، ومنه ما هو قائمٌ على البدعة والخرافة، ومنه ما هو قائمٌ على الفسق والمجون.

﴿٢٤١﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قِيلَ لَهَا: هَل كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ: وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ»[٤].

---

(١) المراد بالإنشاد إلقاؤه بصوتٍ جَزل جيِّدٍ، أمَّا إلقاؤه بالصَّوت الرَّقيق والتَّكسُّر في إلقائه ومحاكاة أهل الفِسق والمجُون، وإضافة المؤثِّرات الصَّوتيَّة تشبُّهًا بهم، فكُلُّ ذلك لا يجوز.

(٢) برقم (٨٦٥). (٣) برقم (٣٧٥٥).

(٤) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٤٨).

▫ (**هَل كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ**)؛ أي: هل كان ينشد شيئًا من الشِّعر؟ يقال: تمثَّل بهذا البيت، وتمثَّل هذا البيت؛ بمعنًى.

▫ (**قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ**)، هو عبد الله بن رواحة، صحابيٌّ جليلٌ، أنصاريٌّ خزرجيٌّ رضي الله عنه، وكان مِن شعراء أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وقَد جاء عن ابن سيرين رحمه الله أنَّه قال: «كان شُعراء أصحاب رسول الله ﷺ: حسَّان ابن ثابتٍ، وعبد الله بن رواحة، وكعب بن مالكٍ»[(١)].

▫ **قولها**: (**وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ: وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**)، يعود الضَّمير إلى عبد الله بن رواحة، مع أنَّ البيت لطرفة بن العبد؛ ففي «المسند»[(٢)] عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا اسْتَراثَ الخبرَ ـ أي إذا استبطأ انتظار الخبر ـ تَمَثَّلَ فِيهِ بِبَيْتِ طَرَفَةَ: وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ»، وهو أيضًا في معلَّقة طرفة بن العبد، بلفظ:

سَتُبدي لكَ الأيَّام ما كُنت جاهلًا ويأتيك بالأخبار مَن لم تزوِّدِ

أي: يأتيك بالأخبار الَّتي تريدها من لم تكلِّفه بها، ولم تعطه عليها زادًا.

ولفظه في «جامع الترمذي»: «قَالَتْ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ: (**وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**)»، وليس صريحًا في نسبة البيت لابن رواحة رضي الله عنه، وهو الأوفقُ، وعلى فرضِ ثبوتِ اللَّفظ الأوَّل فيحتمل أنَّ عبد الله ابن رواحة رضي الله عنه ضمَّنه بعضَ شعره.

〈٢٤٣〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلٌ**»، وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلتِ أَنْ يُسْلِمَ[(٣)].

---

(١) «سير أعلام النُّبلاء» (٢/ ٥٢٥). (٢) برقم (٢٤٠٢٣).

(٣) انظر: (ح٢٤٨).

□ **قوله: (أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلٌ)**؛ أي: كلُّ نعيمٍ في الدُّنيا لا محالة زائلٌ، شهد النَّبيُّ ﷺ لهٰذه الكلمة بأنَّها أصدقُ كلمةٍ قالها الشَّاعر؛ لأنَّها توافق الاعتقاد الحقَّ.

والشِّعر يتفاوت في الصِّدق؛ ففيه ما هو صدقٌ، وما هو أصدق، وفيه أيضًا ما هو كذبٌ، بل هو الغالب حتَّى قيل: «أعذَبُ الشِّعر أكذَبُه».

□ **قوله: (وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ)**، كاد من أفعال المقاربة؛ أي: قارب أميَّة الإسلام، ولكنَّه لم يُسلِم، وكان يتعبَّد في الجاهليَّة، ويؤمن بالبعث وأدرك الإسلام ولم يُسلِم.

﴿٢٤٣﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: أَصَابَ حَجَرٌ أُصْبُعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَمِيَتْ، فَقَالَ:

«هَـلْ أَنْـتِ إِلَّا أُصْـبُـعٌ دَمِـيـتِ وَفِـي سَـبِـيـلِ اللهِ مَـا لَـقِـيـتِ»[1]

﴿٢٤٤﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ، نَحْوَهُ.

□ **قوله: (أَصَابَ حَجَرٌ أُصْبُعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَمِيَتْ)**، المراد بالأُصْبع هنا أُصبع الرِّجل، حيث كان ﷺ يمشي، فضرب حجرٌ أصبعَ رجله فنزلَ منها الدَّم، **(فَقَالَ: هَلْ أَنْتِ إِلَّا أُصْبُعٌ دَمِيتِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ)**: الاستفهام هنا يراد به النَّفي؛ أي: ما أنتِ إلَّا أُصْبعٌ نزل منك الدَّم، والحال أنَّه في سبيل الله، وفي هٰذا دليلٌ أنَّ للمسلم ثوابًا في كلِّ ما يصيبه إن احتسبه.

﴿٢٤٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟! فَقَالَ: لَا، وَاللهِ مَا وَلَّى

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٣٤٥).

رَسُولُ الله ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعانُ النَّاسِ تَلَقَّتْهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ، وَرَسُولُ الله ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ، وَأَبُو سُفْيَانَ ابْنُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَرَسُولُ الله يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ أَنَا ابنُ عبد المطَّلِبْ»[1]

▫ (أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ يَا أَبَا عُمَارَةَ؟!)؛ أي: هل ولَّيتم فارِّين عن رسول الله ﷺ يوم حُنَين؟ (فَقَالَ: لَا، وَالله مَا وَلَّى رَسُولُ الله ﷺ، وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعانُ النَّاسِ)؛ أي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ ثبت، وثبت أيضًا حوله أصحابه ﵃ إلَّا سرعان النَّاس، (تَلَقَّتْهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ)؛ أي: بالسِّهام، وهوازن هُم أهل الطَّائف، كانوا من أحسن النَّاس رميًا، وأعظمهم عنايةً به.

▫ **قوله**: (وَرَسُولُ الله ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ)، والبغلة ليست مفضَّلةً عند ملاقاة الأعداء، ولا سيما هٰذه الكثرة الكاثرة، ولكنَّ النَّبيَّ ﷺ ركبها يومئذٍ ثقةً بربِّه، وتوكُّلًا عليه ﷻ، **قوله**: (وَأَبُو سُفْيَانَ ابْنُ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا) أبو سفيان: هو ابن عمِّ النَّبيِّ ﷺ، وأخوه منَ الرَّضاعة، أسلَم عام الفتح، وحسُن إسلامه.

▫ (وَرَسُولُ الله يَقُولُ: أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ) هٰذا موضع الشَّاهد من الحديث؛ أي: أنا نبيٌّ مرسلٌ من ربِّ العالمين صدقًا، وقد وعد الله ﷻ أنبياءه بالنَّصر المبين، قال ﷻ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ۝٥١﴾ [غافر: ٥١].

﴿٢٤٦﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ، وَابْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ اليَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

(١) أخرجه البخاري (٢٨٢٤)، ومسلم (١٧٧٦)، والمصنِّف في «جامعه» (١٦٨٨).

ضَرْبًا يُزِيلُ الهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ ... وَيُذْهِلُ الخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ! بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَفِي حرَمِ اللهِ تَقُولُ الشِّعْرَ! فَقَالَ ﷺ: **«خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ! فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ»**[(١)].

▫ **قوله: (ضَرْبًا يُزِيلُ الهَامَ عَنْ مقِيلِه)** الهام: هو الرَّأس، والمقيل: هو الموضع؛ أي: ضربًا يزيل الرَّأس عن موضعه، **(وَيُذْهِلُ الخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ)**؛ أي: وتطيش العقول، فيذهل الخليل عن خليله من هول الموقف.

▫ **قول النَّبيِّ ﷺ: (خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ! فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ)**؛ أي: دعه يمضي في شعره؛ فإنَّ له تأثيرًا في إخافة العدوِّ وإرعابهم، وفيه تقوية أهل الإيمان لصدِّ المشركين والدِّفاع عن دينِ الله ـ تبارك وتعالى ـ.

٢٤٧ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ، وَهُوَ سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ»[(٢)].

▫ **قوله: (جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ)**، مراده ﷺ بذكر هٰذه المرَّات الكثيرة من مجالسته لرسول الله ﷺ أن يثبِّت للسَّامع الأمر الَّذي سيذكره، **فقوله: (وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ)** بين يديه ﷺ، فيذكر بعضهم لبعضٍ شيئًا من الشِّعر الَّذي يحفظه، **(وَهُوَ سَاكِتٌ، وَرُبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ)**، وسكوتُه ﷺ يفيد الإقرار؛ لأنَّه لا يسكتُ على باطلٍ.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٤٧).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٥٠)، وفي إسناده شريكٌ، وهو القاضي، لكن يتقوَّى بمتابعة زُهير بن معاوية عند النَّسائي في «سننه» (١٣٥٩) بلفظ: «كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الفَجر جلسَ في مصلَّاه حتَّى تطلُعَ الشَّمس، فيَتحدَّث أصحابه يذكُرون حديثَ الجاهليَّة، وينشدون الشِّعر، ويضحكون، ويتبسَّم ﷺ».

﴿٢٤٨﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا العَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ ما خَلَا اللهَ بَاطِلٌ»**[1].

﴿٢٤٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلتِ الثَّقَفِيِّ، كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: **«هِيهْ»**، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةً ـ يَعْنِي بَيْتًا ـ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ»**[2].

□ (**كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ**)؛ أي: أنَّه كان رديفًا للنَّبيِّ ﷺ على دابَّته ـ وقد أردف النَّبيُّ ﷺ عددًا من أصحابه، وقد جمع أبو زكريا يحيى بن مَنْده في ذلك جزءًا بعنوان «معرفة أسماء أردافِ النَّبيِّ ﷺ» فبلغَ عدَّتهم نحو الأربعين، ـ (**فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ**) من الشِّعر، (**مِنْ قَوْلِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلتِ الثَّقفِيِّ**) وهو شاعرٌ جاهليٌّ، وكان من شعره ما هو تمجيدٌ لله، وثناءٌ عليه سبحانه، وذكر للبعث ونحو ذلك، ومن شعره[3] قوله:

مـجِّدُوا اللهَ هـو لـلـمـجدِ أهـلٌ ... رَبُّـنـا فـي الـسَّـمـاءِ أمـسـى كـبـيرًا
ذلك الـمُـنْـشِئُ الـحجارة والـمو ... تَـى وأحـيـاهُـمُ وكـان جـديـرًا
بالبنَاء العَالي الَّذي سبَق النَّا ... س وسوَّى فوق السَّماء سريرًا[4]
شَرْجَعًا[5] لا ينالُهُ بصرُ العَيْـ ... ـن ترى دونَهُ الملائكَ صُورَا[6]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٨٤٩)، وتقدَّم في أوائل التَّرجمة (ح٢٤٢)، وإن كانَ في الإسناد هنا شريكٌ القاضي إلَّا أنَّه توبع عليه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٥).

(٣) «ديوان أميَّة بن أبي الصَّلت» ص(٧٠، ٧١).

(٤) «السَّرير»: هو العرش في اللُّغة.

(٥) «الشَّرجع»: هو العالي المنيف.

(٦) «صُور»: جمع أصوَر، وهو المائل العُنق لنظره إلى العلو.

□ (**كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيهْ**)؛ أي: زد، (**حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ ـ يَعْنِي بَيْتًا ـ**)، وهو عددٌ ليس بالقليل، (**فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ**)، فقد بلغته دعوةُ النَّبيِّ ﷺ وكاد أن يسلمَ؛ لكنَّه مات على الكُفر، فالأمر لله مِن قبل ومِن بعد.

﴿٢٥٠﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الفَزَارِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، وَالمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَا: حدثنا: عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَضَعُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ مِنْبَرًا فِي المَسْجِدِ يَقُومُ علَيْهِ قَائِمًا يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ ـ أَوْ قَالَ: يُنَافِحُ ـ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَيَقُولُ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ القُدُسِ مَا يُنَافِحُ ـ أَوْ يُفَاخِرُ ـ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ**»[1].

□ قولها: (**يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَوْ قَالَ: يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ**) هٰذا شكٌّ من الرَّاوي، ومعنى (**يُفَاخِرُ**): يذكُر مفاخرَ النَّبيِّ ﷺ ومناقبه ومكانته العليَّة، والمنافَحة: هي المدافعة، والذَّبُّ عن الرَّسول الكريم ﷺ.

□ قولها: (**وَيَقُولُ ﷺ: إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ القُدُسِ مَا يُنَافِحُ، أَوْ يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ**): روح القُدس هو جبريل عليه السلام، وسمِّي بذلك؛ لأنَّه ينزل بالوحي، والوحي به حياة القُلوب.

﴿٢٥١﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

□ هٰذه طريقٌ آخر للحديث.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٤٦)، وقال: «حسنٌ صحيحٌ»، وأبو داود في «السُّنن» (٥٠١٥).



٣٨ بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِ رَسُولِ الله ﷺ فِي السَّمَرِ

السَّمر: هو السَّهر بعد هَدأة اللَّيل، وقد جاء عنه ﷺ النَّهي عن السَّمر بعد هدأة اللَّيل، واستَثنى من ذلك سَمَر الرَّجل مع زوجِه.

والسَّهر ـ ولا سيما في زماننا هٰذا ـ يعدُّ من المصائب العظيمة، والبلايا الكبيرة، وله جناياتٌ كثيرةٌ على كثيرٍ من النَّاس، ومن أعظم الجنايات الَّتي ترتَّبت عليه في زماننا هٰذا إضاعةُ صلاة الفَجر، وهٰذه والله مصيبةٌ جسيمةٌ، فإذا نام الإنسانُ عن هٰذه الفَريضة العَظيمة فقد جنَى على يومه جنايةً عظيمةً.

قال ابنُ القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأوَّلُ النَّهار والشَّمس بمنزلة شبابه، وآخرُه بمنزلة شيخوختِه، وهٰذا أمرٌ معلومٌ بالتَّجربة»[١]، ومَن شبَّ على شيءٍ شاب عليه، فما يكون منَ الإنسان في أوَّل اليوم ينسحبُ على بقيَّته؛ إنْ نشاطًا فنشاط، وإنْ كسلًا فكسلٌ.

٢٥٢ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ البَزَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ عَبْدُ الله بنُ عَقِيلٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: حَدَّثَ رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ نِسَاءَهُ حَدِيثًا، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: كَأَنَّ الحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةَ، فَقَالَ: **«أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةُ؟»** إنَّ خُرافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُذْرَةَ، أَسَرَتْهُ الجِنُّ في الجَاهِلِيَّةِ فَمَكَثَ فِيهِمْ دَهْرًا، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الإِنْسِ فَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى فِيهِمْ مِنَ الأَعَاجِيبِ، فَقَالَ النَّاسُ: حَدِيثُ خُرَافَةَ»[٢].

---

(١) «مفتاح دار السَّعادة» (٢/ ٢١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٢٤٤)، في إسناده مجالد بن سعيدٍ، وهو ليس بالقويِّ، قال الحافظ =

□ **قوله**: (إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُذْرَةَ، أَسَرَتْهُ الجِنُّ...)؛ أي: إنَّ خرافة اسمُ رجلٍ، وهو عذريٌّ، أخذته الجنُّ أسيرًا في الجاهليَّة، ثمَّ أرجعوه إلى النَّاس، فكان يذكر للنَّاس أخبارًا غريبةً ما رأوها ولا سمعوا بها فيتعجَّبون منها، فقالوا: (حَدِيثُ خُرَافَةَ)، وأصبحت مثلًا سائرًا في كلِّ حديثٍ لا يُصدَّق، إلا أنَّ الحديث لم يثبُت وفي متنِه نكارة.

﴿٢٥٣﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَخِيهِ عَبْدِ الله بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَلَسَتْ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتعاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا:

فَقَالَتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ، لَا سَهْلٍ فَيُرْتقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ.

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ؛ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَه.

قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي العَشَنَّقُ؛ إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ.

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ؛ لَا حَرٌّ وَلَا قَرٌّ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ.

قَالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ.

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ، وَإِنِ اضْطَجَعَ التَفَّ، وَلَا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ.

قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي عَيَايَاءُ ـ أَوْ غَيَايَاءُ ـ طَبَاقَاءُ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ.

= ابن كثيرٍ رحمه الله في كتابه «البداية والنِّهاية» (٦/ ٥٤) عندما أورد الحديث: «وهو من غرائب الأحاديث، وفيه نكارةٌ، ومجالد بن سعيدٍ يتكلَّمون فيه»، فالحديث مِن حيث الإسنادُ ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه مجالدًا، ومِن حيث المتنُ فيه نكارةٌ؛ لأنَّه لا يمكنُ لإحدى زوجاتِ النَّبيِّ ﷺ أن تقول لحديثه ﷺ: «**كَأَنَّ الحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةَ**».

قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ.

قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ، طَوِيلُ النِّجَادِ، عَظِيمُ الرَّمَادِ، قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النَّادِ.

قَالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ! مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ.

قَالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ وَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنِيَّ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ، وَبجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ، وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ، وَمُنَقٍّ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ: فَلَا أُقَبَّحُ، وأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ.

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؟! عُكُومُهَا رَدَاحٌ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ.

ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؟! مضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ، وَتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ.

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنتُ أَبِي زَرْعٍ؟! طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا، مِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا.

جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ؟ لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا، وَلا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا، وَلَا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا.

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ، فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالفَهْدَيْنِ، يَلعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سرِيًّا، رَكِبَ شَرِيًّا، وَأَخَذَ خَطِّيًّا، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا، وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ، وَمِيرِي أَهْلَكِ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: **«كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»**[(١)].

▫ هٰذا الحديث مشهورٌ عند أهل العلم بحديث أمِّ زرع، ومن أهل العلم من أفرده بمصنَّفٍ خاصٍّ لكثرة فوائده كالقاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «بُغية الرَّائد لما تضمَّنه حديثُ أمِّ زرعٍ من الفوائد»، ومنهم مَن شرحه ضمنًا مستوفيًا فيه الكلام كالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «فتح الباري»[(٢)].

وهٰذا الخبر الطَّويل الَّذي ذكرته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا للنَّبيِّ ﷺ عن هؤلاء النِّسوة في نبأ كلٍّ واحدةٍ منهنَّ مع زوجها، والنَّبيُّ ﷺ يستَمع إليها مؤانسةً لها، وحسن معاشرةٍ، فيه أنَّ إحدى عشرة امرأةً اجتمَعن في مجلسٍ واحدٍ، وتعاهدن ألَّا يكتمن من أخبار أزواجهنَّ شيئًا، سواءٌ ما كان مِن ذلك مدحًا أو قدحًا، فمنهنَّ مَن ذكرَتْ زوجَها بمدحٍ، ومنهنَّ مَن ذكرته بقدحٍ، ومنهنَّ مَن ذكرته بهما معًا.

▫ **(فَقَالَتِ الأُولَى: زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ، لَا سَهْلٍ فَيُرْتَقَى، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلُ)**، شبَّهت زوجها بهٰذا التَّشبيه مبيِّنةً أنَّه كان معها قليل الإفادة والإحسان، فشبَّهته بلحم الجمل؛ لأنَّه أغلظ من لحم الضَّأن ونحوه، وهو مع ذلك غثٌّ؛ أي: هزيلٌ لا يُستَساغ مِن هُزاله، وهٰذا اللَّحم أيضًا على رأس جبلٍ وعرٍ، ليس بسهلٍ فيُرتقى - أي الجبل - ولا سمين فينتَقل - أي اللَّحم -، ولو كان سمينًا نفيسًا طيِّبًا فمِن الممكن أن تُتكبَّد مشقَّةَ الصُّعود إليه، تشير بذلكَ إلى قلَّة إحسانه إليها، ووعورة أخلاقه، وتعامله معها، وفظاظته وغلظته.

▫ **(قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ)**، هٰذه الثَّانية، تصف زوجها بأنَّه كثير المعايب، ولو أنَّها فتحت الباب للحديث عن معايبِهِ لكان الحديث طويلًا، ولهٰذا قالت: **(إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا**

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨).

(٢) (٩/ ٢٥٧).

أَذَرَهُ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ)؛ أي: لو أنِّي فتحت هٰذا الباب، وحدَّثتكُنَّ بعُجَره وبُجره لطال الحديث، فاكتفت بهٰذا الإجمال.

□ (قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي العَشَنَّقُ): الطَّويل طولًا مذمومًا، فهو على غير عقلٍ، وعلى غير رَزانةٍ، (إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ) إن أنطق بشيءٍ من أخباره وتصرُّفاته أطلَّق، (وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ)؛ أي: وإن أسكُت أسكُت على مضَضٍ وعلى قهرٍ، وأكون عنده مثل المعلَّقة الَّتي لم يطلِّقها زوجُها فتنكح زوجًا غيره، ولا هو الَّذي أبقاها عنده بحقوقها الزَّوجية.

□ (قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ)، وتِهامة: هي المنطقة المنخفضة بين البحر الأحمر وجبال الحجاز واليمن، تُشَبِّهُ زوجَها بليل تهامة، فما صفة ليل تهامة؟ قالت: (لَا حَرٌّ وَلَا قَرٌّ)؛ أي: ليس بالحارِّ، ولا بالبارد، وإنَّما هو معتدلٌ، فكذلك زوجُها، فهو معتدلٌ في تصرُّفاته ومعاملاته معها، (وَلَا مَخَافَةَ)؛ أي: ليس عندي من جهته مخاوِفُ؛ فلا أتخوَّف من شيءٍ منه، (وَلَا سَآمَةَ) السَّآمة هي الملَل؛ أي: لا يحصل لي ملَلٌ عنده بسب اعتداله.

□ (قَالَتِ الخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ، وإِنْ خَرَجَ أَسِدَ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ)، وصفت زوجَها بأنَّه يدخل بيته دخولَ الفهد؛ الحيوان المعروف، ويخرج خروجَ الأسد.

منَ الشُّراح مَن اعتَبر هٰذا الوصف مدحًا وثناءً؛ فكأنَّها تمثِّل زوجَها عند دخوله للبيت بالفَهد من حيث التَّكرُّم والإحسان وحسن المعاشرة، وعند خروجه بالأسد من حيث الشَّجاعة، ولا يسأل عمَّا عهد لكثرة مسامحته، وعلى هٰذا أكثر الشُّراح.

ومنهم مَن اعتَبر بعضَه مدحًا وبعضَه ذمًّا؛ فهو يُشبِه الأسد في الشَّجاعة إذا خرج، فهو مدحٌ، ويُشبِه الفهد إذا دخل، فهو ذمٌّ، قالوا: الفهد إذا أوى إلى كهفه فليس عنده إلَّا النَّوم، وكونه لا يتفقَّد بيته ليعرف نواقصَه وحاجاته يعتبر ذمًّا آخر.

□ (قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ)، هٰذه تذمُّ زوجها بأنَّه إذا دخل بيته

فليس له همٌّ إلَّا بطنه، فلذا (**إِنْ أَكَلَ لَفَّ**)؛ أي: إذا جلس للأكل يلفُّ الَّذي أمامه من الطَّعام ويستقصيه، (**وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ**)؛ أي: إذا شرب لا يُبقي شيئًا من الشَّراب بل يستقصيه، (**وَإِنْ اضْطَجَعَ التَفَّ**)؛ أي: إن اضطجع لينام التفَّ بلحافٍ وحده في زاويةٍ من البيت، ولا يسأل عن أهله، (**وَلَا يُولِجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ**)؛ أي: أنَّه لا يتفقَّد زوجَه، ولا يؤانسها، ولا يداعبها ليعلمَ ما في نفسها من أحزانٍ وهمومٍ.

▫ (**قَالَتِ السَّابِعَةُ: زَوْجِي عَيَايَاءُ**)، من العيِّ، وهو الانهماك في الشَّرِّ، (**أَوْ غَيَايَاءُ**)، من الغيِّ، وهو الَّذي لا يهتدي، (**طَبَاقَاءُ**)؛ أي: أحمق حمقًا مطبقًا، (**كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ**)؛ أي: لا يخطر ببالكُنَّ من داءٍ، ومَذمَّةٍ، وعيبٍ في الرِّجال إلَّا وهو صفةٌ لزوجي، (**شَجَّكِ**) الشَّجُّ: هو الإصابة بالرَّأس، (**أَوْ فَلَّكِ**) الفَلُّ: هو الإصابة في الجسَد، تَصِفُه بأنَّه في تعامله معها يضربُها بقسوةٍ، فمرَّةً يشجُّ رأسَها، ومرَّةً يدمي جسمَها، (**أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ**) ومرَّةً يجمع الأمرين: الشَّجَّ والفَلَّ.

▫ (**قَالَتِ الثَّامِنَةُ: زَوْجِي المَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ**)؛ تعني: أنَّ جسمَه لطيفٌ، وهو دائمًا نظيفٌ، (**وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ**) الزَّرنب: نوعٌ من النَّبت طيِّبُ الرَّائحة؛ تعني: بأنَّه طيِّب الرَّائحة، وهٰذه لم تذكُر في زوجها إلَّا مدحًا، وهٰذا المدح يتضمَّن حُسن المعاشرة، وحُسن الأخلاق.

▫ (**قَالَتِ التَّاسِعَةُ: زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ**) العماد: هو العمود الَّذي تقوم عليه الخيمة، فإذا كان العمود رفيعًا عاليًا؛ فهو دليلٌ على سعة الخيمة وكبرها، فهي تُشير إلى أنَّ زوجَها مَضيافٌ، فقَد وسَّع بيتَه لاستقبال الضُّيوف، (**طَوِيلُ النِّجَادِ**) النِّجاد: هو الَّذي يكون فيه السَّيف، فإذا كان طويلًا؛ فهو دليلٌ على طول الرَّجل؛ لأنَّ القصير لا يحمل سيفًا طويلًا، وهٰذا الوصف قد يدلُّ على الشَّجاعة أيضًا، (**عَظِيمُ الرَّمَادِ**) الرَّماد: هو النَّاشئ عن النَّار الَّتي توقَد باستمرارٍ في البيت إكرامًا للضَّيف، فتصِفُ زوجَها بالكَرم، وأنَّ النَّار تُوقَد في البيت باستمرارٍ لعدم انقطاع الأضياف، (**قَرِيبُ البَيْتِ مِنَ النَّادِ**)؛ أي: وضع بيتَه في

مكانٍ قريبٍ من مجلس القَوم وناديهم، حتَّى يراه كلُّ وافدٍ، وكلُّ هٰذه الأوصاف مدحٌ لهٰذا الزَّوج.

□ **(قَالَتِ العَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ)**؛ أي: عنده شيءٌ عظيمٌ يملكه، **(وَمَا مَالِكٌ)**؛ أي: ما الَّذي يملكُه؟ **(مَالِكٌ، خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ)** خير ممَّا يجول في أذهانكُنَّ، أو ملكه خيرٌ ممَّا ذكرت المرأة التَّاسعة عن زوجها، أو ملكه خيرٌ ممَّا أصفه لكُنَّ الآن، كأنَّها تشير إلى أنَّ له خيراتٍ كثيرةً، وأنَّها ستقتصر على ذكر بعضها:

□ **(لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ المَبَارِكِ، قَلِيلَاتُ المَسَارِحِ)** المسارح: المكان الَّذي تذهب إليه الإبل لترعى، ووصفها للإبل بأنَّها قليلة المسارح إشارةٌ إلى أنَّ الرَّجل كثير الأضياف، فلذلك يستبقي من الإبل في المبارِك حتَّى ينتقي منها ما طاب ليذبحه إكرامًا لأضيافه، **(إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ المِزْهَرِ أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ)** المزهر: آلةٌ من آلات اللَّهو، ربَّما كانت تُستَعمل عند هٰذا الرَّجل عند مجيء الأضياف، والمعنَى أنَّ هذه الإبل إذا سَمعت صوت هٰذه الآلة تأكَّدت أنَّها سيُذبح منها عددٌ إكرامًا للأضياف.

□ **(قَالَتِ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ)**، ذكرته بكُنيَته ـ أبي زرع ـ إشارةً إلى مكارم الرَّجل، وفضائله المتعدِّدة الَّتي ستذكر بعضها، **(وَمَا أَبُو زَرْعٍ)** جاءت بهٰذا الأسلوب تمهيدًا لما ستَقوله عنه، **(أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ)**، أَنَاسَ من النَّوس، وهو حركة كلِّ شيءٍ متدلٍّ، يقال: أناسَ إذا حرَّك؛ تعني: أنَّه قدَّم لها من الحليِّ ما تضعه في أذنيها، وفي هٰذا إشارةٌ إلى أنواع الحليِّ الَّتي يغدق عليها مِن كرمِه، **(وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ)**؛ أي: أنَّه كان يُكرمُها بالطَّعام والغذاء، حتَّى أنَّ جسمَها أصبح صحيحًا متغذِّيًا، وخصَّت العضُد بالذِّكر؛ لأنَّه أوَّل ما يقع عليه النَّظر، فإذا كان العضُد سمينًا فهو دليلٌ على أنَّ الجسم كذلك، **(وَبَجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نفْسِي)**؛ أي: فرَّحني، ووسَّع عليَّ، وأترفَني في البيت، **(وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ)**؛ تعني: أنَّه وجدها في أهلِها وليس عندهم إلَّا اليسير من الغنم، بل هم في جهدٍ وتعَبٍ، **(فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ)**

فنقلني من هٰذه الحال حتَّى أصبحتُ من أهل خَيلٍ، (وَأَطِيطٍ) هي المراحل الَّتي تكون على الإبل، وهو دليلٌ على كثرة الخيرات الَّتي تُحمل عليها، (وَدَائِسٍ)؛ أي: عنده من يحصد الزَّرع من القمح، والذُّرة، والشَّعير، ونحو ذلك، (وَمُنَقٍّ) وعنده أيضًا مَن ينقِّي الحبوب، فهو عنده خدَمٌ وعمَّالٌ، (فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ)؛ أي: لي مكانةٌ ومنزلةٌ، لذلك أتكلَّم فلا يهينُني أحدٌ، أو يسيء إليَّ، (وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ)؛ أي: أنام وأتصبَّح في أمورٍ طيِّبةٍ، (وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ)؛ أي: أشربُ ما شئتُ مِنَ الشَّراب حتَّى أرتوي.

▫ **قولها**: (**أُمُّ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ؛ عُكُومُهَا رَدَاحٌ**)؛ أي: أحمالها وأعدالها الَّتي تُجعل فيها الأمتعة واسعةٌ، فهو دليلٌ لكثرة متاعها، (**وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ**)؛ أي: بيتها واسعٌ.

▫ **قولها**: (**ابْنُ أَبِي زَرْعٍ، فمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ؛ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ**) الشَّطبة: ما شطب من الجريد وهو سعفة؛ تعني: أنَّ مضجعه الذي ينام فيه في الصغر كقدر مسلِّ شطبةٍ واحدةٍ، (**وَتُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الجَفْرَةِ**) الجفرة: وهي الأنثى من أولاد المعز؛ تعني: أنَّه قليل الأكل والعرب تمدح به.

▫ **قولها**: (**بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ، فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ؛ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا**)؛ أي: هي بنتٌ مطاوعةٌ، أخلاقها طيِّبةٌ وجميلةٌ، تطيع أباها وأمَّها، (**مِلءُ كِسَائِهَا**)؛ أي: ليست هزيلةً، فلذلك تملأ لباسَها لكونها منعَّمةً، (**وَغَيْظُ جَارَتِهَا**) لما هي عليه من خيرٍ ونعمةٍ.

▫ **قولها**: (**جَارِيَةُ أَبِي زرعٍ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ، لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا**)؛ أي: خادمته حميدة الصِّفات طيِّبة الأخلاق، لا تنشر أخبار البيت ولا أسراره، (**وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا**)، لا تفتِّش متاعَنا وحاجياتنا، ولا تأخذ منها شيئًا، (**وَلَا تَمْلأُ بَيْتَنَا تَغْشِيشًا**)؛ أي: أنَّها معتنيةٌ عنايةً فائقةً بنظافة البيت وترتيبه.

▫ (**قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالأَوْطَابُ تُمْخَضُ**)؛ أي: خرج أبو زرعٍ في يومٍ من الأيَّام في وقتٍ يكثُر فيه اللَّبن في ضُروع الماشية، (**فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ**

لَها كَالفَهْدَيْنِ يَلعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ)، لقي امرأةً جسمُها ممتلئٌ، ولها طفلان تحت خصرها؛ يلعبان برمَّانتَين، ففَتَنَتْهُ المرأة، وتعلَّق بها قلبه، **(فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا)**؛ أي: بعد ما كنتُ أعيش في هٰذه النِّعم طلَّقني لمَّا فُتن بتلك المرأة ونكحها.

كانت أمُّ زرع محِبَّةً له، ولهٰذا ـ مع أنَّها مطلَّقةٌ ـ لم تذكر عنه إلَّا الأوصاف الجميلة، وربَّما نسيت كثيرٌ من المطلَّقات الأوصاف الجميلة لزوجها؛ فلا تذكر إلَّا الجانب السَّيِّئ.

□ **قوله**: **(فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا)**؛ أي: شريفًا، **(رَكِبَ شَرِيًّا)**؛ أي: فرسًا عظيمًا، **(وَأَخَذَ خَطِّيًّا)**؛ أي: رمحًا فهو صاحب شجاعةٍ، ومقاتلةٍ، ومجابهةٍ، **(وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا)**؛ أي: أكرمَني بحُمْر النَّعم، **(وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا)**؛ تعني: أنَّه أكرمها، وأحسن إليها؛ فلم يقصِّر معَها في شيءٍ، **(وَقَالَ: كُلِي أُمَّ زَرْعٍ)**؛ أي: كلي ما شئتِ من الطَّعام، **(وَمِيرِي أَهْلَكِ)**؛ أي: أعطي أيضًا أهلك، فهٰذا يدلُّ على أنَّه كريمٌ معها، ومحسنٌ إليها، وإلى أهلها، **(فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ، مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ)**، لو جمعتُ كلَّ ما أعطانيه هٰذا الزَّوج الثَّاني منَ الأشياء لم يبلغ أقلَّ ما نلته من أبي زرعٍ، فهٰذا ثناءٌ منها بالغٌ على أبي زرعٍ، ومدحٌ عظيمٌ له.

□ **(قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»)** يتحدَّث هنا ﷺ عن جانبٍ معيَّنٍ: وهو الحال الطَّيِّبة منَ الكرمَ والإحسان وحُسنِ التَّعامُل والمكانة الَّتي كانت تجدها عندَه قبلَ أن يطلِّقَها، **فقال ﷺ: («كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»)**.

والحديث أورده المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا لبيان مؤانسة النَّبيِّ ﷺ لأزواجه، سواءٌ بمحادثَتِهنَّ بما يؤنسهنَّ، أو بسماع أحاديثِهنَّ، أو بالتَّعليق الجميل المفرِح على حديثِهنَّ.



٣٩ بَابُ مَا جَاءَ فِي نَوْمِ رَسُولِ الله ﷺ

النَّوم آيةٌ من آيات الله العظيمة الدَّالة على وحدانيَّته، وكمل قدرته ﷻ، وتدبيره لهٰذا الكون، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱبْتِغَآؤُكُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الروم]، وهو رحمةٌ من الله ﷻ بالعباد، ومِنَّةٌ منه ـ جلَّ وعلا ـ عليهم، قال ﷻ: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [القصص]؛ أي: ومِن رحمته بكُم أن جعلَ لكُم اللَّيل لتَسكُنوا فيه، وجعل لكُم النَّهار لتبتَغوا فيه من فضله.

﴿٢٥٤﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ يَزِيدَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ اليُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الأَيْمَنِ، وَقَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»(١).

﴿٢٥٥﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الله مِثْلَهُ، وَقَالَ: «يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ».

□ في هٰذا الحديث ثلاثة آدابٍ تستحَبُّ للمُسلم عندما يأوي إلى فراشِه:

الأوَّل: الاضطجاع على الشِّقِّ الأيمن.

والثَّاني: وضع الكفِّ اليمنى تحت الخدِّ الأيمن.

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٦٧٢).

والثَّالث: أن يقول: «**رَبِّ قِنِي عَذَابَك يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ**»؛ أي: أسألك يا ربِّ أن تقيَني عذابَك يوم تبعث عبادَك للحساب.

وهٰذا الدُّعاء مناسبٌ لهٰذا الموضع غاية المناسبة؛ لأنَّ النَّوم يذكِّر بالموت، بل إنَّ النَّوم وفاةٌ، وسيأتي في الحديث أنَّه ﷺ إذا استيقظ من النَّوم قال: «**الحَمْدُ للهِ الَّذي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**»، والوفاة بعدها بعثٌ، وحشرٌ، وحسابٌ، وجزاءٌ؛ فالنَّوم يذكِّر بذلك كلِّه، فناسب أن يقول هٰذا الدُّعاء.

﴿٢٥٦﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**»، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «**الحَمْدُ للهِ الَّذي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**»(١).

▫ **قوله:** (**اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا**)، (**اللَّهُمَّ**)؛ بمعنى: (يا الله!) حُذِف من أوَّلها ياء النِّداء، وعُوِّض عنه بالميم المشدَّدة في آخرها، ولذلك لا يُجمع بين العِوض والمَعوَّض، فلا يقال: يا اللَّهُمَّ، **وقوله:** (**بِاسْمِكَ**) الباء هنا للاستعانة، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ **بقوله:** (**أَمُوتُ وَأَحْيَا**)؛ أي: على هٰذا حياتي ومماتي، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٦٢﴾ [الأنعام].

وفي هٰذا أيضًا التَّنبيه إلى افتقار المسلم واحتياجه إلى الذِّكر في كلِّ أوقاته، ومن ذلكم أن ينام على ذكر الله، وأن يستقيظ ذاكرًا لله ﷻ، شاكرًا له ـ جلَّ جلاله ـ، فكم من إنسانٍ نام نومةً فلم يقُم منها.

▫ **قوله:** (**وَإِلَيْهِ النُّشُورُ**) النُّشور: هو البعث، والمناسبة بين القَومة من النَّوم والقَومة من الموت للحساب ظاهرةٌ، ولهٰذا فإنَّ ألفاظ الأدعية النَّبويَّة مناسبةٌ للأوقات الَّتي تقال فيها.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣١٢)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٤١٧).

﴿٢٥٧﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عُقَيْلٍ، أُرَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ فَنَفَثَ فِيهِما، وَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»[1].

▫ **قولها: (كُلَّ لَيْلَةٍ)** يدلُّ على مواظبته التَّامَّة على ذلك، حتَّى إنَّه ﷺ في مرض موته لمَّا أثقل واشتدَّ به الإعياء كان يأمر عائشة رضي الله عنها أن تفعل ذلك عنايةً بهٰذا الذِّكر المبارك.

▫ **قولها: (جَمَعَ كَفَّيْهِ)**؛ أي: ضمَّ إحدى الكفَّين إلى الأخرى، مع إلصاقهما وإلصاق أصابعهما، ثمَّ يبدأ فيقرأ **(فِيهِمَا** ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ **وَ**﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ **وَ**﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾**، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)**، يمسح بدءًا من أعلى الرَّأس، وينزل على الوجه، ثمَّ إلى الأسفل، ويمسح ما أقبل، ثمَّ ما أدبر، يحاول أن يعمِّم بمسح الكفَّين على كامل الجسد، ففي لفظٍ للحديث في «الصَّحيح»[2]: **(وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ)**؛ يفعل ذلك ثلاث مرَّات.

وهٰذا المسح فيه بركةٌ على البدن؛ ففيه حفظه منَ الشَّيطان فلا يستطيع أن يأتيه من أيِّ جهةٍ؛ لأنَّه محصَّنٌ بهٰذه الآيات من كلِّ الجهات، وفيه حفظه من الهوام والحشرات المؤذية.

ويحسن أيضًا بالمسلم أن يتأمَّل في معاني هٰذه السُّور، ودلالاتها في كتب التَّفاسير، مثل «تفسير العلَّامة ابن السَّعدي رحمه الله»، أو «تفسير ابن كثير رحمه الله»، وذلك أبلَغُ في الأثر، وأمكَنُ في الفائدة، فمَن أتى بهٰذه التَّعوُّذات عالمًا بمعانيها فليس كمن يقرؤها ولا يدري عن معانيها شيئًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٧)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٤٠٢).

(٢) البخاري (٥٧٤٨).

﴿٢٥٨﴾ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ[1].

□ **قوله**: (**نَامَ حَتَّى نَفَخَ**) النَّفخ هنا: صوتٌ يصدر من النَّائم، ويُعلَم به أنَّه مستغرقٌ في النَّوم.

□ **قوله**: (**فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ**)؛ أي: أعلَمه ودعاه للصَّلاة، (**فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ**) وهٰذا ـ كما بيَّن أهل العلم ـ من خصوصيَّاته ﷺ، قال ﷺ عن الأنبياء: «**إِنَّا مَعْشَرَ الأَنْبِيَاءِ تَنَامُ أَعْيُنُنَا، وَلَا تَنَامُ قُلُوبُنَا**»[2].

□ **قوله**: (**وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ**) تأتي عند المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ في التَّرجمة الآتية.

﴿٢٥٩﴾ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ**، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «**الحَمْدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا، وكَفَانَا، وَآوَانَا، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ، وَلَا مُؤْوِيَ**»[3].

□ **قوله**: (**الحَمْدُ لله الَّذي أَطْعَمَنَا، وَسَقَانَا**)؛ أي: الحمد لله الَّذي منَّ علينا بالطَّعام الَّذي يحصل به غذاء الجسم، ومنَّ علينا بالشَّراب الَّذي يحصل به الرِّيُّ وذهاب العطش، (**وَكَفَانَا**)؛ أي: كفانا الأمور الَّتي نحن مهتمُّون لها وساعون في حصولها، وكفانا كذلك من شرِّ ما نخاف من عدوان معتدٍ، أو ظُلم ظالم، (**وَآوَانَا**)؛ أي: منَّ علينا بالمأوى، فمن دخل في بيته فأغلق عليه الباب، ونام في سترٍ؛ فهو في منَّةٍ عظيمةٍ، إذْ لم يكن حالُه كحال الدَّواب الَّتي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٢).

(٢) «طبقات ابن سعد» (٤/ ٢٠٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٧١٥)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٣٩٦).

تنام منتشرةً في العراء، لذلك قال: (**فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ، وَلَا مُؤْوِي**) «كم»: هنا للتَّكثير؛ أي: كثيرٌ مَن هُم كذلك.

﴿٢٦٠﴾ **حَدَّثَنَا** الحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجَرِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ، ووَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ»[1].

□ **قوله**: (**كَان إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ**)؛ أي: إذا أوى إلى فراشه بليلٍ، وكان في الوقت متَّسعٌ كافٍ للرَّاحة فإنَّه ينام على شقِّه الأيمن - كما تقدَّم -، لكنَّه (**إِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِراعَهُ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ**)؛ أي: إذا احتاج إلى النَّوم قبيل الصُّبح والوقت ضيِّقٌ لا يكفي للرَّاحة أقام ﷺ ساعده لتكون منتصبةً، ووضع رأسه على كفِّه اهتمامًا بصلاة الفجر، ورعايةً لها؛ لأنَّ الإنسان إذا نام على هٰذه الصِّفة لا يستغرق في نومه، فواأسفَاه على أقوامٍ يرمي الواحد منهم برأسه على وسادته في وقتٍ متأخِّرٍ من اللَّيل غير مبالٍ، ولا مكترثٍ بصلاة الفَجر، والله المستَعان.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٥).



بَابُ مَا جَاءَ فِي عِبَادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

العبادة في أصل اللُّغة: الذُّلُّ، يقال: طريقٌ معبَّدٌ؛ أي: مذلَّلٌ، وهي في الشَّرع: غاية الذُّلِّ لله تعالى، مع الحبِّ والخضوع له ـ جلَّ وعلا ـ، والتَّرجمة هنا عامَّةٌ لكن الأحاديث الَّتي ساقها رَحِمَهُ اللهُ مختصَّة بقيام اللَّيل.

﴿٢٦١﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**»[1].

□ **قوله: (صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ)**؛ أي: صلَّى حتَّى تورَّمت قدماه ﷺ من طول القيام، فربَّما قرأ في الرَّكعة الواحدةِ البقرةَ والنِّساء.

□ **قوله: (فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَكَلَّفُ هَذَا)**؛ أي: هٰذا القيام الَّذي يحصل به التَّورُّم للقدمَين من طوله، **(وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ)**؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢﴾ [الفتح].

□ **قوله: (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا)**؛ أي: أنَّ غفرانَ الله ﷻ لذنبي المتقدِّم والمتأخِّر نعمةٌ من الله ﷻ، ومنَّةٌ عظيمةٌ تستوجب الشُّكرَ للمنعم، والشُّكرُ يكون بالقلب اعترافًا بالنِّعمة، وباللِّسان ثناءً على المنعم وحمدًا له، وبالجوارح تعبُّدًا لله ـ جلَّ جلاله ـ.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠)، ومسلم (٢٨١٩)، والمصنِّف في «جامعه» (٤١٢).

ذكر هنا مقامين: مقام العبوديَّة، ومقام الشُّكر، وقد أتمَّهما ﷺ على أكمل وجهٍ وأحسن حالٍ، فكان أتقى النَّاس لله وأعظمَهم عبادةً، وهو إمامُ الشَّاكرين وقدوةُ الحامدين.

ثمَّ إنَّ قيامَ العبد حتَّى تتورَّم قدماهُ محمولٌ هٰذا فيما إذا كان العبد لا يدخله مللٌ ولا سآمةٌ، وإلَّا فلا؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ يَقُولُ: خُذُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا»(١).

قال ابن حجر رحمه الله في هٰذا الحديث: «ومحلُّ ذلك ما إذا لم يُفضِ إلى المَلال؛ لأنَّ حال النَّبيِّ ﷺ كانت أكملَ الأحوال، فكان لا يملُّ من عباده ربِّه، وإن أضرَّ ذلك ببدنه، بل صحَّ أنَّه قال: (**وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**») كما أخرجه النَّسائي(٢) من حديث أنسٍ، فأمَّا غيره ﷺ فإذا خشي الملَل لا ينبغي له أن يكره نفسه، وعليه يُحمل قوله ﷺ: «**خُذُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا**»(٣).

﴿٢٦٢﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَتَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ جَاءَكَ أَنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا**».

﴿٢٦٣﴾ **حَدَّثَنَا** عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُومُ يُصَلِّي حَتَّى تَنْتَفِخَ قَدَمَاهُ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا رَسُولَ الله! تَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ:

---

(١) البخاري (١٩٧٠).
(٢) برقم (٣٩٤٩، ٣٩٥٠).
(٣) «فتح الباري» (٣/ ١٥).

«أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»(١).

﴿٢٦٤﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ، فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ، فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ وَثَبَ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ المَاءِ، وِإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ»(٢).

□ سؤال الأسود بن يزيد عن صلاة رسول الله ﷺ مبنيٌّ على رغبة السَّلف ـ رحمهم الله ـ في معرفة صلاة النَّبيِّ ﷺ باللَّيل؛ لأنَّ الاتِّباع يتوقَّف على معرفة هديه ﷺ.

□ **قولها**: (**كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ**) يبدأ أوَّل اللَّيل من الغروب، لكن المراد به هنا ما بعد صلاة العشاء؛ لأنَّه ﷺ كان يكره النَّوم قبلها، ويكره السَّمَر بعدها، فكان ينام بعد صلاة العشاء مباشرةً.

□ **قولها**: (**ثُمَّ يَقُومُ**)، وهٰذا القيام يكون بعد منتصف اللَّيل، كما جاء في «الصَّحيحين»(٣) من حديث عبد الله بن عَمْرو رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: **«أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ** عليه السلام، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ؛ وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»، فجزَّأ اللَّيل ستَّة أسداسٍ؛ الثَّلاثةُ الأسداس الأولى ينامها، ثمَّ يقومُ السُّدسين الرَّابع والخامس، ثمَّ ينام السُّدس الأخير، وذلك ليكون أنشطَ لفريضة الفجر.

□ **قولها**: (**فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ**)؛ أي: إذا بقي من اللَّيل سدسه

---

(١) أورد رحمه الله هٰذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين، وفي كلٍّ منهما كلامٌ يسيرٌ: ففي الأوَّل محمَّد بن عمرو بن علقمة، وهو صدوقٌ له أوهامٌ، وفي الثَّاني عيسى بن عثمان ـ شيخ المصنِّف ـ، وهو صدوقٌ، ويحيى بن عيسى الرَّملي، صدوقٌ يخطئ، لكنَّ كلًّا من الإسنادين يتقوَّى بالآخر، ويشهد له حديث المغيرة الَّذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩).

(٣) البخاري (١١٣١)، ومسلم (١١٥٩).

يوتر ﷺ، (ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ، فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ)؛ أي: إذا كان له حاجةٌ إلى زوجه عاشرها في ذلك الوقت، (فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ وَثَبَ)؛ أي: قام بنشاطٍ قويٍّ، وبهمَّةٍ عاليةٍ، والوثوبُ يكون من الإنسان في الأمر الَّذي له فيه رغبةٌ شديدةٌ، (فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ المَاءِ، وِإلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ).

﴿٢٦٥﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ الله ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ عَبْدُ الله بْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى فَفَتَلَهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ـ قَالَ مَعْنٌ: سِتَّ مَرَّاتٍ ـ ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ»[1].

□ **قوله**: (أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ) حرصًا منه ليرى بنفسه صلاة النَّبيِّ ﷺ وعبادته باللَّيل.

□ **قوله**: (فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ) نام مع النَّبيِّ ﷺ على وسادته، فوضع رأسه في عرض الوسادة، وهو في غاية الحرص أن يشاهد قيام النَّبيِّ ﷺ من اللَّيل، وجاء في بعض الرِّوايات أنَّه طلب من خالته ميمونة ﵂ أن توقظه إذا قام النَّبيُّ ﷺ ولم ينتبه، لكنَّه تنبَّه بنفسِه وقام.

□ **قوله**: (وَاضْطَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ فِي طُولِهَا)؛ أي: أنَّ النَّبيَّ ﷺ وزوجه

---

(١) انظر: (ح٢٥٨).

ميمونة اضطجعا في طول الوسادة، وفي هٰذا دلالةٌ على كمال تواضع النَّبيِّ ﷺ، وكمالِ حرصِهِ ونصحه؛ فإنَّه لما علِم من هٰذا الغُلام حرصَه الشَّديد ورغبته العظيمة في معرفة هديهِ تركه ينام معه في عرض الوسادة.

□ **قوله**: (**فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ**)، وهو بمعنى حديثي عائشة وعبد الله بن عمرو السَّابقين، **قوله**: (**فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ**) لينشط للنُّهوض والقيام؛ لأنَّ الإنسان إذا حرَّك يده على وجهه بعد القيام من النَّوم أحسَّ بشيءٍ من النَّشاط، **قوله**: (**ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ**) وهي آياتٌ جامعةٌ لمعانٍ عظيمةٍ من ذكر الله تعالى، والتَّفكُّر في مخلوقاته، وحُسن دعائه ومناجَاته، وما ندبَ إليه منَ العبادة، وما وَعَد على ذلك من الثَّواب، وتوعَّد على معصيته من العقاب ليكون ذلك تنشيطًا له على العبادة، (**ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقٍ**)؛ أي: قام من الفراش بعد قراءة هٰذه الآيات إلى شنٍّ معلَّق، والشَّنُّ هو القربة الَّتي تُصنع من الجلد، والماءُ الَّذي يكون في الشَّنِّ يكون فيه شيءٌ من البرودة، والماءُ الباردُ من أسباب النَّشاط بعد القيام من النَّوم.

□ **قوله**: (**فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رَأْسِي، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى فَفَتَلَهَا**)؛ أي: حرَّك اليد على الأذن تحريكًا يسيرًا، جاء في بعض الرِّوايات عن عباسٍ رضي الله عنه أنَّه قال: «إنَّما صنع ذلك ليُؤنِسني بيده في ظلمة اللَّيل»، يُستفاد من هٰذا أنَّ الحركة اليسيرة في الصَّلاة لا تؤثِّر على الصَّلاة.

□ **قوله**: (**فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ**)؛ أي: صلَّى اثنتي عشرة ركعةً بستِّ تسليماتٍ، (**قَالَ مَعْنٌ: سِتَّ مَرَّاتٍ ـ ثُمَّ أَوْتَرَ**) هٰذا تأكيدٌ من الرَّاوي على العدد، (**ثُمَّ اضْطَجَعَ**) هٰذا الاضطجاع كان في السُّدس الأخير من اللَّيل ليكون أنشط لأداء صلاة الفَجر، (**حَتَّى جَاءَهُ المُؤَذِّنُ**)؛ أي: بلالٌ رضي الله عنه، (**فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ**)، نافلة

الفَجر الَّتي تكون بعد الأذان، والسُّنَّة فيهما أن تخفَّفا، وكان ﷺ يقرأ فيهما بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وذلك ليفتتح عمل النَّهار بالتَّوحيد بنوعَيه؛ العمليِّ في سورة الكافرون، والعلميِّ في سورة الإخلاص، وكان يفتَتح عملَ اللَّيل بهاتين السُّورتين أيضًا، وذلك في الرَّكعتين اللَّتين يتنفَّل بهما بعد صلاة المغرب.

〈٢٦٦〉 **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً»(١).

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي من اللَّيل ثلاث عشرة ركعةً، وسيأتي من حديث عائشة ﵂ أنَّه ﷺ كان يصلِّي إحدى عشرة ركعةً، ومن حديثها أيضًا أنَّه ﷺ كان يصلِّي من اللَّيل تسع ركعات، وهو محمولٌ عند أهل العلم على أوقاتٍ متعدِّدةٍ، وأحوالٍ مختلفةٍ، فكان ﷺ يصلِّي ثلاث عشرة ركعةً، وقد ينقص أحيانًا لأسبابٍ فلا تعارض، أو أنَّ مَن ذكر الإحدى عشرة ركعةً لم يعدَّ الرَّكعتين الخفيفتَيْن اللَّتين يفتَتح بهما صلاته من اللَّيل.

〈٢٦٧〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ، أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً(٢).

▫ فيه بيانُ أنَّه ﷺ لا يُوتر في النَّهار، فإذا نام عن صلاة اللَّيل صلَّى في الضُّحى ثنتي عشرة ركعةً؛ لأنَّه كان يصلِّي في اللَّيل إحدى عشرة ركعةً، فلا يوتر في النَّهار، بل يشفِّع الوتر.

فيؤخذ من هٰذا الحديث أنَّ من نام عن حزبه من اللَّيل؛ فإنَّه يصلِّيه في

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٨)، ومسلم (٧٦٤)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٤٢).

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٤٥).

النَّهار ما بين طلوع الشَّمس إلى الظُّهر، وهو وقت صلاة الضُّحى، فإذا كان يوتر بسبعٍ يصلِّي في الضُّحى بثمانٍ، وإذا كان يوتر بتسعٍ يصلِّي في الضُّحى عشرًا، وإذا كان يوتر بإحدى عشر ركعةً يصلِّي في الضُّحى ثنتَيْ عشرة ركعةً، فمَن فعل ذلك كُتبت له كأنَّما قامها من اللَّيل.

٢٦٨ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ - يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ**»[1].

▫ فيه أنَّ مَن أراد الصَّلاة باللَّيل بعد قيامه منَ النَّوم فليفتَتحها بركعتين خفيفتين؛ فإنَّ ذلك أنشط له في صلاته لما فيهما مِن طَردِ النَّوم والنُّعاس، وكان النَّبيُّ ﷺ يفعل ذلك.

٢٦٩ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، (ح)، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ الله بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: «لأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً»[2].

▫ **قوله**: (**لأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ**) فيه حرص الصَّحابة ﷺ على معرفة هدي النَّبيِّ ﷺ في قيامه من اللَّيل، **قوله**: (**فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ**) الفُسطاط: الخيمة، وهٰذا يدلُّ أنَّ رَمْقَهُ لصلاة النَّبيِّ ﷺ لم يكن في الحضر، وإنَّما كان في سفرٍ، وليس معه إحدى زوجاته، وإلَّا لم يكن زيدٌ ﷺ ليفعل ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم (٧٦٨).
(٢) أخرجه مسلم (٧٦٥).

□ **قوله: (فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ)** هاتان الرَّكعتان هما المشار إليهما في حديث أبي هريرة المتقدِّم في **قوله: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ)**، **قوله: (ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ)** كرَّرها ﷺ ثلاث مرَّاتٍ مبيِّنًا طول الرَّكعتين، فكان ﷺ يُطوِّل في قيامه كما يأتي بيانه؛ وهاتان الرَّكعتان هما أطول ما يكون منه ﷺ في صلاة اللَّيل، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دَونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً)؛ أي: أنَّ طول الصَّلاة يبدأ يقِلُّ وينقُص.

ذكر زيدٌ ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى ثلاث عشرة ركعةً بدءًا بالرَّكعتين الخفيفتين، وسبق نحوه عن ابن عبَّاس ﷺ، والجمع بين هٰذا وبين قول عائشة ﷺ: «مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً»: أنَّ الإحدى عشرة ركعةً بدون هاتين الرَّكعتين الخفيفتين.

〈٢٧٠〉 **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلَ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالتْ عَائِشَةُ: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ! **«إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»**(١).

□ **قولها: (مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً)**، لم تعدَّ في هٰذا الرَّكعتين الخفيفتين اللَّتين كان ﷺ يفتتح

---

(١) أخرجه البخاري (١١٤٧)، ومسلم (٧٣٨)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٣٩).

بهما قيام اللَّيل؛ لأنَّها فصَّلت فقالت: (**يُصَلِّي أَرْبعًا لَا تَسْأَل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلَ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا**) فلا يعارض هٰذا ما سبق من أنَّه ﷺ صلَّى ثلاث عشرة ركعة.

▫ **قولها**: (**يُصَلِّي أَرْبعًا لَا تَسْأَل عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلَ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ**) لكن الأربع الثَّانية أقصر من الأربع الأُول كما يوضِّح ذلك حديثُ زيد بن خالد ﷺ حيث **قال**: (**وَهُمَا دونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا**).

▫ **قوله**: (**إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنامُ قَلبِي**)؛ أي: أنَّه ﷺ وإنْ نامت عيناه فقلبُهُ مستيقظٌ.

〈٢٧١〉 **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ»[1].

〈٢٧٢〉 **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، نَحْوَهُ (ح)، وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، نَحْوَهُ.

▫ هٰذا الحديث أورده المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ من ثلاثة طرقٍ، كلُّها عن مالكٍ، عن ابن شهابٍ، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وهو بمعنى الحديث المتقدِّم «أنَّه ﷺ كان يصلِّي من اللَّيل إحدى عشرة ركعةً».

وقد أشار بعضُ أهل العلم هنا إلى لطيفةٍ، وهي أنَّ عدد ركعات صلاة النَّبيِّ ﷺ مِن قيام اللَّيل كان مساويًا لعدد ركعاتِ الصَّلاة المفروضَة في النَّهار، وهي الظُّهر والعَصر والمغرب.

هٰذا وقَد روى البخاري[2] وغيره عن النَّبيِّ أنَّه قال: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**»، وهٰذا

---

(١) أخرجه البخاري (٩٩٤)، ومسلم (٧٣٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٤٠).

(٢) برقم (٩٩٠).

مطلقٌ يدلُّ على أنَّ صلاة اللَّيل لا تقيَّد بعددٍ، وإن كان العددُ الَّذي واظب عليه النَّبيُّ ﷺ أفضلَ وأكملَ، لكنَّه لا يدلُّ على المنع من الزِّيادة عليه.

□ **قولها: (فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ)**؛ أي: إذا فرغ من صلاة الوتر نام على شقِّه الأيمن، قال ابن حجرٍ: «وأمَّا ما رواه مسلمٌ من طريق مالكٍ، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة أنَّه ﷺ اضطجع بعد الوتر؛ فقد خالفه أصحاب الزُّهري[1] عن عروة فذكروا الاضطجاع بعد الفَجر، وهو المحفوظُ ولم يُصِبْ من احتجَّ به على ترك استِحباب الاضطجاع».

﴿٢٧٣﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَص، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ»[2].

﴿٢٧٤﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الأَعْمَشِ، نَحْوَهُ.

□ **قولها: (كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ)** هٰذا لا يُعارض ما تقدَّم عنها وعن غيرها أنَّه ﷺ كان يصلِّي إحدى عشرة ركعةً، أو أنَّه يصلِّي ثلاث عشرة ركعةً كما سبق بيانه.

﴿٢٧٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، «أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ: فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعَهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: لِرَبِّيَ الْحَمْدُ، لِرَبِّيَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا

---

(١) كشُعيبٍ عن الزُّهري ـ مثلًا ـ عند البخاري (٩٩٤).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٤٤٣)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٣٦٠).

مِنْ قِيامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى، سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثُمَّ رَفَعَ رأْسَهُ، فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي، حَتَّى قَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالمَائِدَةَ أَوِ الأَنْعَامَ»، شُعْبَةُ الَّذي شَكَّ فِي المَائِدَةِ وَالأَنْعَامِ[1].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو حَمْزَةَ اسْمُهُ: طَلحَةُ بْنُ يَزِيْدَ، وأَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ اسْمُهُ: نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ.

□ **قوله**: (**فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ ذُو المَلَكُوتِ وَالجَبَرُوتِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ**) هٰذه كلُّها أوصاف تعظيمٍ لله ﷻ، فهو صاحب الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة، فالملَكوت من الملك والجبروت من الجبر، فهو ﷻ الملك الجبَّار.

□ (**ثُمَّ قَرَأَ البَقَرَة**) كاملةً، (**ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعَهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ**) هٰذا فيه طول ركوعه ﷺ، وكان يكرِّر: «سبحان ربِّي العظيم» تعظيمًا للرَّبِّ ـ جلَّ جلاله ـ؛ لأنَّ الرُّكوع محلُّ تعظيمٍ له ﷻ، ويطوِّله حتَّى يكون نحوًا من القيام.

□ (**ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ**)؛ يعني: أنَّ الاعتدال الَّذي بعد الرُّكوع يقف فيه ﷺ طويلًا نحوًا من الرُّكوع، (**وَكَانَ يَقُولُ: لِرَبِّي الحَمْدُ، لِرَبِّيَ الحَمْدُ**)، (**ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيامِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى، سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى**)؛ أي: يكرِّر ذلك في سجوده هٰذا الطَّويل.

□ (**ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ، فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ، وَكَانَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي، حَتَّى قَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالمَائِدَةَ أَوِ الأَنْعَامَ**).

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٧٤)، وفي إسناده مبهمٌ، وهو الرَّجل الَّذي من بني عبس، وجاء في رواية الطَّيالسي (١/ ٣٣٢) للحديث التَّصريحُ بأنَّه صِلة بن زُفَر، وهو ثقةٌ؛ فالإسناد صحيحٌ.

▫ **قوله: (شُعْبَةُ الَّذي شَكَّ فِي المَائِدَةِ وَالأَنْعَامِ)**؛ أي: شكَّ؛ أيُّ السُّورتين ذُكرت في الحديث.

▫ **(قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو حَمْزَةَ اسْمُهُ: طَلحَةُ بْنُ يَزِيْدَ، وَأَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ اسْمُهُ: نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ)** أتى بها للتَّفريق بين أبي حمزة وأبي جمرة.

٢٧٦ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمدِ ابْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ العَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي المُتَوكِّلِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «قَامَ رَسُولُ الله ﷺ بِآيَةٍ مِنَ القُرْآنِ لَيْلَةً»[١].

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قام بآيةٍ واحدةٍ من القرآن ليلةً، وجاء في «مسند الإمام أحمد»[٢] من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ «صَلَّى لَيْلَةً، فَقَرَأَ بِآيَةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يَرْكَعُ بِهَا وَيَسْجُدُ بِهَا: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة]»، وهٰذا يدلُّ على مشروعيَّة تكرار الآية الواحدة، أو السُّورة الواحدة في الرَّكعة الواحدة، أو في اللَّيلة الواحدة.

قال ابن القيِّم رحمه الله: «فلو علم النَّاس ما في قراءة القُرآن بالتَّدبُّر لاشتغلوا بها عن كلِّ ما سواها، فإذا قرأه بتفكُّرٍ حتَّى مرَّ بآيةٍ وهو محتاجٌ إليها في شفاء قلبه كرَّرها ولو مائة مرَّةٍ، ولو ليلةً، فقراءة آيةٍ بتفكُّرٍ وتفهُّمٍ خيرٌ من قراءة ختمةٍ بغير تدبُّرٍ وتفهُّمٍ، وأنفع للقَلب وأدعى إلى حصول الإيمان، وذوق حلاوة القرآن، وهٰذه كانت عادة السَّلف يردِّد أحدُهم الآية إلى الصَّباح»[٣].

٢٧٧ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَلَمْ يَزَل قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ، قِيلَ لَهُ: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَدَعَ النَّبِيَّ ﷺ»[٤].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٤٤٨). (٢) برقم (٢١٣٢٨).
(٣) «مفتاح دار السَّعادة» (١/ ١٨٧).
(٤) أخرجه البخاري (١١٣٥)، ومسلم (٧٧٣).

﴿٢٧٨﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، نَحْوَهُ.

▫ فيه بيان طول صلاة النَّبيِّ ﷺ في اللَّيل، وهو نظير ما تقدَّم في أحاديث زيد بن خالد وعائشة وحذيفة ﷺ.

ومن فوائد هٰذا الحديث أنَّ مخالفةَ الإمام تعدُّ منَ الأمور السَّيِّئة، ولهٰذا قال ﷺ: (**هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ**).

﴿٢٧٩﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ، ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ»(١).

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي وهو جالسٌ لتعبٍ، أو مرضٍ، أوكبرٍ، أو نحو ذلك، فيقرأ ﷺ وهو جالسٌ ما يقرأه في قيامه، حتَّى إذا بقي من الرَّكعة مقدار ثلاثين آيةً، أو أربعين، قام فأكمل القراءةَ، ثمَّ ركع وسجد.

﴿٢٨٠﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ عَنْ تَطَوُّعِهِ، فَقَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، ولَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ»(٢).

▫ جوابها هنا يخالف الرِّواية المتقدِّمة عنها، قال الحافظ ابن حجر ﷺ في كتابه «فتح الباري»(٣): «وقد روى مسلمٌ من طريق عبد الله بن شَقيقٍ، عن عائشة في صفة تطوُّعه ﷺ، وفيه: «وكان إذا قرأ وهو قائمٌ ركَع وسجَد وهو

(١) أخرجه البخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٣١)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٧٤).
(٢) أخرجه مسلم (٧٣٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٧٥).
(٣) (٨/ ٥٨٥).

قائمٌ، وإذا قَرأ قاعدًا ركَع وسجَد وهو قاعدٌ، وهٰذا محمولٌ على حالته الأولى قبل أن يدخُل في السِّنِّ جمعًا بين الحديثَيْن».

وصلاةُ الرَّجل القاعد على النِّصف من صلاة القائم، لكنَّ النَّبيَّ ﷺ مستثنًى من ذلك؛ فإنَّ صلاته قاعدًا لا ينقص أجرُها عن صلاته قائمًا؛ لما رواه مسلمٌ في «صحيحه»[(١)] من حديث عبد الله بن عَمْرو رضي الله عنهما أنَّه قال: حُدِّثت أنَّ رسول الله ﷺ قال: **(صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ)** قال: فأتيته فوجدتُه يصلِّي جالسًا، فوضعتُ يدي على رأسه فقال: ما لَك يا عبدَ الله بن عمرو؟! قلتُ: حدِّثتُ يا رسول الله! أنَّك قلتَ: **(صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ)**»، وأنت تصلِّي قاعدًا، قال: **(أَجَلْ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ)**.

〈٢٨١〉 **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا»[(٢)].

□ قولها: **(كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا)**، المراد بالسُّبْحة هنا النَّافلة، فالنَّافلة تسمَّى سُبحةً لما فيها من التَّسبيح، فهو من باب تسمية الشَّيء ببعض أجزائه، فكانَ رسولُ الله ﷺ يصلِّي نافلتَه قاعدًا، وذلك في آخر حياته لمَّا ثقُل.

□ قولها: **(وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرَتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا)** بسبب التَّرتيل والتَّرسُّل والتَّدبُّر، فإذا مرَّ بآيةٍ فيها عذابٌ تعوَّذ بالله ـ تبارك وتعالى ـ، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها تسبيحٌ سبَّح، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها رحمةٌ سأل اللهَ من رحمته، فتكون السُّورة بذلك أطول من الَّتي أطول منها.

〈٢٨٢〉 **حَدَّثَنَا** الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ

---

(١) برقم (٧٣٥).

(٢) أخرجه مسلم (٧٣٣)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٧٣).

مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ».

▫ فيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ أكثَر صلاتِه وهو جالسٌ، وذلك عند قُرب وفاته؛ لأنَّه كبُر وثقُل.

﴿٢٨٣﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ فِي بَيْتِهِ»(١).

▫ هذا في السُّنن الرَّواتب؛ والأحاديثُ الَّتي قبله في نافلته ﷺ في اللَّيل، وسيأتي عن ابن عُمَر أيضًا ذِكرُ ركعتَين قبل الفجر، فهٰذه عشر ركعاتٍ تسمَّى الرَّواتب، وهي سنَّةٌ مؤكَّدةٌ، وأجرُها عند الله عظيمٌ.

وسيأتي من حديث عائشة رضي الله عنها أنَّه ﷺ كان يصلِّي قبل الظُّهر أربعًا، فمن أهل العلم مَن حمل ذلك على حالين فمرَّةً يصلِّي أربعًا كما روت عائشة، ومرَّةً يصلِّي ثنتَين كما روى ابن عُمر رضي الله عنهما.

﴿٢٨٤﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ وَيُنَادِي المُنَادِي»(٢)

قَالَ أَيُّوبُ: وَأُرَاهُ قَالَ: خَفِيفَتَيْنِ.

▫ فيه ذِكرُ نافلة النَّبيِّ ﷺ قبل صلاة الفجر، وهي تتمَّة العشر الرَّكعات، فابن عُمَر رضي الله عنهما رأى النَّبيَّ ﷺ يصلِّي ثماني ركعاتٍ، وأخبرته أخته حفصة زوج النَّبيِّ ﷺ براتبة الفجر؛ لأنَّه كان يصلِّيها في بيته فأصبحت عشرًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٧٢٩)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٢٥).

(٢) وهو جزءٌ من الحديث الَّذي قبله.

وهاتان الرَّكعتان يصلِّيهما المسلم بعد طلوع الفجر وبعد نداء المنادي للصَّلاة، والسُّنَّة فيهما أن تُصَلَّيا خفيفتين فلا يُطال فيهما، والسُّنَّة فيهما أيضًا أن يُقرأ في الأولى بـ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، وفي الثَّانية بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

وقد جاء في حديث أبي الدَّرداء وأبي ذرٍّ رضي الله عنهما في «جامع الترمذي» عن رسول الله ﷺ عن الله ﷻ أنَّه قال: **«ابنَ آدمَ! ارْكَعْ لِي مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَكْفِكَ آخِرَهُ»**(١)، قال ابن القيِّم في «زاد المعاد»(٢): «سمعت شيخ الإسلام ابن تيميَّة يقول: هٰذه الأربع عندي هي الفَجر وسنَّتها».

والَّذي يكرمُه الله ﷻ فيؤدِّي في أوَّل النَّهار صلاة الفَجر، ويصلِّي قبلها النَّافلةَ يُكفى النَّهارَ كلَّه، وهٰذا ثوابٌ عظيمٌ لا ينبغي لعاقلٍ أن يفوِّتَه على نفسه.

٢٨٥ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الفَزَارِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بِرَكْعَتَيِ الغَدَاةِ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ»(٣).

▫ حديث ابن عُمَر رضي الله عنهما فيه الجمع بين ما تقدَّم في الحديثين السَّابقين.

▫ **وقوله: (وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ)**؛ أي: لأنَّه كان يصلِّيهما في البيت.

٢٨٦ **حَدَّثَنَا** أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الله بنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ العِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الفَجْرِ ثِنْتَيْنِ»(٤).

---

(١) (ح٤٧٥).
(٢) (٣٤٨/١).
(٣) انظر: (ح٢٨٣).
(٤) انظر: (ح٢٨٠).

▫ في هٰذه الرِّواية ذكرت عشر ركعاتٍ، وجاءت روايةٌ أخرى في «صحيح مسلم»[(١)] بلفظ: «كان يصلِّي في بيتي قبل الظُّهر أربعًا، ثمَّ يخرج فيصلِّي بالنَّاس، ثمَّ يدخل فيصلِّي ركعتين»، وهٰذا هو المحفوظ عن عائشة ﵂ فيكون المجموع ثنتي عشرة ركعةً، وأمَّا صلاة ركعتَين قبل الظُّهر؛ فقد ثبتت في حديث ابن عُمَر ﵄ المتقدِّم، وكلٌّ منهما أخبرَ بما رأى، فيُحمَل على حالين مختلفين، فأحيانًا يصلِّي ركعتين وأخرى يصلِّي أربعًا، أو يُحمل على مكانين مختلفَين؛ فإن صلَّاها في البيت جعلَها أربعًا، وإن صلَّاها في المسجد جعلَها ركعتَين.

وجاء في «صحيح مسلم»[(٢)] من حديث أمِّ حبيبة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ»**.

وهٰذا يوافق حديث عائشة ﵂ برواية مسلمٍ، وينبغي للمسلم أن يحرص على هؤلاء الرَّكعات لينال هٰذا الأجر العظيم.

﴿٢٨٧﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ، يَقُولُ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ مِنَ النَّهَارِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ ذَلِكَ مِنَّا صَلَّى، فَقَالَ: كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ العَصْرِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى المَلَائِكَةِ المُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ المُؤْمِنِينَ وَالمُسْلِمِينَ»[(٣)].

▫ **قوله: (سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ الله مِنَ النَّهَارِ)**، هٰذا السُّؤال ونظيره

(١) برقم (٧٣٠).
(٢) برقم (٧٢٨).
(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٥٩٩).

يدلُّ على حرص السَّلف ـ رحمهم الله تعالى ـ على معرفة هدي النَّبيِّ ﷺ من أجل الاقتداء به ﷺ.

□ **قوله: (إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَلِكَ)** من حيث المواظبة والخشوع، وتمام الصَّلاة وكمالها، وكمال المحافظة عليها والعناية بها.

□ **قوله: (فَقُلْنَا: مَنْ أَطَاقَ ذَلِكَ مِنَّا صَلَّى)**؛ أي: أنَّ الرَّغبة في معرفة ذلك قائمةٌ، فمن أطاق ذلك منَّا صلَّى، وفاز بأجرها وثوابها.

□ **قوله: (كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا)** يشير إلى جهة المشرق، **(كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا)**؛ أي: من جهة المغرب، **(عِنْدَ العَصْرِ)**؛ أي: إذا كانت هيئة الشَّمس، وهي في المشرق كهيئتها لما تكون في جهة المغرب وقت العصر، يقصد بهٰذا وقت الضُّحى، **(صَلَّى رَكْعَتَيْنِ)**؛ أي: صلاة الضُّحى.

□ **قوله: (وَإِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا)**؛ أي: من الشَّرق، **(كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ)**؛ أي: قبل الزوَّال، **(صَلَّى أَرْبَعًا)**، والمراد بهٰذا ـ كما ذكره بعض الشُّرَّاح ـ صلاة الأوَّابين الَّتي تُصَلَّى حين تَرمَضُ الفِصال، وهٰذا كلُّه في الضُّحى.

□ **قوله: (وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا)**؛ أي: يصلِّي بعد آذان الظُّهر، وقبل الإقامة أربعًا، وهٰذه راتبة الظُّهر، وهو موافقٌ لما جاء في حديثي عائشة وأمِّ حبيبة السَّابقَين.

□ **قوله: (وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ)**؛ أي: يصلِّي بعد الظُّهر ركعتين، **قوله: (وَقَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا)**؛ أي: ويصلِّي قبل العصر أربعًا، وهٰذه ليست من الرَّواتب، وقد ورد فيها فضلٌ عظيمٌ، فيما رواه الإمام أحمد[1] وغيره من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«رَحِمَ اللهُ امْرَءًا صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا»**.

□ **قوله: (يَفْصِلُ بَيْنَ كَلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى المَلَائِكَةِ المُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ،**

---

(١) «المسند» (٥٩٨٠).

وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ)، يحتمل أنَّ المراد بذلك ما جاء في التَّشهد: «**السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ**»؛ فهٰذا يشمل الملائكة والصَّالحين من عباد الله.

ويحتمل أنَّ المراد بالتَّسليم: ما يحصل به تحليل الصَّلاة؛ لأنَّ تحريمها بالتَّكبير وتحليلها بالتَّسليم؛ أي: أنَّه يسلِّم عن يمينه وعن شماله، وهٰذا هو الأوضح والأقرب، ويدلُّ عليه ظاهر السِّياق؛ **لقوله**: **(يَفْصِلُ بَيْنَ كَلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ)**، ولقوله في الحديث السَّابق: «**صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى**»، وفي روايةٍ: «**وَالنَّهَارِ**»؛ يعني: أنَّه يفصل بين كلِّ ركعتين بالتَّسليم.

❊ ❊ ❊



بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى

صلاة الضُّحى لها مكانتها العظيمة، وهي من جملة صلوات التَّطوُّع الَّتي جاءت السُّنَّة بالحثِّ عليها والتَّرغيب في فعلها وبيان ثوابها، فمن الأحاديث الواردة في بيان أهميَّة هٰذه الصَّلاة:

ما جاء في «صحيح البخاري»[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ»، في هٰذا دليلٌ أنَّ صلاة الضُّحى ممَّا أوصى به النَّبيُّ ﷺ.

وما جاء في «صحيح مسلم»[2] من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى**»، فركعتا الضُّحى تجزئ صدقةً عن هٰذه الأعضاء الَّتي يُطلب من كلِّ مسلمٍ كلَّ يومٍ تطلع فيه الشَّمس أن يتصدَّق صدقاتٍ بعددها، ومعنى الحديث: أنَّ تركيبَ هذه العظام وسلامتها مِن أعظم نعم الله على عبده، فيحتاج كلُّ عظمٍ منها إلى صدقةٍ يتصدَّق ابنُ آدم عنه، ليكونَ ذلك شكرًا لهذه النِّعمة، وفي هذه الصَّلاة تتحرَّك الأعضاء كلُّها خاضعةً متذلِّلةً لله ـ تبارك وتعالى ـ، فتكون مجزئًا في شكر نعمَة سلامَة هذه الأعضاء.

وما جاء في «صحيح مسلم»[3] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ

---

(١) برقم (١١٧٨).
(٢) برقم (٧٢٠).
(٣) برقم (٧٤٨).

قال: «**صَلَاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ**»، وهٰذا الوقت هو أفضل أوقات أدائها، وذلك عندما تشتدُّ حرارة الشَّمس، وتبدأ الفصال ـ وهي صغار الإبل ـ تحسُّ بحرارتها، وإن كان وقتها يبدأ من طلوع الشَّمس وارتفاعها مقدار رمحٍ؛ أي: بعد طلوع الشَّمس بربع ساعةٍ تقريبًا، ويمتدُّ إلى استواء الشَّمس في كبد السَّماء؛ أي: قبل الزَّوال بنحو عشر دقائق، وهٰذا كلُّه وقتٌ لها، فوقتها واسعٌ.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ جملةً من الأحاديث في فضل صلاة الضُّحى، ثمَّ قال: «وهٰذه الأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ وَأَمْثَالُهَا تُبَيِّنُ أَنَّ الصَّلَاةَ وَقْتَ الضُّحَى حَسَنَةٌ مَحْبُوبَةٌ»(١).

﴿٢٨٨﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: «قُلتُ لِعَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

▫ فيه بيان أنَّه ﷺ كان يصلِّي الضُّحى أربعًا، وأنَّه يزيد من الرَّكعات ما شاء الله على هٰذا العدد، ولهٰذا إذا تيسَّر للمسلم أن يصلِّي ركعتين، أو يصلِّي أربع ركعاتٍ، أو يصلِّي ستَّ ركعاتٍ أو ثمانيَ ركعاتٍ فلا حرج عليه، فكلُّ ذلك جاءت به السُّنَّة، قيل: إنَّ أكثرها ثمان ركعاتٍ، وقيل: أكثرها ثنتا عشرة ركعةً، وقيل: ليس لأكثرها حدٌّ، بل للإنسان أن يتنفَّل ما تيسَّر له في هٰذا الوقت.

﴿٢٨٩﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ المُثنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الزِّيَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الرَّبِيعِ الزِّيَادِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ»(٣).

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٨٤). (٢) أخرجه مسلم (٧١٩).

(٣) في إسناده حكيم بن معاوية، وهو مستورٌ، وزياد بن عبيد الله، وهو مقبولٌ، لكن رواه الطبراني في «الأوسط» (١٢٧٦) عن عمر بن خالد بن عباد، عن زياد بن عبيد الله بن الربيع، عن الحسن، عن أنس رضي الله عنه.

□ فيه أنَّها ستُّ ركعاتٍ، وهو لا يتعارض مع ما تقدَّم عن أمِّ المؤمنين عائشة؛ لأنَّها قالت: «وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ ﷻ»، فهو يصلِّي أربعًا، ويصلِّي ستًّا، ويزيد ما شاء الله.

﴿٢٩٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمُّ هَانِئٍ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ فَاغْتَسَلَ فَسَبَّحَ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، مَا رَأَيْتُهُ ﷺ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»[1].

□ **قولها: (فَسَبَّحَ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ)**؛ أي: صلَّى ثماني ركعاتٍ، وهٰذا من تسمية الشَّيء ببعض أفراده، فتسمَّى الصَّلاة «سُبحة»، وتسمَّى «سجدة».

وهٰذا العدد داخلٌ في عموم قول عائشة ﵂: «ويزيد ما شاء الله».

□ **قولها: (مَا رَأَيْتُهُ ﷺ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ)**؛ أي أنَّه ﷺ كان يخفِّف فيها إلَّا أنَّه كان يركع حتَّى يطمئنَّ راكعًا، ويسجد حتَّى يطمئنَّ ساجدًا، وهٰذا التَّخفيف خلاف صلاته ﷺ باللَّيل فإنَّه كان يطيلها كما سبق بيانه.

﴿٢٩١﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: «أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ»[2].

□ **قولها: (لَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ)**؛ أي: إلَّا أن يكون جاء من سفر.

هٰذا الحديث يخالف ظاهره الأحاديث الَّتي تثبت صلاتَهُ ﷺ الضُّحى، وقد قال أهلُ العلم: الأحاديث الَّتي جاءت في صلاة الضُّحى على ثلاثة أقسام:

(١) أخرجه البخاري (١١٠٣)، ومسلم (٣٣٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٤٧٤).
(٢) أخرجه مسلم (٣٣٦).

القسم الأوَّل: الَّذي فيه الإثبات مطلقًا كقول عائشة ﵂ لما سئلت: «أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ الله ﷿».

القسم الثَّاني: الَّذي جاء مقيَّدًا بمجيئه من السَّفر، كقولها ﵂: «إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ».

القسم الثَّالث: النَّفي مطلقًا كقولها ﵂: «وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ»(١)، نفت رؤيتها لصلاة النَّبيِّ ﷺ الضُّحى، ولم تنفِ ثبوت الصَّلاة؛ لأنَّها ثبتت عندها هٰذه الصَّلاة عن النَّبيِّ ﷺ بالرِّواية لا بالرُّؤية.

وهٰذا يدلُّ على أنَّه ﷺ لم يكن يداوم على هٰذه الصَّلاة، لهٰذا لم تره عائشة ﵂ يصلِّيها، لكنَّه ﷺ حثَّ أبا هريرة ﵁ على المداومة عليها، ولهٰذا قال ابن تيميَّة ﵀: «فهل الأفضل المداومة عليها كما في حديث أبي هريرة؟ أو الأفضل ترك المداومة اقتداءً بالنَّبيِّ ﷺ؟ هٰذا ممَّا تنازعوا فيه، والأشبه أن يقال: مَن كان مداومًا على قيام اللَّيل أغناه عن المداومة على صلاة الضُّحى، كما كان النَّبيُّ ﷺ يفعل، ومن كان ينام عن قيام اللَّيل فصلاة الضُّحى بدل عن قيام اللَّيل»(٢).

﴿٢٩٢﴾ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ البَغْدَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ: لَا يَدَعُهَا، وَيَدَعُهَا حَتَّى نَقُولَ: لَا يُصَلِّيهَا»(٣).

□ فيه بيان أنَّه لم يُعهد عنه ﷺ المداومة على صلاة الضُّحى، وإنَّما كان ﷺ يصلِّيها أحيانًا ويتركها أخرى.

﴿٢٩٣﴾ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، عَنْ هُشَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ،

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٨). (٢) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٨٤).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٤٧٧)، وفي إسناده محمَّد بن ربيعة، وهو صدوقٌ، وفضيل بن مرزوق، وهو صدوقٌ يهم، وعطيَّة العوفي، وهو ضعيفٌ يدلِّس، فالحديث ضعيف الإسناد.

عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنْ قَرْثَعٍ الضَّبِّيِّ، أَوْ عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ قَرْثَعٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى تُصَلَّى الظُّهْرُ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ، قُلْتُ: أَفِي كُلِّهِنَّ قِرَاءَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: هَل فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: لَا»(١).

﴿٢٩٤﴾ أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ، عَنْ قَزَعَة، عَنْ قَرْثَعٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

□ **قوله**: (**إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الأَرْبَعَ رَكَعاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ**)؛ أي: تداوم على أربع ركعاتٍ عند الزَّوال، والمراد بقوله عند الزَّوال؛ أي: بعده كما في حديث عبد الله بن السَّائب رضي الله عنه الآتي: «**كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهرِ**»، وهي راتبة الظُّهر القبليَّة، فهٰذا الحديث والَّذي بعده إلى نهاية التَّرجمة يتعلَّقان بقبليَّة الظُّهر، وليس بصلاة الضُّحى.

□ **قوله**: (**إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى تُصَلَّى الظُّهْرُ**)؛ أي: لا تُغلق أبوابُ السَّماء في هٰذا الوقت، بل تكون مفتوحةً حتَّى تصلَّى الظُّهر، ففي هٰذا حثٌّ على المحافظة على الأربع الرَّكعات الَّتي تكون بعد زوال الشَّمس إلى إقامة صلاة الظُّهر، (**فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعةِ خَيْرٌ**) والصَّلاة من أعظم الخير وأجلِّه، **قوله**: (**قُلتُ: أَفِي كُلِّهِنَّ قِرَاءَةٌ**)؛ أي: هل في كلِّ الرَّكعات قراءة؟ (**قَالَ: نَعَمْ**)؛ أي: يقرأ الفاتحة ويقرأ بعدها، (**قُلتُ:**

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٥٣٢)، وأخرجه ابن ماجه (١١٦٨)، وفي إسناده عبيدة بن مُعتبٍ، وهو ضعيفٌ، ويشهد له الحديث الآتي بعده، إلَّا ذكر عدم تسليمٍ فاصلٍ تفرَّد به عبيدة ولم يتابع عليه.

هَل فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ؟ قَالَ: لَا) هٰذا يفيد أنَّها تُصلَّى بدون تسليم فاصل، والأَوْلى أن تُصلَّى بتَسليم فاصل لعُموم قوله ﷺ: **«صَلَاةُ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى»**(١).

﴿٢٩٥﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ ابْنِ أَبِي الوَضَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ الجَزرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ»(٢).

◻ حديث عبد الله بن السَّائب ﷺ بمعنى حديث أبي أيُّوب الأنصاري المتقدِّم، وفيه ما يدلُّ صراحةً على أنَّ الأربع الَّتي كان يداوم عليها النَّبيُّ ﷺ هي راتبة الظُّهر القبليَّة، وفيه الحثُّ على صلاة هٰذه الأربع ركعاتٍ قبل صلاة الظُّهر.

﴿٢٩٦﴾ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، «أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيهَا عِنْدَ الزَّوَالِ وَيَمُدُّ فِيهَا».

◻ تقدَّم هٰذا الحديث مطوَّلًا في آخر التَّرجمة السَّابقة؛ **وقوله: (وَيَمُدُّ فِيهَا)**؛ أي: يطيل فيها القراءة، ويطيل الرُّكوع والسُّجود.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٥٩٧) وغيره، قال ابن بازٍ ﷺ في «مجموع فتاويه» (٣٤/١٢): «بإسنادٍ صحيحٍ».

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٤٧٨).



بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي البَيْتِ

▫ صلاة التَّطوُّع في البيت أفضل من صلاتها في المسجد، ولو كان المسجد أحد المساجد الثَّلاثة الَّتي يضاعف فيها الأجر، والصَّلاة في البيوت حياةٌ لها، وإذا خلَت من ذلك فهي ميِّتةٌ، ولهٰذا يُستحبُّ للمسلم أن يجعل صلاته النَّافلة في بيته، أمَّا الفرض فيجب أن يصلِّيها في المساجد مع جماعة المسلمين.

ومن فوائد صلاة النَّافلة في البيت: أنَّها تحرِّك في الصِّغار من البنين والبنات الرَّغبة في الصَّلاة، وتطرد من البيت الشَّياطين، وبها تحصل الطُّمأنينة في البيت والخير والبركة، وغير ذلك من الثِّمار.

〈٢٩٧〉 **حَدَّثَنَا** عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ العَلَاءِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي وَالصَّلَاةِ فِي المَسْجِدِ قَالَ: «قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ المَسْجِدِ، فَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي المَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً»(١).

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٣٣)، وأبو داود في «سُننه» (٣١١)، وابن ماجه في «سُننه» (٦٥١)، وفي إسناده معاوية بن صالح، وهو صدوقٌ له أوهامٌ، وشيخه العلاء بن الحارث، صدوقٌ اختلط، لكنَّ الحديث صحيحٌ لوجود ما يشهد له؛ ومن ذلكم ما جاء في «صحيح البخاري» (٧٣١) من حديث زيد بن ثابتٍ، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: **«صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا المَكْتُوبَةَ»**، وما جاء في «الصَّحيحين» [البخاري (٤٣٢)، ومسلم (٧٧٧)] عن ابن عمر ﵄، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»**، وفي الباب أحاديث أخرى سوى ما ذُكر.

▫ أورد رَحِمَهُ اللَّهُ تحت هٰذه التَّرجمة حديثًا واحدًا عن عبد الله بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في بيان أنَّ صلاة الرَّجل النَّافلة في بيته أفضل، حتَّى لو كان بيت الإنسان ملاصقًا للمسجد، ولا يكلِّفه الذَّهاب إلى المسجد جهدًا؛ فإنَّ صلاة النَّافلة في البيت أفضل.

أمَّا المكتوبة؛ فإنَّ أداءها في المسجد أفضل، بل هو واجبٌ على الرِّجال، كما دلَّت على ذلك دلائلُ كثيرةٌ في الكتاب والسُّنَّة.

❁ ❁ ❁



بَابُ مَا جَاءَ فِي صَوْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

▫ عقد المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ هٰذه التَّرجمة لبيان صوم النَّبيِّ الواجب والمستحبِّ، سواءٌ ما كان منه متكرِّرًا بتكرُّر الأسابيع كصيام الاثنين والخميس، أو كان متكرِّرًا بتكرُّر الشُّهور؛ وهو صيام ثلاثة أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ، أو كان متكرِّرًا بتكرُّر السَّنوات، ومنه صيام شهر رمضان؛ وهو ركنٌ من أركان الإسلام، وكذلك صيام بعض الأيَّام كصيام يوم عاشوراء ونحو ذلك.

والصَّوم أصله في اللُّغة: الإمساك والمنع وحبس النَّفس، وهو في الشَّرع الإمساك عن المفطِّرات من طلوع الفجر إلى غروب الشَّمس.

والصِّيام مدرسةٌ تربويَّةٌ إيمانيَّةٌ يتلقَّى فيه أهل الإيمان العبر العظيمة والدُّروس البالغة، ولهٰذا قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾ [البقرة]، فهو طاعةٌ جليلةٌ تغرس في القلوب تقوى الله، وتحيي في القلوب قوَّة الصِّلة بالله ﷻ، وتبعث في النُّفوس البُعد عن الحرام واتِّقاء الآثام، وهو جُنَّةٌ لصاحبه.

والصِّيام نوعان:

صومٌ عن المفطِّرات الَّتي هي الطَّعام والشَّراب وشهوة الفرج، فهٰذا فرضٌ على العباد في نهار رمضان من طلوع الفجر إلى غروب الشَّمس في كلِّ يومٍ من أيَّامه.

وصومٌ عن الحرام والآثام، وهٰذا واجبٌ في جميع الأوقات، ولهٰذا كان على كلِّ جارحةٍ من جوارح العبد صيام؛ فالأُذن عليها صيامٌ وهو الكفُّ عن سماع كلِّ محرَّمٍ، واللِّسانُ عليه صيامٌ وهو البُعد عن الآثام؛ من الكذب والغِيبة والنَّميمة والسُّخريَّة ونحو ذلك، وقِسْ على ذلك سائرَ الأعضاء.

﴿٢٩٨﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ، قَالَتْ: وَمَا صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ»(١).

▫ **قولها: (كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ)**؛ أي: يستمرُّ صائمًا في الأيَّام حتَّى يقول بعضنا لبعضٍ، أو نحدِّث أنفسنا، ونقول: مضى واستمرَّ صائمًا.

▫ **قولها: (وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ)**؛ أي: يستمرُّ أيَّامًا مفطرًا حتَّى نقول: سوف يمضي مفطرًا، **قولها: (وَمَا صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ)**، لمَّا أشارت في أوَّل الحديث إلى كثرة صيامه ﷺ نبَّهت أنَّه مع كثرة صيامه في بعض الشُّهور: مثل المحرَّم، ومثل شعبان؛ لم يصُم شهرًا تامًّا كاملًا إلَّا رمضان.

▫ **قولها: (مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ)** خصَّت هٰذا الوقت بالذِّكر؛ لأنَّه الوقت الَّذي كثرت فيه الأحكام وتتابعت؛ بما في ذلك الصِّيَّام.

﴿٢٩٩﴾ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدَ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ مِنْهُ حَتَّى نرى أَنْ لَا يُرِيدَ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكُنْتَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا، وَلا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا»(٢).

▫ وهٰذا اعتدالٌ وتوسُّطٌ؛ فلا صيامَ مستمرٌّ، ولا فطر أيضًا مستمرٌّ، بل صومٌ وفطرٌ، يبدأ الشَّهرَ صائمًا ويستمرُّ فيه حتَّى يظنُّوا أنَّه سيتمُّ الشَّهر كلَّه صائمًا، ويفطر ﷺ أحيانًا ويستمرُّ فيه حتَّى يظنُّوا أنَّه يستمرُّ مفطرًا إلى تمام الشَّهر.

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (١١٤١)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٦٨).

◻ قوله: (وَكُنْتَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا، وَلا نَائِمًا إلا رأيته نائمًا)؛ أي: كان ﷺ معتدلًا في لياليه، يعطي النَّوم حظَّه، والصَّلاة حظَّها، فلا إفراط ولا تفريط.

وأنسٌ ﷺ سئل عن صيام النَّبيِّ فقط فأجاب السَّائل عن سؤاله وزاده خيرًا لعلمه أنَّه يحتاج إليه، وهٰذا من السَّخاء في بذل العلم.

﴿٣٠٠﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ المَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ»(١).

◻ حديث ابن عبَّاسٍ ﷺ، هو بمعنى حديثي عائشة وأنس المتقدِّمَين.

﴿٣٠١﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا قَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَرَوَى هَذَا الحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَدْ رَوَى الحَدِيثَ، عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ جَمِيعًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

◻ فيه أنَّها ما رأت النَّبيَّ ﷺ يصوم شهرين متتالين إلَّا شعبان ورمضان، أمَّا صيامه رمضان كاملًا فهو أمرٌ واضحٌ، وأمَّا شعبان؛ فإنَّ الَّذي ثبت عنه ﷺ هو صيام أكثره لا كلِّه، وقد مرَّ قريبًا حديثُ عائشة وابن عبَّاس أنَّه ﷺ ما صام شهرًا كاملًا منذ قدم المدينة إلَّا رمضان، فيُحمَل **قول أمِّ سلمة** ﷺ **(يَصُومُ**

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٧٣٦)، وأبو داود في «سُننه» (٢٣٣٦)، وابن ماجه في «سُننه» (١٦٤٨).

شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ)؛ أي: غالب شعبان، وكامل رمضان، وسيأتي ما يوضِّحه في الحديث الَّذي يليه.

﴿٣٠٢﴾ **حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَمْ أَرَ رَسُولَ الله ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ لله فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا، بَل كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ»[1].

▫ أورد المصنف رحمه الله هٰذا الحديث في «جامعه» ثمَّ قال: «ورُوِي عن ابن المبارك أنَّه قال في هٰذا الحديث قال: هو جائزٌ في كلام العرب إذا صام أكثر الشَّهر أن يقال: صام الشَّهر كلَّه، ويقال: قام فلانٌ ليله أجْمَعَ، ولعلَّه تعشَّى واشتغل ببعض أمره، كأنَّ ابن المبارك قد رأى كلا الحديثين متَّفقين، يقول: إنَّما معنى هٰذا الحديث أنَّه كان يصوم أكثر الشَّهر».

ويوضِّح ذلك لفظ الحديث عند مسلم في «صحيحه»[2]، فإنَّه رواه عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا»، فاستثنت **بقولها**: (**إِلَّا قَلِيلًا**) بعد **قولها**: (**كَانَ يَصُومُ شَعبَانَ كُلَّهُ**)، ولهٰذا قال النَّووي رحمه الله في تعليقه على هٰذا الحديث: «الثَّاني تفسير للأوَّل»[3]؛ أي: **قولها**: (**إِلَّا قَلِيلًا**) مفسِّرٌ لقولها: «يصُوم شعبان كلَّه».

﴿٣٠٣﴾ **حَدَّثَنَا** القَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى، وَطَلْقُ ابْنُ غَنَّامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنُ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الجُمُعَةِ»[4].

▫ في هٰذا الحديث حثٌّ على صيام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهرٍ، وفي هٰذا

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٣٧).
(٢) (١١٥٦).
(٣) «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج» (٨/ ٣٧).
(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٧٢٥).

الصِّيام فضلٌ عظيمٌ جاء في «مسند الإمام أحمد»[(١)]، وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ** ـ شهر رمضان ـ، **وَصَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»**؛ لأنَّ الحسنة بعشر أمثالها.

وهٰذه الأيَّام الثَّلاثة إن شئتَ صُمتَها من أوَّل الشَّهر، أو من وسطه، أو من آخره، مجتمعةً أو متفرِّقةً؛ ففي «صحيح مسلم»[(٢)] عن مُعاذة العدويَّة أنَّها سألت عائشة زوج النَّبي ﷺ: «أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لَهَا: منْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي منْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ».

▫ **قوله: (يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَامٍ)**؛ أي: من بدايته، وهٰذا يُحمل على بعض الشُّهور لا جميع الشُّهور.

▫ **قوله: (وَقَلَّمَا كَانَ يُفطِرُ يَوْمَ الجُمُعَةِ)**؛ أي: أنَّه ﷺ كان يُكثر من صيامه، وليس معنى هٰذا أنَّه كان يفرده بالصِّيام، لما رواه البخاري[(٣)] وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»**، وسيأتي أنَّه ﷺ كان يتحرَّى صوم الاثنين والخميس.

﴿٣٠٤﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ رَبِيعَةَ الجُرَشِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ»[(٤)].

▫ فيه حرص النَّبيِّ ﷺ على صيام هذين اليومين: الاثنين والخميس، والحكمةُ مِن ذلك مذكورةٌ في الحديث الآتي:

﴿٣٠٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) برقم (٧٥٧٧).
(٢) برقم (١١٦٠).
(٣) برقم (١٩٨٥).
(٤) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٧٤٥)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٦٤٩).

قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»[(١)].

▫ أي: أنَّه يصوم هذين اليومين؛ لأنَّ الأعمال تُعرض فيهما على الله ﷻ، فأحبَّ ﷺ أن يُعرض عملُه وهو صائم، فعملُ اللَّيل يُرفع قبل النَّهار، وعملُ النَّهار يُرفع قبل اللَّيل، وأعمال الأسبوع تُعرض في يومي الاثنين والخميس، وأعمال السَّنة تُعرض في شهر شعبان.

وجاء في «صحيح مسلم»[(٢)] أنَّه ﷺ سُئل عن صوم يوم الاثنين فقال: «ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدتُ فِيهِ»، وهٰذه حكمةٌ أخرى لصيام يوم الاثنين.

〈٣٠٦〉 **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتَ وَالأَحَدَ والاثْنَيْنَ، وَمِنَ الشَّهْرِ الآخَرِ الثُّلَاثَاءِ وَالأَرْبَعَاءَ وَالخَمِيسَ»[(٣)].

▫ في هٰذا الحديث بيان أنَّه ﷺ كان يصوم ثلاثة أيَّامٍ من كلِّ شهر، وإذا كانت هٰذه الأيَّام أيامَ البيض ـ مثلًا ـ فإنَّها تختلف من شهر لآخر، ففي شهر توافق السَّبت والأحد والاثنين، وفي شهر آخر توافق الثُّلاثاء والأربعاء والخميس، وهكذا.

وهٰذا يدلُّ أنَّ يوم السَّبت إذا وافق أيَّام البِيض، أو يوم عرَفة، أو يوم عاشوراء، أو صِيم مع يوم الجمعة؛ فلا حرج في صيامه، وإنَّما ينهى عن صيامه إذا قُصد تخصيصُه بالصِّيام، قال ابن تيمية: «وعلى هذا فيكون قوله:

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٧٤٧)، وفي سنده محمَّد بن رفاعة، وهو مقبولٌ، لكن للحديث شاهدٌ يتقوَّى به من حديث أسامة بن زيدٍ ﵄، وينظر: «الإرواء» (٩٤٨، ٩٤٩).

(٢) برقم (١١٦٢).

(٣) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٧٤٦)، ثمَّ قال: «وروى عبد الرَّحمٰن بن مهدي هٰذا الحديث عن سفيان ولم يرفعه»، وقال الحافظ في «الفتح»: «وهو أشبه»؛ أي: عدم رفع الحديث أشبه من رفعه.

«لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ»؛ أي: لا تقصدوا صيامه بعينه إلَّا في الفرض»(١).

﴿٣٠٧﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو مُصْعَبٍ المَدِينِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيامِهِ فِي شَعْبَانَ»(٢).

□ هٰذا يبيِّن ما سبق في حديثها أنَّه ﷺ كان يصوم شعبان كلَّه إلَّا قليلًا.

﴿٣٠٨﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ، قَالَتْ: قُلتُ لِعَائِشَةَ: «أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قُلتُ: مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامَ»(٣).

قَالَ أَبُو عِيسَى: يَزِيدُ الرِّشْكُ هُوَ يَزِيدُ الضُّبَعِيُّ البَصْرِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ، وَعَبْدُ الوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَغَيْرُ واحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ، وَهُوَ يَزِيدُ القَاسِمُ، وَيُقَالُ: القَسَّامُ، وَالرِّشْكُ بِلُغَةِ أَهْلِ البَصْرَةِ هُوَ القَسَّامُ.

□ فيه أنَّه لا حرج على العبد في الثلاثة أيَّام المستحبِّ صيامها من كلِّ شهر أن يصومها في أيِّ وقت من الشَّهر؛ من أوَّلِهِ أو من وسطِهِ أو من آخرِهِ، لهٰذا قالت: (**كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامَ**).

﴿٣٠٩﴾ **حَدَّثَنَا** هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيامِهِ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الفَرِيضَةُ وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ»(٤).

---

(١) «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٧). (٢) انظر: (ح٣٠٢).
(٣) أخرجه مسلم (١١٦٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٦٣).
(٤) أخرجه البخاري (١٥٩٢)، ومسلم (١١٢٥)، والمصنِّف في «جامعه» (٧٥٣).

▫ يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرَّم، وصيامُه صيام شكر لله ﷻ؛ لأنَّه اليوم الَّذي نجَّى الله ﷻ فيه موسى وقومَهُ وأهلك فرعون وقومَهُ، فصامهُ موسى عليه السلام شكرًا لله ﷻ، وصامهُ النَّبيُّ ﷺ والمؤمنون شكرًا لله ﷯.

▫ **قولها: (كَانَ عَاشُورَاءُ يَوْمًا تصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الجَاهِلِيَّةِ)** لعلَّ صيام عاشوراء في الجاهليَّة من الأمور الَّتي بقيت عندهم ممَّا لم يتبدَّل من دين إبراهيم عليه السلام، **(وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قدِمَ المَدِينَةَ صَامَهُ)**؛ أي: استمرَّ على صيامه، **(وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ)** وجاء في «الصَّحيح»[1] وغيره من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما ما يوضِّح هٰذا الأمر، فقال: «قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ فَرَأَى اليَهُودَ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: **«مَا هٰذا؟»** قَالُوا: هٰذا يَوْمٌ صَالِحٌ، هٰذا يَوْمٌ نَجَّى الله بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى، قَالَ: **«فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ»** فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ».

▫ **قولها: (وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ)** يدلُّ على أنَّ صيام يوم عاشوراء في بدء الأمر كان على سبيل الإيجاب؛ لأنَّ الأمر يقتضي الوجوب، **(فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الفَرِيضَةُ وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ)** فصار صيام يوم عاشوراء بعد فرض رمضان مستحبًّا وليس فرضًا.

والسُّنَّةُ في صيام عاشوراء أن يُصام اليوم التَّاسع معه مخالفةً لليهود، لما رواه مسلمٌ في «صحيحه»[2] من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»**.

ثمَّ إنَّ من الأمور الَّتي قدَّرها الله ﷻ في ذلك اليوم أنَّ الحسين رضي الله عنه ـ وهو وأخوه الحسن سيِّدا شباب أهل الجنَّة، ولهما من الفَضل والمكانة والمحبَّة في قلوب المؤمنين ما لا يخفى ـ قدَّر الله ﷯ أن يُقتل في يوم عاشوراء ظُلمًا، فترتَّب على ذلك نشأةُ بدعتَين لا أصل لهما:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٠٤).
(٢) برقم (١١٣٤).

البدعة الأولى: بدعة اتِّخاذ يوم عاشوراء يوم مَناحة، ومأتمًا على قتلهِ ظُلمًا، والاجتماعِ فيه على النِّياحة، ولطمِ الخدود، وشقِّ الجيوب، والدُّعاء بدعوة الجاهليَّة.

والبدعة الأخرى مقابلة للأولى: اتِّخاذ يوم عاشوراء يومَ توسعةٍ على الأولاد والعيال بالحلوى والطَّعام والزِّينة، ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام في كتابه «منهاج السُّنَّة»(١): «وصار الشَّيطان بسبب قتل الحُسين رضي الله عنه يُحدِثُ للنَّاس بدعتَين:

بدعة الحزن والنَّوح يوم عاشوراء؛ من اللَّطم، والصُّراخ، والبكاء، والعطش، وإنشاد المراثي، وما يُفضي إليه ذلك من سبِّ السَّلف ولعنتهم وإدخالِ من لا ذنب له مع ذوي الذُّنوب، حتَّى يُسَبَّ السَّابقون الأوَّلون، وتُقرأ أخبار مصرعهِ الَّتي كثيرٌ منها كذبٌ، وكان قَصدُ مَن سنَّ ذلك فتحَ باب الفتنة والفُرقة بين الأمَّة؛ فإنَّ هٰذا ليس واجبًا ولا مستحبًّا باتِّفاق المسلمين، بل إحداثُ الجزعِ والنِّياحة للمصائب القديمة من أعظم ما حرَّمه الله ورسوله، وكذلك بدعة السُّرور والفرح...» اهـ.

﴿٣١٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: «أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخُصُّ مِنَ الأَيَّامِ شَيْئًا؟ قَالَتْ: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً، وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُطِيقُ»(٢).

▫ هٰذا الحديث حديثٌ عامٌّ في سائر العبادات، ولا يختصُّ بباب الصِّيام، ولعلَّ المصنِّف رحمه الله أورده في هٰذه التَّرجمة للإفادة منه في مداومَة النَّبيِّ ﷺ على ما كان يصومه من تطوُّع، إذ كانَ عملُه ﷺ ديمةً؛ أي: يداوم على العَمل الَّذي يفعله.

---

(١) (٢/ ٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨٧)، ومسلم (٧٨٣).

▫ **قول علقمة في سؤاله لعائشة: (أَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخُصُّ مِنَ الأَيَّامِ شَيْئًا)**؛ أي: هل كان ﷺ يخصُّ يومًا من الأيَّام بشيءٍ من تطوُّع الصَّلاة، أو تطوُّع الصِّيام، أو أيِّ نوعٍ من تطوُّع العبادات؟

▫ **(قَالَتْ: كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً)**؛ أي: إذا عمل عملًا داوم عليه، وأحبُّ العمل إلى الله أدومَهُ وإن قلَّ، فالمداومة على العمل القليل، والاستمرار عليه خيرٌ من العمل الكثير الَّذي يفعله الإنسان مرَّةً أو مرَّتين ثمَّ ينقطع، ولهٰذا ينبغي على المسلم في باب التَّطوُّع أن ينظر من ذلك ما يطيق حتَّى لا يملَّ من عبادة الله؛ فإنَّ الله لا يملُّ حتَّى يملَّ العبد.

▫ **قولها: (وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُطِيقُ)**؛ أي: أنَّ الله ﷻ مَنَّ على نبيِّه بالصَّبر والمرابطة والمجاهدة ما لا يُطيقه غيره، فكان أكملَ عباد الله ﷺ عبوديَّةً لله، ومداومةً على العمل، وإحسانًا فيه، وخشوعًا، وإقبالًا على الله ـ جلَّ وعلا ـ.

〈٣١١〉 **حَدَّثَنَا** هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فُلَانَةُ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا»**، وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ الَّذي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ(١).

▫ **قولها: (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ)** قيل: اسمها الحَولاء، وأنَّها من رهط أمِّ المؤمنين خديجة ﵂.

▫ **(فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قُلتُ: فُلَانَةُ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ)**؛ أي: أنَّها تمضي ليلها قائمةً لله ﷻ فلا تنام، **(فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: عَلَيْكُمْ مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ)**؛ لأنَّ الجسم مهما نشط للطَّاعة؛ فإنَّه يلحقُه النَّصب والتَّعب فيحتاج إلى راحةٍ، فلا يُحمِّل الإنسان جسمه ما لا يطيق، وبعض النَّاس في بداية استقامته يحمِّل نفسه

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥).

ما لا يطيق، ثمَّ بعد أيَّامٍ يبدأ يحسُّ أنَّ ذلك ثقيل عليه فينقطع، فالمناسب في باب النَّوافل أن يأخذها بحسب ما يطيق، ويتدرَّج في ذلك حتَّى يزداد.

▫ قوله: (**فَوَاللهِ لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا**)، وقاعدةُ أهل السُّنَّة في هٰذا الباب: إمرارُ ما جاء عن الله، وما جاء عن رسوله ﷺ ممَّا يضيفه الله ﷻ إلى نفسه كما جاء، مع تنزيه الله ـ تبارك وتعالى ـ عن مشابهة المخلوقات، فالله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فالقول في قوله ﷺ: (**لَا يَمَلُّ الله حَتَّى تَمَلُّوا**)؛ كالقول في نحو قول الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، وقوله تعالى: ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] ونحو ذلك ممَّا هو من باب الجزاء على وجه المقابلة.

▫ قوله: (**وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ الَّذي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ**) العمل الَّذي يداوم عليه صاحبه وإن قلَّ أحبُّ إلى رسول الله ﷺ من العمل الكثير الَّذي ينقطع عنه صاحبه.

﴿٣١٢﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو هِشَامٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، «أَيُّ العَمَلَ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دِيمَ عَلَيْهِ وإِنْ قَلَّ»(١).

▫ وهو بمعنى ما سبق، وهو يُعدُّ قاعدة عظيمة في باب التَّطوُّع، وهي أن يأخذ من العبادات ما يقدر على الاستمرار عليه.

﴿٣١٣﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كُنْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ مَعَهُ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ البَقَرَةَ فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكُوتِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ،

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٨٥٦).

ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ، وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ ثُمَّ سُورَةً سُورَةً يَفْعَلُ مِثْلَ ذِلِكَ»[١].

□ هذا الحديث ـ كما هو واضحٌ ـ ليس له علاقة بباب صوم النَّبيِّ ﷺ وهو أقرب ـ والله تعالى أعلم ـ للباب الَّذي يتعلَّق بعبادة النَّبِيِّ ﷺ وقيامه من اللَّيل.

□ **قوله: (كُنْتُ مَعَ رَسُوْلِ الله ﷺ لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ)** كان من هديه ﷺ أنَّه يستاك قبل الوضوء، وكذلك يستاك قبل الصَّلاة، ففي «صحيح مسلم»[٢] عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**»، ولا حرج من الاستياك في المسجد، قال شيخ الإسلام[٣]: «أمَّا السِّواك في المسجد فما علمتُ أحدًا من العلماء كرهه، بل الآثار تدلُّ على أنَّ السَّلف كانوا يستاكون في المسجد»، ومن الخطأ أن يشتغل الإنسان بالسِّواك حتَّى تفوته تكبيرة الإحرام.

□ **قوله: (فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ البَقَرَة)**؛ يعني: بدأها من أوَّلها، **(فَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ)**؛ أي: يوقف القراءة ويسأل الله، فلو مرَّ مثلًا بآيةٍ فيها ذكر رحمةٍ من نعيمٍ، أو ثوابٍ، أو نحوه أوقف القراءة، وسأل الله، **(اللَّهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ)**، ثمَّ يمضي في القراءة، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها ذكر سخطٍ، أو عذابٍ أوقف القراءة، وتعوَّذ بالله، **(اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سَخَطِكَ)**.

ومثل هٰذا إنَّما يكون عن تدبُّر في معاني القرآن، أمَّا إذا كان الإنسان يراعي جمال الصَّوت، وجمال الأداء فقط، ولا يتأمَّل في المعاني؛ فإنَّه لا يحصل منه ذلك.

وهٰذا الحديث دليلٌ على مشروعيَّة هٰذا العَمل واستحبابه، ولا سيما في

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٧٨٣). (٢) برقم (٢٥٢).
(٣) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٢٠١).

صلاة النَّافلة، وهو أن يقفَ عند الآيات الَّتي فيها ذكر العَذاب ليتعوَّذ بالله من عذَابه، ويقف عند الآيات الَّتي فيها ذكر الرَّحمة ليسألَ الله مِن فضله.

□ **قوله**: (**ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ**)؛ أي: قَدر قراءة سُورة البقرة كاملةً، (**وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكُوتِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ**)، وهٰذا تسبيحٌ عظيمٌ يُستحبُّ للمسلم أن يقوله في ركوعه وفي سجوده؛ وقولُه (**سُبْحَانَ**) معناه التَّنزيه لله ـ جلَّ وعلا ـ عمَّا لا يليق به من النَّقائص والعيوب، وعن مشابهة المخلوقات، ومن أسماء الله الحسنى السُّبُّوح.

□ **قوله**: (**ذِي الجَبَرُوتِ**) من الجَبر، ومن أسماء الله الحسنى الجبَّار؛ أي: ذو الجبروت، فهو سبحانه الجبَّار الَّذي يجبر القلوبَ المنكسرة، والجبَّار الَّذي يبطش بأعدائه.

□ **قوله**: (**وَالمَلَكُوتِ**)؛ أي: ذي المُلك، ومن أسماء الله الحسنى الملك، فهو الَّذي له ملك كلِّ شيءٍ.

□ **قوله**: (**وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ**) وصفان لله ﷻ خاصَّان به ـ جلَّ جلاله ـ، فمن ادَّعى لنفسه العظمة أو الكبرياء عذَّبه الله يوم القيامة.

□ **قوله**: (**ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ**)؛ أي: سجد سجودًا طويلًا بقدر الرُّكوع الَّذي ركعه، (**وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكُوتِ وَالكِبْرِيَاءِ وَالعَظَمَةِ**).

□ **قوله**: (**ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ**)؛ أي: أنَّه ﷺ لمَّا قام للرَّكعة الثَّانية قرأ سورة آل عمران كاملةً، (**ثُمَّ سُورَةً سُورَةً**)؛ أي: ثمَّ قرأ سورةً سورةً، (**يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ**)؛ يعني: يركع بقدر القيام، ويسجد بقدر الرُّكوع، ويجلس جلسة الاعتدال بقدر ذلك، وفي رفعه من الرُّكوع مثل ذلك.



٤٤ بَابُ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ رَسُولِ الله ﷺ

المراد بقراءة رسول الله ﷺ أي: للقرآن الكريم من حيث رفعُ الصَّوت بالقراءة أو الإسرارُ بها، ومن حيث الوقفُ والمدودُ، ومن حيث التَّرتيلُ، ومن حيث تحسينُ الصَّوت، وغير ذلك من الأمور المتعلِّقة بقراءة نبيِّنا ﷺ للقرآن الكريم.

٣١٤ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعَلَى بْنِ مَمْلَكٍ «أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ الله ﷺ فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حرْفًا»[1].

▫ فيه صفة قراءة النَّبيِّ ﷺ من حيث الأداءُ، **فقوله: (فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً)**؛ أي: تصف قراءة النَّبيِّ ﷺ أنَّها قراءة مفسَّرةٌ، وتُوصَفُ القراءةُ بأنَّها مفسَّرة إذا كانت عن تأنٍّ وترسُّلٍ ووقوفٍ في المواضع المناسبة للوقفِ، وسمِّيت مفسَّرةً؛ لأنَّها تعينُ القارئ والسَّامع على الفَهم والتَّدبُّر، وهو المقصد الأعظم من إنزال القرآن الكريم، فما أنزله الله على عباده إلا ليتدبروا آياته ويفهموا مراد الله تعالى منه.

▫ **قوله: (حَرْفًا حَرْفًا)** هٰذا توضيحُ **لقولها: (مُفَسَّرَةً)**؛ والمعنى: أنَّه ﷺ يترسَّل في إخراج الحروف، والكلمات فتكون واضحةً بيِّنةً فتُفهَم.

٣١٥ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلتُ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٩٢٣)، وأبو داود في «السُّنن» (١٤٦٦)، والحديث إسناده يعلى بن مَملك، وهو مقبولٌ، فهو ضعيفٌ، لكنَّه صحيح المعنى لما يأتي.

رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: مَدًّا»[١].

□ قوله: (مَدًّا)؛ أي: كانت قراءته مدًّا، ومعناه أنَّه ﷺ كان يمدُّ ما يحتاج إلى مدٍّ، وهٰذا تفسيرٌ لقراءة النَّبيِّ ﷺ في بعض صفاتها، فقراءتهُ ﷺ لها أوصافٌ عديدةٌ اكتفى أنس بن مالكٍ ﷺ بذكر المدِّ.

٣١٦ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾»[٢].

□ قولها: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ)؛ أي: يجزئها فيقف على رأس كلِّ آيةٍ، لذلك قالت: (يَقُولُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾)، وهٰذا يعين على الفهم والتَّدبُّر.

٣١٧ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الله ابْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَكَانَ يُسِرُّ بِالقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: «كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ وَرُبَّمَا جَهَرَ، فَقُلْتُ: الحَمْدُ لله الَّذي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً».

□ قوله: (سَأَلْتُ عَائِشَةَ، عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَكَانَ يُسِرُّ بِالقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟) أورده المصنِّف ﷺ في كتابه «الجامع»[٣] بلفظ: «سألتُ عائشة كيف كانت قراءة النَّبيِّ ﷺ باللَّيل؟» فقيَّد القراءة باللَّيل أثناء تهجُّده ﷺ، «قَالَتْ: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ»، ثمَّ وضَّحت ذلك بقولها: (قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ وَرُبَّمَا جَهَرَ)؛ أي: أنَّه ﷺ إذا كان في قراءته في التَّهجُّد فمرَّةً يجهر بها فيرفع صوته بقدرٍ يسمَعُه

(١) أخرجه البخاري (٥٠٤٥).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٩٢٧).
(٣) برقم (٤٤٩).

من كان قريبًا منه ولا يرفعه عاليًا جدًّا، ويسرُّ بها أخرى فلا يسمَعُها أحدٌ ولو كان قريبًا منه.

□ **قوله**: (**فَقُلْتُ**): القائل عبد الله بن أبي قيسٍ، (**الحَمْدُ لله الَّذي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً**)؛ أي: جعل الأمر لنا واسعًا؛ إن شئنا جهَرْنا بالقراءة، وإن شئنا أسرَرْنا بها، فكِلا الأمرين سائغٌ مشروعٌ، والأولى أن يفعَل في كلِّ مرَّةٍ الأقربَ لخشوعه.

٣١٨ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي العَلَاءِ العَبْدِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي»(١).

□ العَريش أو العَرش: هو الشَّيء المرتفع، ويسمَّى السَّريرُ عَريشًا وعرشًا لارتفاعه، وقد قال بعض الشُّراح: إنَّ ذلك السَّماع كان قبل الهجرة.

٣١٩ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ مُغَفَّلٍ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الفَتْحِ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح]، قَالَ: فَقَرَأَ وَرَجَّعَ».

قَالَ: وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ أَوْ قَالَ: اللَّحْنِ(٢).

□ **قوله**: (**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الفَتْحِ**)، المراد بالفَتح هنا صُلح الحديبية، **قوله**: (**وَهُوَ يَقْرَأُ**: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ **قَالَ: فَقَرَأَ وَرَجَّعَ**)، التَّرجيع: هو ترديد الصَّوت، يقال: رجَّع إذا ردَّد صوته بالقراءة، لكنَّ المراد به هنا ـ كما يدلُّ عليه السِّياق ـ: هو تحسينُ الصَّوت بالقراءة.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٨١)، ومسلم (٧٩٤).

□ **قوله: (لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ أَوْ قَالَ: اللَّحْنِ)** فهٰذا يوضِّح ـ والله تعالى أعلم ـ أنَّ المراد بالتَّرجيع هنا تحسين الصَّوت بالقرآن، وفيه دليلٌ على أنَّ ارتكاب ما يوجب اجتماع النَّاس عليه اجتماعًا يؤدِّي إلى فتنةٍ، أو معصيةٍ أمرٌ مذموم.

﴿٣٢٠﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ الحُدَّانِيُّ، عَنْ حُسَامِ بْنِ مِصَكٍّ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وَكَانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ حَسَنَ الوَجْهِ، حَسَنَ الصَّوْتِ، وكَانَ لَا يُرَجِّعُ»[1].

□ وفيه بيان أنَّ الله تعالى جمع لأنبيائه ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ بين حُسنَين: حسن الوجه، وحسن الصَّوت، **وقوله: (وكَانَ لَا يُرَجِّعُ)**؛ أي: ترجيع الغناء؛ لأنَّ القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الَّذي هو مقصود التِّلاوة، وأمَّا التَّرجيع الَّذي هو تحسين الصَّوت، وتحبيره دون تصنُّعٍ وتكلُّفٍ، فقد تقدَّم إثباته في الحديث الَّذي قبله.

﴿٣٢١﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مَنْ فِي الحُجْرَةِ وَهُوَ فِي البَيْتِ»[2].

□ **قوله: (رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مَنْ فِي الحُجْرَةِ وَهُوَ فِي البَيْتِ)**، هٰذا يوضِّح ما سبق من أنَّه إذا جهر بالقراءة في صلاة اللَّيل إنَّما يكون بقدر ما يسمَعُه من كان قريبًا منه لا أنَّه يرفعه عاليًا جدًّا.

---

(١) سنده ضعيفٌ، من مرسل قتادة، والرَّاوي عنه حسام بن مِصك ضعيفٌ جدًّا.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٢٧).



٤٥ بَابُ مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ الله

▫ كان رسول الله ﷺ أعبدَ النَّاس وأكثرهم خشية لله ﷻ، لذا حصل منه ﷺ بكاءٌ في مواضع لأسبابٍ متنوِّعةٍ.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأمَّا بكاؤه ﷺ فكان مِن جنس ضحكهِ، لم يكن بشهيقٍ ورفعِ صوتٍ كما لم يكن ضَحكه بقَهقهةٍ، ولكن كانت تدمَعُ عيناه حتَّى تَهملَا، ويُسمع لِصدره أزيزٌ، وكان بكاؤه تارةً رحمةً للميِّت، وتارةً خوفًا على أمَّته وشفقةً عليها، وتارةً مِن خشية الله، وتارةً عند سماع القُرآن، وهو بكاء اشتياقٍ ومحبَّةٍ وإجلالٍ، مصاحبٌ للخوف والخشية، ولمَّا مات ابنُه إبراهيم دمعت عيناه، وبكى رحمةً له، وقال: **«تَدْمَعُ العَيْنُ، وَيَحْزَنُ القَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنا، وإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُون»**[(١)]، وبكى لمَّا شاهد إحدى بناتِه ونَفْسُها تَفِيضُ، وبكى لمَّا قرأ عليه ابنُ مسعودٍ سورة النِّساء وانتهى فيها إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء]، وبكى لمَّا مات عثمان بن مظعون، وبكى لمَّا كَسفت الشَّمسُ، وصلَّى صلاة الكُسوف، وجعل يبكي في صلاته، وجعل ينفخ، ويقول: **«رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَلَّا تُعَذِّبَهُم وَأَنَا فِيهِمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ، وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُك»**، وبكى لمَّا جلس على قبر إحدى بناته، وكَانَ يبكي أحيانًا في صلاة اللَّيلِ»[(٢)].

﴿٣٢٢﴾ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ المُبَارِكِ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥) من حديث أنسٌ بن مالكٍ رضي الله عنه.

(٢) «زاد المعاد» (١/ ١٨٣).

حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكَاءِ[1].

□ **قوله: (وَلِجَوْفِهِ أزيزٌ كَأَزِيزِ المِرْجَلِ مِنَ البُكَاءِ)**؛ أي: ولصدره صوتٌ كغليان القِدر المتَّخَذ من النُّحاس إذا كان على النَّار، وهٰذا الصَّوت بكاءُ خشيةٍ وشوقٍ ومحبَّةٍ لله ﷻ.

٣٢٣ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: اقْرَأْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله! أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْ رَسُول الله تَهْمِلَانِ[2].

□ **قوله ﷺ: (إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي)**، وهو ﷺ سمع القرآن من جبريل ﵇، وسمعَه مِن بعض أصحابه ﵃، وتأثُّر الإنسان بالقُرآن تارةً يكون بتلاوته له، وتارةً بسماعه من غيره.

□ **قوله: (فَقَرَأْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ)**، وهٰذا يُستفاد منه أنَّه لا يُكرَه أن يقال: سورة النِّساء، أو سورة البقرة، ولا حاجة أن يُقال: السُّورة الَّتي يذكر فيها النِّساء، أو السُّورة الَّتي تذكر فيها البقرة.

□ **قوله: (حَتَّى بَلَغْتُ ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾)**، والله ﷻ جعل على كلِّ أمَّةٍ من الأمم شهيدًا وهو النَّبيُّ الَّذي بُعث فيهم، وهٰذا من كمال عدل الله ﷻ، ونبيُّنا محمَّدٌ ﷺ شهيدٌ على هٰذه الأمَّة، فلمَّا وصل عبد الله بن مسعود ﵁ في قراءته إلى هٰذا الموضع، **(قَالَ: فَرَأَيْتُ عَيْنَيْ رَسُولِ الله تَهْمِلَانِ)**؛ أي: تسيلان من الدُّموع.

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٩٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٠٢٥).

وبكاء النَّبي ﷺ هنا كان عند سماعه للقرآن من غيره، وبكاؤه في الحديث السَّابق كان عند تلاوته له.

﴿٣٢٤﴾ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: «انكسفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا على عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي، حَتَّى لَمْ يَكَدْ يَرْكَعُ ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَلَمْ يَكَدْ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي، وَيَقُولُ: رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ، فَلَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللهَ تَعَالَى وأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا انْكَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ الله تَعَالَى»[1].

□ **قوله: (انْكسفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْد رَسُولِ الله ﷺ)** المراد بانكساف الشَّمس: ذهاب ضوئها الكامل أو بعضه.

والشَّمس كسفت في حياته ﷺ مرَّةً واحدةً، وذلك في السَّنة العاشرة من الهجرة، ووافق ذلك الوقت أن توفِّي إبراهيم ؓ ابنُ النَّبيِّ ﷺ، وكان من عقيدة أهل الجاهليَّة أنَّ الشَّمس والقمر ينكسفان إمَّا لموت عظيمٍ، أو لحياة عظيمٍ، فلمَّا خطب النَّاس ﷺ بهذه المناسبة بيَّن أنَّ الشَّمس والقمر آيتان من آيات الله يُخوِّف بهما عباده، لا ينكسفان لموت أحدٍ، ولا لحياته.

وخرج النَّبيُّ ﷺ يجرُّ درعه فزعًا كأنَّما قامت السَّاعة، وأمر من ينادي «الصَّلاة جامعة»، فاجتمع النَّاس في المسجد، فصلَّى بالنَّاس صلاة الكسوف، **(فَقامَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي، حَتَّى لَمْ يَكَدْ يَرْكَعُ ثُمَّ رَكَعَ...)**؛ يعني قام ﷺ يقرأ طويلًا حتَّى لم يكد يركع من طول القراءة، ثمَّ ركع وأطال الرُّكوع حتَّى لم

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٦٤٨٣).

يكد يرفع رأسه من طوله، ثمَّ رفع فاعتدل قائمًا، وأطال القيام حتَّى لم يكد يسجد لطوله، ثمَّ سجد فأطال السُّجود، حتَّى لم يكد يرفع رأسه من طوله، ثمَّ رفع وهكذا يطيل ﷺ كلَّ ركنٍ من أركان هذه الصَّلاة.

ذُكِرتْ صفة صلاة الكسوف في هٰذا الحديث على أنَّها ركعتان كالصَّلاة المعتادة مع طول الأركان والجهر فيها بالقراءة، وهٰذا يعد شاذًّا، والمحفوظ ما رواه البخاري[1] وغيره عن عائشة وغيرها رضي الله عنها «أنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ فِي عَهْدِ رَسُولُ الله ﷺ، فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الأُولَى، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَتْ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ»، فجعل في كلِّ ركعةٍ ركوعَين، وهٰذا هو المحفوظ كما ذكر أهل العلم، وهي صفة اختصَّت بها هذه الصَّلاة.

□ **قوله: (فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي)**؛ أي: يُسمع لصدره صوتٌ يبكي ﷺ في صلاته ومناجاته لربِّه، **(وَيَقُولُ: رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ؟ رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ؟ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ)**، يتأوَّل ﷺ قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنفال]، فكان في هٰذه الأمَّة أمانان منَ العذاب: النَّبيُّ ﷺ والاستغفار، فأمَّا النَّبيُّ ﷺ فقد ذهب، وأمَّا الاستغفار فباقٍ.

ويستفاد من هٰذا أيضًا أنَّه يُستحبُّ عند الكسوف الإكثار من الاستغفار قبل الصَّلاة وبعدها، والاستغفار فيه زوال الهموم وكشف الغموم وتيسير الأمور؛ بل إنَّ خيراته وبركاته على المستَغفرين في الدُّنيا والآخرة لا تعدُّ ولا تحصى.

□ **قوله: (فَقَامَ فَحَمِدَ الله تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ**

---

(١) (١٠٤٤).

آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ) خلافًا لما يعتقده المشركون في الجاهليَّة (فَإِذَا انْكَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ الله تَعَالَى) من الصَّلاة والتَّسبيح والتَّهليل والاستغفار واللُّجوء إلى الله ﷻ.

﴿٣٢٥﴾ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ ابْنَةً لَهُ تَقْضِي فَاحْتَضَنَهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَمَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَ ـ يَعْنِي ﷺ ـ «أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ الله؟» فَقَالَتْ: أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي؟ قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي، إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ، إِنَّ المُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ، إِنَّ نَفْسَهُ تُنْزَعُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ الله ﷻ»(١).

□ **قوله**: (**أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ ابْنَةً لَهُ تَقْضِي**)؛ أي: في النَّزع، قيل: إنَّ هٰذه الابنة هي ابنةُ بنتهِ زينب ﵄ من زوجها أبي العاص بن الرَّبيع، وكانت وفاتها في السَّنة التَّاسعة للهجرة.

□ **قوله**: (**فَاحْتَضَنَهَا**)؛ أي: ضمَّها ﷺ إلى حضنه رحمةً منه، ورأفةً بها، **قوله**: (**وَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَ ـ يَعْنِي ﷺ ـ أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ الله؟» فَقَالَتْ: أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي؟**)، بكاء النَّبيِّ ﷺ هو أنَّ عينه تدمع وقلبه يخشع، ولا يقول إلَّا ما يرضي الرَّبَّ، فدمع بسبب الرَّحمة بمن قبضت روحها، لذلك قال لها ﷺ: (**إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي، إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ**)؛ يعني: هٰذا الدَّمع، وهٰذا التَّأثُّر رحمةٌ بهٰذه الَّتي قُبضت روحها، فليس بكاؤه ﷺ بكاءَ اعتراضٍ، ولا بكاء تسخُّطٍ، ولا بكاء جزعٍ، ولا بكاء شكايةٍ، وإنَّما هو بكاء رحمةٍ بهٰذا الَّذي قُبضت روحه، فجمع ﷺ بهٰذا بين الرِّضا بقضاء الله ﷻ فلم يقل إلَّا ما يرضي الله، وبين الرَّحمة بمن قبضت روحُها، وهٰذه الحال أكملُ من حالٍ مَن لا تدمع عينه لقوَّة رضاه وضعف رحمته.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٢).

□ **قوله:** (**إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ**)؛ أي: أنَّ المؤمن أمره كلُّه خيرٌ على كلِّ حالٍ، فهو على خيرٍ في سرَّائه، وعلى خيرٍ في ضرَّائه؛ ففي الأوَّل يفوز بثواب الشَّاكرين، وفي الثَّاني يفوز بثواب الصَّابرين.

□ **قوله:** (**إِنَّ نَفْسَهُ تُنزَعُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ، وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ ﷻ**)، تجد كثيرًا من الصَّالحين تُنزَع نفسه، وهو يحمد الله ﷻ فلم ينسَ حمدَ الله حتَّى في هٰذه اللَّحظة الشَّديدة، وتجده أيضًا يعاني أمراضًا مؤلمةً، ولسانهُ رطبٌ بذكر الله وحمدِه.

﴿٣٢٦﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَبَّلَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُو مَيتٌ، وَهُوَ يَبْكِي، أَوْ قَالَ: عَيْنَاهُ تَهْرَاقَانِ»[1].

□ وهذا بكاء رحمة، والله ﷻ يرحم من عباده الرُّحماء.

وفي الحديث دلالةٌ على جواز تقبيل الميِّت، وقد قبَّل أبو بكرٍ الصِّديق ﷺ النَّبيَّ ﷺ لمَّا تُوفِّي.

﴿٣٢٧﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ، قالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولِ الله ﷺ وَرَسُولُ الله جَالِسٌ عَلَى القَبْرِ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدمَعَان، فَقَالَ: أفيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ أَبُو طَلحَةَ: أَنَا، قَالَ: انْزِل فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا»[2].

□ **قوله:** (**شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ الله**)؛ أي: شهدنا جنازتها، والصَّلاة عليها، ودفنها. وهٰذه الابنة هي أمُّ كلثوم، زوجةُ عثمان بن عفَّان ﷺ.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٩٨٩)، وأبو داود في «السُّنن» (٣١٦٣)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٤٥٦)، وفي إسناده عاصم بن عُبَيد الله، وهو ضعيفٌ.
(٢) أخرجه البخاري (١٢٨٥).

□ (وَرَسُولُ اللهِ جَالِسٌ عَلَى القَبْرِ)؛ أي: في الوقت الَّذي أرادوا أن ينزلوا الجنازة في القبر، كان جالسًا على القبر، **قوله**: (فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدمَعَانِ)، دَمع العينَين في هٰذا الحال دمعُ رحمةٍ كما وصفه النَّبيُّ ﷺ في الحديث المتقدِّم، ولهٰذا لا يتنافى هٰذا البكاء مع الصَّبر والرِّضا، لأنَّ نبيَّنا ﷺ إمام الصَّابرين وإمام الرَّاضين.

□ **قوله**: (فَقَالَ: أفيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ أَبُو طَلحَةَ: أَنَا، قَالَ: انْزِل فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا)؛ أي: هل فيكم من لم يجامع أهله اللَّيلة؟ وفي هٰذا دليلٌ على أنَّ من جامع أهله ليلةً لم يشرع له في صبيحتها أن يُنزل ميتةً في قبرها، بل الَّذي ينزل في القبر لإدراج الميتة فيه هو من لم يقارف ولو لم يكن محرَمًا لتلك المرأة الميِّتة؛ لأنَّ أبا طلحة أجنبيٌّ عن بنات النَّبيِّ ﷺ.



بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الفِراش: هو ما يبسطه الإنسان تحتَه إذا أراد أن يجلس أو ينام، وكلَّما كان أكثر راحةً للإنسان كان مدعاةً لطول النَّوم وكثرة الخمول والكسل، بينما إذا كان على خلاف ذلك؛ فإنَّ الإنسان ينام عليه حاجته فقط.

والنَّبيُّ ﷺ لم يكن له الفرش الوثيرة، وإنَّما كان له كساء من الصُّوف ينام عليه، وكان نومه ﷺ نومَ حاجةٍ لإراحة البدن، يأوي إلى فراشه بقدر ما يحتاج جسمه من الرَّاحة، ولا يزيد على ذلك؛ لأنَّ له في الحياة مهمَّةً عظيمةً، فهو رسول ربِّ العالمين، وقدوة عباد الله أجمعين.

﴿٣٢٨﴾ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ فِراشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لِيفٌ»[1].

▫ **قولها:** (إِنَّمَا كَانَ فِراشُ رَسُولِ الله ﷺ)، (إِنَّمَا): هٰذا من أساليب الحصر، فهي تؤكِّد بهٰذه الصِّيغة أنَّ فراش النَّبيِّ ﷺ كان بهٰذه الصِّفة، ولم يكن بصفةٍ أخرى.

▫ **قولها:** (الَّذي يَنَامُ عَلَيْهِ) فيه بيانٌ لهٰذا الفراش، وأنَّه المعدُّ لنومه وراحته، والفراش الَّذي ينام عليه الإنسان عادةً يكون ألينَ وأريَح شيءٍ عنده، **قولها:** (مِنْ أَدَمٍ)، جمع أديم، وهو الجِلد المدبوغ، فكان فراشه ﷺ من جلدٍ مدبوغٍ، (حَشْوُهُ لِيفٌ)، اللِّيف: هو الَّذي يُستخلص، ويُستخرج من جذوع النَّخل.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٥٦)، ومسلم «٢٠٨٢»، والمصنِّف في «جامعه» (١٧٦١).

﴿٣٢٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ، مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِكِ؟ قَالَتْ: مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ مِنْ لِيفٍ.

وَسُئِلَتْ حَفْصَةُ: مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِكِ؟ قَالَتْ: مِسْحًا نَثْنِيهِ ثِنْيَتَيْنِ فَيَنَامُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ: لَوْ ثَنَيْتُهُ أَرْبَعَ ثِنْيَاتٍ لَكَانَ أَوْطَأَ لَهُ فَثَنَيْنَاهُ لَهُ بِأَرْبَعِ ثِنْيَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: مَا فَرَشْتُمْ لِيَ اللَّيْلَةَ؟ قَالَتْ: قُلْنَا: هُوَ فِرَاشُكَ إِلَّا أَنَّا ثَنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثِنْيَاتٍ، قُلْنَا: هُوَ أَوْطَأُ لَكَ، قَالَ: رُدُّوهُ لِحَالَتِهِ الأُولَى، فَإِنَّهُ مَنَعَتْنِي وَطَاءَتُهُ صَلَاتِيَ اللَّيْلَةَ[١].

□ **قولها:** (**مِسْحًا**) المِسح: كساءٌ يُتَّخذ من الصُّوف، ومثلُه لا يكون مريحًا للبدن بل فيه شيءٌ من الخشونة، **قولها:** (**نَثْنِيهِ ثِنْيَتَيْنِ فَيَنَامُ عَلَيْهِ**)؛ أي: نطوي الفراش بحيث نردُّ طرفَه على طرفِه الآخر ليصبح من طبقتَين، ويكون بهٰذه الصِّفة أكثرَ راحةً ممَّا لو مُدَّ على حاله، ولا يخلو من خشونةٍ على كلِّ حالٍ.

□ **قولها:** (**فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلتُ: لَوْ ثَنَيْتُهُ أَرْبَعَ ثِنْيَاتٍ لَكَانَ أَوْطَأَ لَهُ**)؛ أي: لكان أكثرَ راحةً، قالت: (**فَثَنَيْنَاهُ لَهُ بِأَرْبَعِ ثِنْيَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: مَا فَرَشْتُمْ لِيَ اللَّيْلَةَ؟ قَالَتْ: قُلنَا: هُوَ فِرَاشُكَ**)؛ تعني: نفسه لم يتغيَّر، (**إِلَّا أَنَّا ثَنَيْنَاهُ بِأَرْبَعِ ثِنْيَاتٍ، قُلنَا: هُوَ أَوْطَأُ لَكَ**)؛ أي: أكثرَ راحةً لبدنك عندما تنام عليه، (**قَالَ: رُدُّوهُ لِحَالَتِهِ الأُولَى، فَإِنَّهُ مَنَعَتْنِي وَطَاءَتُهُ صَلَاتِيَ اللَّيْلَةَ**).

---

(١) في إسناده عبد الله بن ميمون، متروك الحديث، فالحديث ضعيفٌ جدًّا لا يُحتجُّ به، إلَّا ما ذكر عن عائشة ﵂ في جوابها؛ فإنَّه صحيحٌ لوروده في الحديث الَّذي قبله.



بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ الله ﷺ

التَّواضع هو لين الجانب، وخفض الجَناح، وطيب المعاملة، والبعد عن التَّعالي على النَّاس والتَّرفُّع عليهم، وتواضعُ النَّبيِّ ﷺ ظاهرٌ في أخلاقه، وفي تعاملاته مع النَّاس كما يأتي بيانه.

﴿٣٣٠﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ**»[(١)].

▫ **قوله**: (**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ**)، الإطراء: هو تجاوز الحدِّ في المدح والثَّناء؛ والنَّصارى غلَوا في ابن مريم ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، فمنهم من جعلَهُ إلهًا، ومنهم من جعله ابنًا للإله، تعالى الله ﷻ عمَّا يقول الظَّالمون المعتدون علوًّا كبيرًا.

ومع هٰذا النَّهي الصَّريح الواضح إلَّا أنَّ بعض النَّاس لم يرضَ لنفسه إلَّا الغلوَّ، بل وصل الأمر ببعضهم إلى أن أضاف إلى النَّبيِّ ﷺ من الصِّفات والحقوق ما لا يليق إلَّا بالله ﷻ، وهٰذا يكثر عند أهل الغلوِّ من الطُّرقيَّة، فتجدهم يهتمُّون بالمغالاة في مدح النَّبيِّ ﷺ والثَّناء عليه بما لا يُمدح به إلَّا الله، ولا يُثنى به إلَّا على الله ـ جلَّ وعلا ـ، ولا يهتمُّون بالاتِّباع والاقتداء به ﷺ.

▫ **قوله**: (**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ**)، فالواجب علينا أن نرضى باختياره ﷺ، وهٰذا من تمام حبِّه ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٢)، ومسلم (١٦٩١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٤٣٢).

ولو تتأمَّل في هٰذه الكلمة الَّتي اختارها ﷺ تجد أنَّها جاءت في مقام الوسط والاعتدال؛ لأنَّ فيها الإيمان بأمرين يتعلَّقان به ﷺ وهما العبوديَّة والرِّسالة، وهو ﷺ أكمل عباد الله عبوديَّة لله ﷻ وتحقيقًا لطاعته، وبلَّغ ﷺ البلاغ المبين فما ترك خيرًا إلَّا دلَّ الأمَّة عليه، ولا شرًّا إلَّا حذَّرها منه.

□ فهو (عَبْدُ الله)، والعبد لا يُعبد، ولا يُعطى شيئًا من خصائص الرَّبِّ ولا من حقوقه، مهما ارتفعت مكانته.

□ (وَرَسُولُهُ)، والرَّسول حقُّه أن يطاع، وأن يُتَّبع، وأن يُسارَ على منهاجه، وأن يُقتفى أثره.

فكلمة (عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ) تُبعِد العبد عن جانبي الغلوِّ والجفاء، وتحقِّق له الوسطيَّة؛ فلا إفراطَ ولا تفريطَ، فالبعد عن الغلوِّ يكون بتحقيق الإيمان بأنَّه عَبْدُ الله، والبعد عن الجفاء يكون بتحقيق الإيمان بأنَّه رسول الله.

〈٣٣١〉 **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «**اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ المَدِينَةِ شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْكِ**»[(١)].

□ فيه تواضع النَّبيِّ لهذه المرأة في سماع حاجتها، وترك اختيار المكان لها، فلم يقل لها: تأتيني في مكان كذا، فاختارت المكان واستمع إليها ﷺ، حتَّى انتهت من إبداء كلِّ ما عندها، وكان ﷺ يتواضع للصَّغير والكبير والمرأة والعبد والخادم ممَّا كان له عظيم الأثر في قبول دعوته.

〈٣٣٢〉 **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الأَعْوَرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُ المَرِيضَ، وَيَشْهَدُ

---

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٨١٨)، وفي إسناده سويد بن عبد العزيز، وهو ليِّن الحديث، لكن رواه مسلم (٢٣٢٦) من حديث حمَّاد بن سلَمة، عن ثابت عن أنسٍ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيءٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله! إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، فَقَالَ: «**يَا أُمَّ فُلَانٍ! انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ**»، فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا.

الجَنَائِزَ، وَيَرْكَبُ الحِمَارَ، ويُجِيبُ دَعْوَةَ العَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ، وَعَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ»(١).

▫ قوله: (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعُودُ المَرِيضَ)، صغيرًا كان أو كبيرًا، مسلمًا كان أو كافرًا، وعيادةُ المريض فيها تسليتهُ، وإدخال السُّرور على قلبه، ودَعوَتُه إلى الله ﷻ، وفيها أيضًا ثوابٌ عظيمٌ عند الله تعالى.

▫ (وَيَشْهَدُ الجَنَائِزَ)؛ أي: يحضرها، ويكون معها حتَّى يفرغ من دفنها.

▫ (وَيَرْكَبُ الحِمَارَ)، وكان الحمار يعَدُّ في ذلك الوقت أقلَّ وسائل النَّقل شأنًا، فركوبه ﷺ الحمار من تواضعه.

▫ (وَيُجِيبُ دَعْوَةَ العَبْدِ)، فلو دعاه عبدٌ رقيقٌ إلى بيته لأجابه، وبمثل هٰذه الأخلاق الفاضلة، والآداب الرَّفيعة كسب القلوب.

▫ (وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ)، قصَّة بني قريظة معروفةٌ، حيث إنَّهم نكثُوا العهد الَّذي بينهم، وبين النَّبيِّ ﷺ، وخانوه يوم الأحزاب، فلمَّا فرغ ﷺ من أمر الأحزاب توجَّه إلى بني قُريظة وحاصرهم، وانتهى الحصَار بقَتل جميع رجالهم، وكان النَّبيُّ ﷺ يومئذٍ على حمارٍ زمامُه من لِيفٍ.

▫ (وَعَلَيْهِ إِكَافٌ مِنْ لِيفٍ)، الإكاف: البَرذَع، وهو الَّذي يوضع على ظهر الحمار ليُركب عليه، وهو بمثابة السَّرج الَّذي يوضع على ظهر الفرس، والرَّحل الَّذي يوضع على ظهر البعير، فركوبُ النَّبيِّ ﷺ على مركوبٍ بهٰذه الصِّفة من تواضعه ﷺ.

٣٣٣ حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٠١٧)، وابن ماجه في «السُّنن» (٢٢٩٦)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّه لا يعرف إلَّا من طريق مسلم الأعور، وهو واهي الحديث، لكن ما ذكر في الحديث من معانٍ كلّه له دلائله في سنَّته ﷺ الثَّابتة.

الشَّعِيرِ وَالإِهَالَةِ السَّنِخَةِ فَيُجِيبُ، وَلَقَدْ كَانَ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ[(١)].

▫ **قوله: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالإِهَالَةِ السَّنِخَةِ فَيُجِيبُ)**، في هٰذه دلالةٌ على كمال تواضعه ﷺ، فلو كان الطَّعام الَّذي دعي إليه ﷺ من أقلِّ الطَّعام وأيسَره؛ فإنَّه يجيب إلى ذلك، و(**الإِهَالَة**) كلُّ دهنٍ يتَّخذ إدامًا، و(**السَّنِخَة**) الَّتي حصل لها شيءٌ من التَّغيُّر في الطَّعم والرَّائحة بسبب طول المكث.

▫ **قوله: (وَلَقَدْ كَانَ لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفُكُّهَا حَتَّى مَاتَ)**، جاء في «صحيح البخاري»[(٢)] أنَّ الدِّرع كان من حديدٍ، وجاء في بعض المصادر أنَّ اليهوديَّ يقال له أبو الشَّحم اليهودي، اشترى منه النَّبيُّ ﷺ عشرين صاعًا، وقيل: ثلاثين صاعًا من شعيرٍ، ولم يكن عنده مالٌ يشتريه به، فجعل درعه رهنًا عنده إلى أن يحضر له المال، فلم يجد ﷺ ما يفكُّها حتَّى مات، حتَّى فكَّها أبو بكرٍ رضي الله عنه بعد موت النَّبيِّ ﷺ.

٣٣٤ **حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «حَجَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ، وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةَ»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١١٩٩٣)، وإسناده ضعيفٌ لانقطاعه؛ فإنَّ الأعمشَ لم يسمع من أنسٍ رضي الله عنه، لكن رواه الإمام البُخاري في كتابه «الصَّحيح» (٢٠٦٩) من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ ﷺ دِرْعًا لَهُ بِالمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ.

(٢) برقم (٢٠٦٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٢٨٩٠)، وإسناده ضعيفٌ لضعف الرَّبيع بن صَبيح، وكذلك شيخه يزيد بن أبان الرَّقاشي، وله شاهدٌ من حديث ابن عبَّاسٍ رواه الطَّبراني في «الأوسط» (١٣٧٨).

□ **قوله: (حَجَّ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ)**، الرَّحل: هو الَّذي يوضع على ظهر البعير ليجلس عليه الرَّاكب، والرَّثُّ: هو البالي والقديم.

□ **قوله: (وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ)**، وهي كساءٌ له هدبٌ، جعلها فوق الرَّحل، **(لَا تُسَاوِي أَرْبعَةَ دَرَاهِمَ)**، وهٰذا من تواضعه ﷺ.

فلمَّا أهلَّ ﷺ من الميقات دعا بهٰذه الدَّعوة العظيمة، **(اللَّهُمَّ اجْعَلهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةَ)**، وفيها سؤال الله التَّوفيق للإخلاص، والله سبحانه أغنى الشُّركاء عن الشِّرك، فلا يقبل منَ العمل إلَّا ما كان خالصًا لوجهه، ومن أشرك مع الله سبحانه غيره تَركَه وشِركَهُ، ومَن أراد بحجِّه مدحَ النَّاس أو ثناءهم لم يُقبل حَجُّه، فمَن راءى راءَى اللهُ به، ومَن سمَّع سمَّعَ الله به، والواجب على العبد أن يجاهد نفسه على البعد عن الرِّياء والسُّمعة(١).

﴿٣٣٥﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِذَلِكَ»(٢).

□ **قوله: (لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ)**، في هٰذا بيان مكانة النَّبيِّ ﷺ في قلوب الصَّحابة ﷺ، فكان أحبَّ إليهم من أنفسهم وأموالهم والنَّاس أجمعين.

□ **قوله: (وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِذَلِكَ)**؛ لأنَّ محبَّته ﷺ تقتضي طاعته، ومحبَّة ما يحبُّه، أمَّا مخالفةُ أمرِهِ ﷺ بدعوى محبَّته، فليست من محبَّته في شيءٍ، ألا ترى أصحابه ﷺ لم يكن شخصٌ أحبَّ إليهم

---

(١) ومن المصائب العظيمة الَّتي وجدت في هٰذا الزَّمان ـ ولها أثرٌ في الإخلال بالإخلاص ـ ما يفعله عدد من الحجَّاج والمعتمرين من التقاط الصُّور التِّذكاريَّة لأنفسهم في المشاعر، حتَّى إذا رجع إلى بلاده أطلع النَّاس عليها، بل إنَّ بعضهم يرفع يديه على هيئة الدَّاعي، وإذا التقطت له الصُّورة خفضها.

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٧٥٤).

منه، ويحبُّون القيام له إذا رأوه، ولكن لم يفعلوا ذلك لما يعلمون أنَّ محبوبهم ﷺ لا يحبُّ ذلك.

وهٰذا يعدُّ انضباطًا في الحبِّ، بخلاف أحوال مَنْ عندهم حبٌّ غير منضبطٍ، كيف أنَّهم دخلوا في منزلقاتٍ خطيرةٍ، وبدعٍ كثيرةٍ يمارسونها بزعم أنَّها من تحقيق المحبَّة، وتمام الوفاء، وهي ليست من المحبة ولا من الوفاء في شيء.

﴿٣٣٦﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ العِجْلِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَة، ـ وَكَانَ وَصَّافًا ـ عَنْ حِلْيَةِ رَسُولِ الله ﷺ، وأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ فَخْمًا مُفَخَّمًا، يَتَلأْلأُ وَجْهُهُ تَلأْلُؤَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ، قَالَ الحَسَنُ: فَكَتَمْتُهَا الحُسَيْنَ زَمَانًا، ثُمَّ حَدَّثْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ، فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ وَمَخْرَجِه وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا.

قَالَ الحُسَيْنُ: فَسَأَلْتُ أَبِي، عَنْ دُخُولِ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَّأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، جُزْءًا لله، وَجُزْءًا لأَهْلِهِ، وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ، ثُمَّ جَزَّأَ جُزْأَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالخَاصَّةِ عَلَى العَامَّةِ، وَلَا يَدَّخِرُ عَنْهُم شَيْئًا، وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الأُمَّةِ إِيثَارُ أَهْلِ الفَضْلِ بِإِذْنِهِ، وَقَسْمُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ؛ فَمِنْهُمْ ذُو الحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الحَوَائِجِ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ وَالأُمَّةَ مِنْ مُسَاءَلَتِهِمْ عَنْهُ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ، وَيَقُولُ: لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ، وَأَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللهُ قَدمَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يُذْكَرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَهُ، يَدْخُلُونَ رُوَّادًا وَلَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ، وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً يَعْنِي عَلَى الخَيْرِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْزِنُ لِسَانَهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيه، وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُنَفِّرُهُمْ، وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ، وَيَحْذَرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَخُلُقَهُ، وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ، وَيُحَسِّنُ الحَسَنَ وَيُقَوِّيهِ، وَيُقَبِّحُ القَبِيحَ وَيُوَهِّيهِ، مُعْتَدِلَ الأَمْرِ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ، لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عَتَادٌ، لَا يُقَصِّرُ عَنِ الحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ، الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ، أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعَمُّهُمْ نَصِيحَةً، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَازَرَةً.

قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، وإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ المَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ، يُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ بِنَصِيبِهِ، لَا يَحْسَبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ، مَنْ جَالَسَهُ أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابَرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ المُنْصَرِفَ عَنْهُ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا، أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ القَوْلِ، قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ، فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الحَقِّ سَوَاءً؛ مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلْمٍ وَحِلمٍ وَحَيَاءٍ وَأَمَانَةٍ وَصَبْرٍ، لَا تُرْفَعُ فِيهِ الأَصْوَاتُ، وَلَا تُؤْبَنُ فِيهِ الحُرَمُ، وَلَا تُثَنَّى فَلَتَاتُهُ مُتَعَادِلِينَ، بَل كَانُوا يَتَفَاضَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى، مُتَوَاضِعِينَ يُوقِّرُونَ فِيهِ الكَبِيرَ، وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ، وَيُؤْثِرُونَ ذَا الحَاجَةِ، وَيَحْفَظُونَ الغَرِيبَ[1].

□ هٰذا الحديث جزءٌ من حديث هند بن أبي هالة رضي الله عنه، وقد تقدَّم الإشارة إليه، وأنَّه حديثٌ طويلٌ جدًّا، جزَّأه المصنِّف رحمه الله في مواضع من كتابه، وهو حديثٌ ضعيف الإسناد كما سبق بيانه، لكنَّ الأوصاف الَّتي ذكرت فيه لكثيرٍ منها شواهدُ صحيحةٌ ثابتةٌ.

□ **قوله: (فَذَكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ)**، في هٰذا إشارةٌ من المصنِّف رحمه الله إلى

---

(١) انظر: (ح٨).

طول الحديث، وأنَّه ينتقي مواضع منه بحسب الأبواب الَّتي يعقدها.

□ **قوله**: (**قَالَ الحَسَنُ: فَكَتَمْتُهَا الحُسَيْنَ زَمَانًا**)؛ يعني: أنَّه لم يخبر أخاه الحسين بسؤاله لهندٍ عن أوصاف النَّبيِّ ﷺ، (**ثُمَّ حَدَّثْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ**)؛ أي: وجدت أنَّ الحسين ﷺ سبقني إلى هٰذا السُّؤال، (**فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ**)، وفي بعض النُّسخ: (**سَأَلَ أَبِي**)؛ أي: عليَّ بن أبي طالبٍ ﷺ، (**عَنْ مَدْخَلِهِ وَمَخْرَجِه وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا**)؛ يعني: أنَّ الحسين زاد بأنَّه سأل عليًّا عن دخوله للبيت ماذَا كان يصنعُ إذا دخل البيت، وكيف يقسِّم وقتَه في بيته، وكيف كانت معاملته لأهله، وما أخلاقه معهم، وسأله عن خروجه من البيت، وملاقاته للنَّاس، وكيف كان يعاشرهم ويعاملهم، وسأله عن شكله؛ أي: صفته وهيئة جلوسه للنَّاس.

□ **قوله**: (**كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ**)؛ أي: إذا دخل بيته (**جَزَّأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ**)؛ أي: قسَّم دخوله للبيت إلى ثلاثة أجزاء، (**جُزْءًا لله**) يتفرَّغ فيه للعبادة والصَّلاة والتَّهجُّد، (**وَجُزْءًا لأَهْلِهِ**) يجعله لمعاشرتهم ومؤانستهم ومحادثتهم، (**وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ**)، ثمَّ بيَّن ماذا يصنع في هٰذا الجزء الَّذي لنفسه، فقال: (**ثُمَّ جَزَّأَ جُزْأَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ**)؛ يعني: يستقبل فيه من يأتيه للسُّؤال والحاجة، **قوله**: (**فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالخَاصَّةِ عَلَى العَامَّةِ**)؛ يعني: هٰذا الجزء الَّذي لنفسه يدخل عليه فيه خواصُّ أصحابه ﷺ ويسألونه ويتفقهون على يديه، ثمَّ هٰذا الَّذي يأخذونه عنه يبلِّغونه عامَّة النَّاس، **قوله**: (**وَلَا يَدَّخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا**)؛ أي: إذا سألوه ﷺ أجابهم ولم يكتمهم شيئًا.

□ **قوله**: (**وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الأُمَّةِ**)؛ أي: الجزء الَّذي خصَّصه للأمَّة وللنَّاس، (**إِيثَارُ أَهْلِ الفَضْلِ**)؛ أي: يُؤثِر أهلَ المكانة والرِّفعة في الدِّين والفقه، (**بِإِذْنِهِ، وَقَسْمُهُ عَلَى قَدْرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ**)، فكان يقسم على قدر فضلهم في الدِّين علمًا وعملًا وتفقُّهًا في دين الله ـ تبارك وتعالى ـ، (**فَمِنْهُمْ ذُو الحَاجَةِ، وَمِنْهُمْ ذُو الحَاجَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ ذُو الحَوَائِجِ**)، الحاجة هنا حاجتهم في أمور

دينهم وتفقُّههم فيه، ولذا قال: (**فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ**) تفضيلًا وتعليمًا، (**وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا يَصْلِحُهُمْ وَالأُمَّةَ**)؛ أي: يملأ وقتهم بما يعود عليهم، وعلى الأمَّة بالنَّفع، (**مِنْ مُسَاءَلَتِهِمْ عَنْهُ، وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ**)؛ أي: يفقِّههم في الدِّين ويرشدهم ويدلُّهم، (**وَيَقُولُ: لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُم الغَائِبَ**)؛ أي: الشَّاهد عنده ﷺ من خاصَّة أصحابه، ومن تفقَّهوا على يديه، وتلقَّوا منه مباشرةً يبلِّغونه من لم يحضر مجلسه، وهٰذا يوضِّح ما سبق من **قوله**: (**فَيَرُدُّ ذَلِكَ بِالخَاصَّةِ عَلَى العَامَّةِ**).

▫ **قوله**: (**وَأَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا**)؛ أي: أخبروني بحاجة من لا يقدر إخباري بها؛ إمَّا حياءً، أو خشيةً، أو غير ذلك، (**فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**) جزاءً له على إحسانه للنَّاس بإبلاغ حاجتهم لذي السُّلطان، (**لَا يُذْكَرُ عِنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ**)؛ أي: مجالسه ﷺ محفوظةٌ في ذلك، (**وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرَهُ**)؛ أي: لا يَقبل من أحدٍ غير هٰذا، فمجالسه ﷺ محفوظةٌ في العلم والفائدة والفقه في دين الله.

ثمَّ وصف رضي الله عنه حال الدَّاخلين عليه من أصحابه فقال: (**يَدْخُلُونَ رُوَّادًا**)، ورائد القوم هو الَّذي يتقدَّمهم لينظر مواضع الكلأ والغيث، ثمَّ يأتي فيخبرهم، فوصف خواصَّ أصحاب النَّبيِّ ﷺ في دخولهم عليه أنَّهم بمثابة روَّاد القوم، (**وَلَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ**)؛ أي: لا يخرجون من عنده إلَّا عن ذواق، والمراد بالذَّواق العلم والخير، فلا يخرجون إلَّا وقد حصَّلوا خيرًا وعلمًا، (**وَيَخْرُجُونَ أَدِلَّةً يَعْنِي عَلَى الخَيْرِ**)؛ أي: هداة ومعلِّمين ومرشدين.

▫ (**قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْزِنُ لِسَانَهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ**) من أمر الدِّين، وبيان الهدى، وإصلاح النَّاس، وإنكار المنكر وبيان الحقِّ، فهٰذا الَّذي يعني النَّبيَّ ﷺ، (**وَيُؤَلِّفُهُمْ**)؛ أي: يحرص على التَّأليف بين أصحابه وجمع قلوبهم وائتلاف كلمتهم ووحدة صفِّهم على الحقِّ والهدى، (**وَلَا يُنَفِّرُهُمْ**)؛ أي: لا يفعل شيئًا ينفِّر، (**وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُوَلِّيهِ عَلَيْهِمْ**)، هٰذا من أجل إنزال النَّاس منازلهم، فإذا جاءه كريمُ قومٍ أكرمه، وأدناه

منه، واحتفى به، تأليفًا لقلبه وكسبًا له ولمن تحته، فإن أسلم ذلك الكريم أبقاه على رياسته وسيادته لقومه، (وَيَحْذَرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ)، فيه حيطةٌ واحتراسٌ من النَّاس لاختلافهم في أخلاقهم وطباعهم وتعاملاتهم، فمنهم الفظُّ ومنهم الغليظ، ومنهم الجافي ومنهم مَنْ هو على خُلقٍ، فكان ﷺ يحترس ويحذر النَّاس، (مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ بِشْرَهُ وَخُلُقَهُ)؛ أي: هو ﷺ حذرٌ لكن لا يطوي بِشره وخُلقه عن أحدٍ، فإذا جاءه الرَّجل السَّيِّء الخلُق الفظُّ الجافي يحذر منه ﷺ، ولكن يلاقيه بالبِشر وحُسن المعاملة وطَلاقة الوجه، (وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ)، يسأل عنهم وعن أحوالهم وعن صحَّتهم ويعود مريضهم، (وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا فِي النَّاسِ)، يسأل عن أخبار النَّاس وعن أمورهم اهتمامًا بهم، (وَيُحَسِّنُ الحَسَنَ وَيُقَوِّيهِ، وَيُقَبِّحُ القَبِيحَ وَيُوَهِّيهِ) عندما يذكرون له الأخبار ﷺ؛ فما كان منها حسنًا قوَّاه وحضَّ عليه، وما كان منها سيِّئًا قبيحًا وهَّاه ونهى عنه ﷺ، (مُعْتَدِلَ الأَمْرِ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ)؛ أي: أموره ﷺ قائمةٌ على السَّداد والقوام، (لَا يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا)؛ يعني: أنَّه ﷺ دائمًا متيقِّظٌ ومتنبِّهٌ خشيةَ أن يغفل من عنده عن ذكر الله وعن طاعته ﷻ، وخشية أن يميلوا للدَّعة والرَّاحة، (لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عَتَادٌ) من حيث مراعاةُ الأحوال، وما يناسب كلَّ حالٍ من بيانٍ وتوجيهٍ، ودلالةٍ وإرشادٍ، (لَا يُقَصِّرُ عَنِ الحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ)؛ أي: لا يُقصِّر في القيام بالحقِّ بالنَّقص منه، ولا يجاوزه بتعدِّيه فهو ﷺ وسط في أمره، (الَّذِينَ يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ)؛ أي: القريبون منه، والملازمون له دوامًا هم أعظم النَّاس فضلًا.

وهٰذا فيه إشارةٌ إلى تفاضل الصَّحابة ﷺ، وأنَّهم في الفضل ليسوا سواءً، فأفضلهم على الإطلاق أبو بكرٍ الصِّدِّيق، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمَّ عليٌّ، ثمَّ بقيَّة العشرة ﷺ.

□ (أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعَمُّهُمْ نَصِيحَةً)، فعادت الفَضيلة إلى المكانة الدِّينيَّة والمنزلة في التَّقوى وطاعة الله ونصرة رسول الله، والذَّبِّ عن دينه، والنُّصح

لعباد الله؛ فأفضلُهم عنده ﷺ هو أعمُّهم نصيحةً لله ولكتابه ولرسوله، ولأئمَّة المسلمين وعامَّتهم، (**وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَازَرَةً**)؛ أي: كلَّما كان العبد أكثر مواساةً ومؤازرةً للرَّسول ﷺ، وللدِّين ولعباد الله المؤمنين كان بذلكَ أعظمَ منزلةً عنده ﷺ.

□ (**قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ، وإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ المَجْلِسُ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ**) يأمر من أتى إلى قومٍ أن يجلس حيث انتهى به المجلس، (**يُعْطِي كُلَّ جُلَسَائِهِ بِنَصِيبِهِ**) من المحادثة والمباسطة، والسُّؤال عن الحال لا يخصُّ بعض جلسائه بذلك دون بعضٍ، (**لَا يَحْسَبُ جَلِيسُهُ أَنَّ أَحَدًا أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ**)، وهٰذا راجعٌ للأوَّل؛ لأنَّ كلَّ جليسٍ من جلسائه يعطيه نصيبَه من البِشر والمؤانسة والسُّؤال، فيخرج كلُّ واحدٍ منهم وهو يحسُّ أنَّه أكرم الجلساء عنده، (**مَنْ جَالَسَهُ أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابَرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ المُنْصَرِفَ عَنْهُ**)؛ أي: لا يملُّ من سؤالهم ومن ذكر حاجاتهم، فإذا جالسه أحدٌ، أو فاوضه بحاجةٍ صبر عليه، واستمع إليه بدون ملَلٍ، وبدون ضجَرٍ، ولا يقطع حديثه حتَّى ينتهي صاحب الحاجة وينصرف، (**وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إلَّا بِهَا**)؛ أي: لم يردَّه إلَّا بحاجته، (**أَوْ بِمَيْسُورٍ مِنَ القَوْلِ**)، إذا لم تكن عنده الحاجة الَّتي طلبت منه قابَل السَّائل بالكلام الميسور والكلام الطَّيِّب، (**قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ**) كان ﷺ ذا خلقٍ عظيمٍ، فوسع النَّاس بأخلاقه وانبساطه، (**فَصَارَ لَهُمْ أَبًا**)؛ أي: أبوَّةً دينيَّةً، فالأبوَّة نوعان: أبوَّةٌ دينيَّة، وأبوَّةٌ طينيَّة، والأبوَّة الطِّينيَّة هي المنفية في قوله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [الأحزاب].

□ **قوله**: (**وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الحَقِّ سَوَاءً**)، يعدل بينهم، ويسوِّي بينهم وينصف، (**مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلمٍ وَحِلمٍ وَحَيَاءٍ وَأَمَانَةٍ وَصَبْرٍ**)، هٰذه صفاته ﷺ في تعامله مع جلسائه، يعاملهم بالحلم والحياء والأمانة والصَّبر، (**لَا تُرْفَعُ**

فِيهِ الأَصْوَاتُ)، لا ترفع الأصوات في مجلسه ﷺ، (وَلَا تُؤْبَنُ فِيهِ الحُرَمُ)؛ أي: لا تُنتهك في مجلسه حرمات النَّاس بالعَيب والانتقاص، والتَّهكُّم والسُّخريَّة ونحو ذلك، (وَلَا تُثْنَى فَلَتَاتُهُ)؛ أي: الفلتات الَّتي تقع من بعض النَّاس في مجلسه لا تذكر ولا تورد في مجلسه، (مُتَعَادِلِينَ)؛ أي: في تعامل النَّبيِّ ﷺ لهم وملاقاته وبِشرِه وانبساطه، (بَل كَانُوا يَتَفَاضَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى) فأكرمهُم هو أتقاهم، (مُتَوَاضِعِينَ)؛ أي: يعامل بعضهم بعضًا بالتَّواضع، (يُوقِّرُونَ فِيهِ الكَبِيرَ وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرِ)، فليس منَّا من لم يوقِّر كبيرنا ويرحم صغيرنا، (وَيُؤْثِرُونَ ذَا الحَاجَةِ)؛ أي: إذا جاء لمجلسه ﷺ ذو حاجة؛ فإنَّ الصَّحابة ﷺ، يؤثرونه بالحديث بتقريبه للنَّبيِّ ﷺ، ليعرض حاجته، (وَيَحْفَظُونَ الغَرِيبَ)؛ أي: يحفظون للغريب حقَّه من حيث الإكرام والإحسان والضِّيافة ونحو ذلك.

﴿٣٣٧﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلتُ، وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لأَجَبْتُ»**[1].

▫ **قوله:** (لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلتُ)، الكُراع: هو ما دون الرُّكبة من السَّاق، فلو أنَّ أحدًا أهداه للنَّبيِّ ﷺ لقبِلَهُ تواضعًا منه ﷺ.

▫ **وقوله:** (وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لأَجَبْتُ)؛ يعني: لو دعاني أحدٌ إلى بيته، وكان الطَّعام الَّذي سيقدِّمه كراعًا لقبلت ذلك؛ وهٰذا من كمال تواضعه ﷺ.

﴿٣٣٨﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ، وَلَا بِرْذَوْنٍ»[2].

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٣٣٨).
(٢) أخرجه البخاري (١٩٤)، ومسلم (١٦١٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٨٥١).

□ جاء النَّبيُّ ﷺ ماشيًا على القدمين إلى جابر ﷺ يعوده لمرضٍ كان به، فكان ﷺ يعود أصحابه ماشيًا وراكبًا.

□ قوله: (لَيْسَ بِرَاكِبِ بَغْلٍ، وَلَا بِرْذَوْنٍ)، تخصيصه لهذين المركوبَين لبيان أنَّه ﷺ كان إذا أراد زيارة أحدٍ لا يطلب أحسنَ مركوبٍ وأجملَه، بل يذهب على ما تيسَّر، وإلَّا ذهب ماشيًا، والبِرْذَوْن: قيل: إنَّه دابَّةٌ عظيم الخِلقة يخالف الخيل، وقيل: هو فرسٌ غير عربيٍّ.

﴿٣٣٩﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَالَ: أَنْبَأَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي الهَيْثَمِ العَطَّارُ، قَالَ: سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: «سَمَّانِي رَسُولُ الله ﷺ يُوسُفَ، وَأَقْعدَنِي فِي حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي»[1].

□ قوله: (سَمَّانِي رَسُولُ الله ﷺ يُوسُفَ)؛ أي: لمَّا وُلِدَ جِيءَ به إلى النَّبيِّ ﷺ.

□ وقوله: (وَأَقْعدَنِي فِي حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي)، والمسح على الرَّأس فيه ملاطفةٌ ومؤانسةٌ للصَّغير، وهٰذا مِن تواضع نبيِّنا ﷺ حيث يلاطفُ الصِّغار، ويجلسهم في حجره.

﴿٣٤٠﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ وَهُوَ ابْنُ صَبِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ، كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ: لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ»[2].

□ هٰذه طريقٌ أخرى للحديث، وقد سبق في أوَّل هٰذه التَّرجمة.

﴿٣٤١﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، وَعَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «أَنَّ رَجُلًا

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٤٠٤).

(٢) انظر: (ح٣٣٤).

خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ الله ﷺ فَقَرَّبَ مِنْهُ ثَرِيدًا عَلَيْهِ دُبَّاءٌ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْخُذُ الدُّبَّاءَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ»(١).

قَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ.

▫ **قوله: (إِنَّ رَجُلًا خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ الله ﷺ)**، وهٰذا فيه إجابته ﷺ للدَّاعي ولو كان من أصحاب المِهَن، أو أصحاب الصِّناعات، تواضعًا منه ﷺ، **قوله: (فَقَرَّبَ مِنْهُ ثَرِيدًا عَلَيْهِ دُبَّاءٌ)**؛ أي: على الثَّريد الدُّبَّاء؛ والدُّبَّاء هو القَرع.

▫ **قوله: (فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَأْخُذُ الدُّبَّاءَ، وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ)**، فما زال أنسٌ رضي الله عنه يحبُّ الدُّبَّاء منذ رأى النَّبيَّ ﷺ يحبُّه، لذلك **(قَالَ ثَابِتٌ: فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ)**.

﴿٣٤٢﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، قَالَتْ: قِيلَ لِعَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ الله ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ بَشَرًا مِنَ البَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ»(٢).

▫ سُئلت عن عمل النَّبيِّ ﷺ في بيته، فقالت: **(كَانَ بَشَرًا مِنَ البَشَرِ)** وهٰذه مقدِّمة لما سيأتي؛ أي: أنَّه ﷺ لم يميِّز نفسه عن البشر، **(يَفْلِي ثَوْبَهُ)** فَلْيُ الثَّوب هو تفتيشه وتفقُّده، فكان ﷺ يفتِّش ثوبه ويتفقَّده بنفسه، **(وَيَحْلُبُ شَاتَهُ)**؛ أي: يباشر ﷺ بيده الشَّريفة حلب الشَّاة، **(وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ)**؛ أي: يقوم ﷺ على خِدمة نفسه، فإذا احتاج شيئًا قام وأتى به دون أن يأمر من عنده بإحضاره، وهٰذا كلُّه من كمال تواضعه ﷺ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٤١).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ الله ﷺ

الخُلُق هو ما يتعلَّق بآداب الإنسان الباطنة، مثل الصَّبر والحياء والكرم، وما يتعلَّق بآدابه الظَّاهرة، كحُسن المعاملة وصدقِ اللَّهجة وطَلاقة الوجه وغيرِ ذلك.

والخُلُق ينقسم إلى خُلُقٍ حسنٍ، وخُلُق سيِّءٍ؛ فالخلق الحسن هو التَّحلِّي بالفضائل؛ بالاتِّصاف بها وملازمتها، وحمل النَّفس على الانضباط بضوابطها والتَّخلِّي عن الرَّذائل؛ بالبعد عنها ومجانبتها، والخُلُق السَّيِّء ضدُّ ذلك.

وخُلق النَّبيِّ ﷺ هو أكمل الخُلق وأحسنه وأطيبه، فكان خُلقه القُرآن، فلا تجد في القرآن الكريم من خلقٍ وأدبٍ، ومعاملةٍ ودعوةٍ لفضيلةٍ، ونهيٍ عن رذيلةٍ إلَّا ونبيُّنا ﷺ متَّصفٌ بذلك أتمَّ الاتِّصاف وأكملَه.

وقد جاء عنه ﷺ أحاديث كثيرةٌ في الحثِّ على مكارم الأخلاق، والدَّعوة إليها، وبيان فضلها، وعظيم ثوابها عند الله ﷻ، وجماعُها في أربعة أحاديث مَن حَفِظَها وحقَّقها جمع أصول الأخلاق والآداب:

الأوَّل: ما رواه الشَّيخان[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**».

والثَّاني: ما أخرجه التِّرمذي[2] من حديث عليِّ بن الحسين، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**».

والثَّالث: ما رواه البخاري[3] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **أَنَّ رَجُلًا قَالَ**

---

(١) البخاري (٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧). (٢) «جامع الترمذي» (٢٣١٨).
(٣) برقم (٦١١٦).

لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»، فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**».

والرَّابع: ما رواه الشَّيخان(١) من حديث أنس ﷺ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**».

قال أبو محمَّد بن أبي زيد القيرواني: «جماعُ آداب الخير وأزمَّته تتفرَّعُ من أربعة أحاديث...»(٢) وذكرها.

وفي **الحديث الأوَّل** الإرشاد إلى ضبط اللِّسان، بالتَّفكُّر والتَّدبُّر فيما سيقوله، فإن كان فيه خيرٌ نطق به، وإن كان فيه شرٌّ أمسك عنه، وإن اشتبه عليه فلا يدري أخيرٌ هو أم شرٌّ أمسَك عنه، ومَن لم يُحسن ضبطَ لسانِه لم يكن من أهل حُسن الخلق.

وفي **الثَّاني** الإرشاد إلى ترك الفضول، من القَول والسَّماع والنَّظر ونحو ذلك.

وفي **الثَّالث** الإرشاد إلى ضبط النَّفس وعدم الانسياق مع انفعالات النَّفس ورعونتها.

وفي **الرَّابع** الإرشاد إلى سلامة قلب المؤمن تجاه إخوانه المسلمين، فلا يكون فيه غلٌّ، ولا حقدٌ، ولا حسدٌ، ولا غير ذلك من أدواء القلوب.

﴿٣٤٣﴾ **حَدَّثَنَا** عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ يَزِيدَ المُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ الوَلِيدُ بْنُ أَبِي الوَلِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «**مَاذَا أُحَدِّثُكُمْ؟ كُنْتُ جَارَهُ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُهُ لَهُ، فَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا، وَإِذا ذَكَرْنَا الآخِرَةَ ذَكَرَها مَعَنَا، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا، فَكُلُّ هَذَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ رَسُولِ الله ﷺ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).
(٢) نقله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (١/٢٨٨).
(٣) في إسناده الوليد بن أبي الوليد، وهو ليِّن الحديث، وسليمان بن خارجة مجهول.

□ **قوله: (دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ)**، في هٰذا حرصُ السَّلف على سماع حديث رسول الله ﷺ، **قوله: (مَاذَا أُحَدِّثُكُمْ)** يشير بهٰذا إلى تنوُّع ما يحفظ من أحاديث الرَّسول ﷺ في شمائله وأخلاقه وآدابه وغير ذلك، **قوله: (كُنْتُ جَارَهُ)**؛ يعني: بيتي قريبٌ من بيته، وهذا أدعى لمزيد المعرفة بشمائله عن كَثَبٍ، **(فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُهُ لَهُ)**، فقد كان رضي الله عنه كاتبَ وحيِ رسولِ الله ﷺ، وفي هٰذا إشارةٌ إلى قُربه من النَّبيِّ ﷺ من جهةٍ أخرى، وهي كونه كاتبًا للوحي.

□ **قوله: (فَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا)**، يذكرها ﷺ معهم ببيانُ الزُّهد فيها وعدم الانشغال بها، وبيان هوانها عند الله ﷻ، وأنَّها لا تساوي عند الله جناح بعوضةٍ، ويضرب لهم في ذلك الأمثال الكثيرة.

□ **قوله: (وَإِذَا ذَكَرْنَا الآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعَنَا)**؛ أي: يذكرها معهم بالتَّشويق إليها، وبيان أنَّها دار القرار، وبيان ما فيها من الثَّواب للمحسنين، والعقاب للمُسيئين.

□ **قوله: (وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا)**، يذكره ببيان آدابه وفوائده، وخصائص بعض الأطعمة.

□ **قوله: (فَكُلُّ هَذَا أُحَدِّثُكُمْ عن رَسُولِ الله)**؛ يعني: هٰذا بابٌ واسعٌ وكبيرٌ، فلخَّصه لهم في هٰذا الإجمال.

﴿٣٤٤﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشَرِّ القَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ، فَكَانَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ القَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُمَرُ؟ فَقَالَ: عُمَرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُثْمَانُ؟ قَالَ: عُثْمَانُ،

فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَصَدَقَنِي، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ»(١).

□ **قوله: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشَرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ)**؛ أي: إذا جاء إلى مجلسه من هو فظٌّ غليظٌ يُعرف بسوء المعاملة والخلُق يلقاهُ ﷺ بالوجه الطَّليق، والمعاشرة الطَّيِّبة له، فيجعل وجهه ﷺ قبال وجهه، ويقبل عليه بالحديث.

فمثل هٰذه الأخلاق الفاضلة الرَّفيعة الكاملة هي الَّتي تجذب القلوب الشَّاردة، والنُّفوس المعرضة، وتجعلها تحبُّ الخير.

□ **قوله: (فَكَانَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ الْقَوْمِ)**؛ يعني: يلقاني بالبِشر، ويقبل عليَّ بالحديث حتَّى حسبت أنِّي أفضل أصحابه ﷺ، **(فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُمَرُ؟ فَقَالَ: عُمَرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُثْمَانُ؟ قَالَ: عُثْمَانُ)**، في هٰذا إشارةٌ إلى أنَّه متقرِّرٌ في نفوس الصَّحابة أجمع أنَّ خيرهم على الإطلاق أبو بكرٍ، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان ﷺ، لذلك خصَّهم بالذِّكر بدءًا بالأفضل، ثمَّ الفاضل.

وفي البخاري (٣٦٥٥) عن ابن عمر ﷺ قَالَ: «كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ ﷺ».

□ **قوله: (فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَصَدَقَنِي، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ)** ليبقى على الظَّن الَّذي كان عنده سابقًا أنَّه خير القوم.

﴿٣٤٥﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ، وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَهُ، وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، وَلَا مَسَسْتُ خَزًّا، وَلَا حَرِيرًا، وَلَا

---

(١) في إسناده يونس بن بُكَير، وهو صدوقٌ يخطئ، ومحمَّد بن إسحاق مدلِّسٌ وقد عنعن.

شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ الله ﷺ، وَلَا شَمَمْتُ مِسْكًا قَطُّ، وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ»(١).

▫ **قوله: (خَدَمْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَشْرَ سِنِينَ)**، هٰذا تمهيدٌ لما سيقوله؛ لأنَّ الخدمة عشر سنواتٍ تكشف للخادم بجلاءٍ خُلُقَ مخدومه.

▫ **قوله: (فَمَا قَالَ لِي أُفٍّ قَطُّ)** مع أنَّه لا بدَّ أن يحصل تقصيرٌ وأخطاءٌ، ولا سيما مع طول المدَّة؟ ومع ذلك ما قال له النَّبيُّ ﷺ أفٍّ قطُّ، فما أعظَمَ خلقه ﷺ.

▫ **قوله: (وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَهُ، وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لِمَ تَرَكْتَهُ)**؛ أي: لم يقل لشيءٍ صنعتُه: لم صنَعته؟ ولا لشيءٍ لم أصنَعه وكنتُ مأمورًا به: لِمَ لَمْ تصنَعه، وهٰذا فيما يتعلَّق بالخدمة والآداب، لا فيما يتعلَّق بالتَّكاليف الشَّرعيَّة؛ فإنَّه لا يجوز ترك الاعتراض على المقصِّر فيها، وفيه أيضًا مدحٌ لأنسٍ؛ فإنَّه لم يرتكب أمرًا يتوجَّه إليه من النَّبيِّ ﷺ اعتراضٌ ما طوالَ هٰذه المدَّة.

▫ **قوله: (وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا)**، وهٰذا إجمالٌ بعد تفصيلٍ، فكان ﷺ من أحسن النَّاس خُلقًا في أقواله وأفعاله وآدابه وتعاملاته.

▫ **قوله: (وَلا مَسِسْتُ خَزًّا وَلا حَرِيرًا وَلا شَيْئًا كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ الله ﷺ)**، الخَزُّ: نوعٌ من القماش، مكوَّنٌ من حريرٍ وغيره، فكانت كفُّه ليِّنةً، بل هي ألْيَن من الخزِّ والحرير وكلِّ شيءٍ ليِّنٍ مسَّه أنسٌ رضي الله عنه.

▫ **قوله: (وَلَا شَمَمْتُ مِسْكًا قَطُّ، وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ)**، كان عَرَقه ﷺ طيِّب الرَّائحة، وهذا ممَّا أكرمه الله سبحانه به.

〈٣٤٦〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ هُوَ الضَّبِّيُّ، وَالمَعْنَى وَاحِدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سَلم العَلَوِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، «عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤١)، ومسلم (٢٣٣٠)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٠١٥).

يَكَادُ يُواجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلقوْمِ: لَوْ قُلتُمْ لَهُ يَدَعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ»(١).

□ قوله: (كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ)، الصُّفرة تكون من الزَّعفران، ومن غيره، توضَع على الثِّياب، أو على مواضع من البدن للزِّينة، وهي من طيب النِّساء؛ لأنَّه ممَّا يخفى ريحُه، ويظهر لونه.

□ قوله: (وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَا يَكَادُ يُواجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ)؛ يعني: أنَّ غالب طريقته ﷺ عدم المواجهة بما يكرهه الإنسان، لكنَّه ﷺ قد يفعل ذلك إن اقتضته المصلحة.

□ قوله: (فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلقوْمِ: لَوْ قُلتُمْ لَهُ يَدَعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ)، فلم يواجهه ﷺ بذلك، وإنَّما أمر بعض القوم أن ينبِّهوه.

﴿٣٤٧﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الله الجَدَلِيِّ ـ وَاسمُهُ عَبْدُ بْنُ عَبْدٍ ـ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَلَا صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَة، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ»(٢).

□ قولها: (لَمْ يَكُنْ رَسُولُ الله ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا)؛ أي: لم يكن الفُحش من هديه ﷺ، ولا من خُلقه، فلم يكن فاحشًا في الأقوال، ولا متفحِّشًا في الأفعال.

□ قولها: (وَلَا صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ)، الصَّخَّاب: هو الَّذي يرفع صوته.

□ قولها: (وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَة، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ)؛ أي: إذا أساء إليه أحدٌ لا يقابل سيِّئته بسيِّئةٍ مماثلةٍ لها، مع أنَّ مجازاة السَّيئة بسيِّئةٍ مماثلةٍ لها مباحٌ لقوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]،

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٤١٨٢)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه سلمًا العلوي، وهو ضعيفٌ.
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٠١٦).

والأفضل من هٰذا والأكمل هو الَّذي كان يفعله ﷺ من العفو والصَّفح؛ لقوله تعالى في تتمَّة الآية السَّابقة: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠].

﴿٣٤٨﴾ **حَدَّثَنَا** هَارُون بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ الله! وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا، وَلَا امْرَأَةً»[1].

□ **قولها**: (**وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا، وَلَا امْرَأَةً**)، هٰذا تخصيصٌ بعد تعميم؛ لأنَّه داخلٌ في قولها: (**مَا ضَرَبَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ الله**)، فما كان النَّبيُّ ﷺ يعالج الأخطاء بالضَّرب، بل ربَّى أصحابه تربيةً عظيمةً بحيث كان لا يواجه أحدًا بما يكرهه، بل يتغيَّر وجهه فيعرف أصحابُه كراهته لذلك، وهي تربيةٌ ليس لها نظيرٌ.

﴿٣٤٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظُلِمِهَا قَطُّ مَا لَمْ يُنْتَهَكْ مِنْ مَحَارِمِ الله تَعَالَى شَيْءٌ، فَإِذَا انْتُهِكَ مِنْ مَحَارِمِ الله شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا، وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْثَمًا»[2].

□ **قولها**: (**مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظُلِمِهَا قَطُّ**)، فما كان يغضب لنفسه أو ينتصر لنفسه، (**مَا لَمْ يُنْتَهَكْ مِنْ مَحَارِمِ الله تَعَالَى شَيْءٌ، فَإِذَا انْتُهِكَ مِنْ مَحَارِمِ الله شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا**)، فإذا انتُهكت محارمُ الله ﷻ غضب ﷺ غضبًا شديدًا، (**وَمَا خُيِّرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْثَمًا**)، إذا خيِّر ﷺ بين أمرين ليفعل أحدهما؛ فإنَّه ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٢٨).
(٢) أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧).

يختار الأيسر منهما، ما لم يكن من الأمور الَّتي تُوقع في الإثم، فالأمور الَّتي توقع في الإثم كان النَّبيُّ ﷺ يتحاشاها ويحذَر منها.

﴿٣٥٠﴾ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتِ: «اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: بِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ أَوْ أَخُو العَشِيرَةِ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ، فَأَلَانَ لَهُ القَوْلَ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! قُلتَ مَا قُلتَ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ القَوْلَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ! إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[١].

□ **قولها: (اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ وأَنَا عِنْدَهُ)** قيل: إنَّ الرَّجل هو عُيينة ابن حصن، وقيل: هو مخرمة بن نوفل، وفقه الحديث لا يترتَّب على معرفة اسمه.

هٰذا الرَّجل استأذن ليدخل على النَّبيِّ ﷺ في بيته، **(فَقَالَ: بِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ أَوْ أَخُو العَشِيرَةِ)** المعنى واحدٌ، والعشيرة هي القوم والقبيلة، وفي هٰذا تنبيهٌ إلى ما عند هٰذا الرَّجل من فظاظةٍ، **(ثُمَّ أَذِنَ لَهُ)**؛ أي: أذن له أن يدخل، فلمَّا دخل **(أَلَانَ لَهُ القَوْلَ)**؛ أي: أخذ ﷺ يتحدَّث إليه بكلامٍ ليِّنٍ.

□ **(فَلَمَّا خَرَجَ قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! قُلتَ مَا قُلتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ القَوْلَ)**؛ كأنَّها تستغرب من حال الرَّجل الَّتي وصف النَّبيُّ ﷺ، ثمَّ إلانةِ القول له، ومقابلته بالبشاشة، وطلاقة الوجه، وحسن التَّرحيب، فلمَّا سألته عن ذلك **قال: (يَا عَائِشَةُ! إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ)**؛ أي: من تركه النَّاس لما عنده من فحشٍ في قوله.

فمثل هٰذا إذا قوبل بغير اللِّين صدرت منه أمورٌ عظيمةٌ منكرةٌ، فالأولى أن يقابل بالحسنى دفعًا بالَّتي هي أحسن واتِّقاءً لشرِّه.

﴿٣٥١﴾ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٢)، ومسلم (٢٥٩١)، والمصنِّف في «جامعه» (١٩٩٦).

العِجْلِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ الحُسَيْنُ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُلَسَائِهِ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَائِمَ البِشْرِ، سَهْلَ الخُلُقِ، لَيِّنَ الجَانِبِ، لَيْسَ بِفَظٍّ وَلَا غَلِيظٍ، وَلَا صَخَّابٍ وَلَا فَحَّاشٍ، وَلَا عَيَّابٍ وَلَا مُشَاحٍّ، يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي، وَلَا يُؤْيِسُ مِنْهُ رَاجِيهِ وَلَا يُخَيَّبُ فِيهِ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: المِرَاءِ وَالإِكْثَارِ وَمَا لَا يَعْنِيهِ.

وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ: كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا وَلَا يَعِيبُهُ، وَلا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ، وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمْ الطَّيْرُ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الحَدِيثَ، وَمَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ، حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَوَّلِهِمْ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ، وَيَصْبِرُ لِلغَرِيبِ عَلَى الجَفْوَةِ فِي مَنْطِقِهِ وَمَسْأَلَتِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ وَيَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ طَالِبَ حَاجَةٍ يَطْلُبُهَا فَأَرْفِدُوهُ، وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاء إِلَّا مِنْ مُكَافِئٍ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أحد حَدِيثَهُ حَتَّى يَجُوزَ فَيَقْطَعُهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ»[(1)].

◻ وهو حديثٌ طويلٌ جز جزَّأه المصنِّف رحمه الله في مواضع من هٰذا الكتاب، وسبق الإشارة إلى ما فيه من ضعفٍ.

◻ **قوله: (سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُلَسَائِهِ)**؛ أي: كيف كان هديه وتعامله ﷺ مع جلسائه، **(فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَائِمَ البِشْرِ)**؛ يعني: دائمًا يلقى جلساءه بطلاقة الوجه والبشاشة، **(سَهْلَ الخُلُقِ)**؛ أي: أخلاقه سهلةٌ، فيه ﷺ اللِّين والسَّماحة والرِّفق والأناة وطيب المعاملة، **(لَيِّنَ الجَانِبِ)**، وفيه الدَّلالة على تواضعه ﷺ، وخفض جناحه للمؤمنين، **(لَيْسَ بِفَظٍّ وَلا غَلِيظٍ)**، لا يعامل من يلقاه بالجَفوة ولا بالقَسوة، فليس بفظِّ الخلق وَلَا غليظ

(١) انظر: (٨).

القلب، وقد أثنى الله تعالى عليه بذلك فقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]؛ أي: لانصرفوا من عندك؛ لأنَّ غليظ القلب فظَّ التَّعامل ينفر النَّاس منه، ولا يُقبلون عليه، والقلبُ إذا كان غليظًا تبعته الجوارح في الغلظة والقَسوة.

▫ **قوله: (وَلَا صَخَّابٍ)**، الصَّخب: هو اللَّجج ورفع الصَّوت، قال تعالى: ﴿وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾ [لقمان].

▫ **قوله: (وَلَا فَحَّاشٍ)**، من الفُحش، وهو السَّيِّئ من القول والفعل، **قوله: (وَلَا عَيَّابٍ)**؛ أي: لا يعيب الأشياء الطَّيِّبة، ولا الأمور الحسنة، لكن المنكر يعيبه ويذمُّه، **قوله: (وَلَا مُشَاحٍّ)**، المشاحُّ: هو الَّذي يبخل بنفسه، ويرغب فيما عند غيره، فلم يكن النَّبيُّ ﷺ مشاحًّا لا بماله ولا بعلمه ولا بنصحه، بل كان سخيًّا كريمًا منفقًا جوادًا.

▫ **قوله: (يَتَغَافَلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي)**؛ أي: أنَّه فَطِنٌ للأمور؛ يعرفُ ما يدور حوله، لكنَّه يتغافل مراعاةً للمصلحة، قال الإمام الشَّافعي رحمه الله: «اللَّبيب العَاقل هو الفَطِنُ المتغافل».

▫ **(وَلَا يُؤْيِسُ مِنْهُ رَاجِيهِ، وَلَا يُخَيِّبُ فِيهِ)**، إذا جاء إنسانٌ يطلب منه ﷺ عطاءً لا يقابله بكلام يجعله ييأس؛ فإن كان عنده ما يريد أعطاه إيَّاه، وإن لم يكن عنده قال له قولًا ميسورًا، عملًا بقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾﴾ [الإسراء].

▫ **(قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ: المِرَاءِ وَالإِكْثَارِ وَمَا لَا يَعْنِيهِ)**؛ أي: منع نفسه من ثلاث خصالٍ: وهي الجدال والخصومات، والإِكثَارُ من المال والدُّنيا، والخوضُ فيما لا يعنِيهِ في دينه ودنياه.

▫ **قوله: (وَتركَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ)**؛ أي: من ثلاث خصالٍ، **(كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا وَلَا يَعِيبُهُ)**؛ أي: لا يُعيِّر أحدًا من النَّاس، بل ينهى عن ذلك، **(وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ)** لا يطلب عورته بالبحث والسُّؤال، **(وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيمَا رَجَا ثَوَابَهُ)**؛ أي: لا يتكلَّم بشيءٍ إلَّا وهو يرجو ثوابًا فيه عند الله تعالى.

□ قوله: (**وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ**)، إذا تكلَّم معلِّمًا مفقِّهًا، واعظًا أطرقَ أصحابُه ﷺ رؤسوَهم كأنَّما عليها الطَّير، ومعلومٌ أنَّ الطَّير لا تقف إلَّا على شيءٍ ساكنٍ، وهٰذا فيه التَّنبيه على تمام سكون هؤلاء وأدبهم وهدوئهم وإنصاتهم في مجلس رسول الله ﷺ.

□ قوله: (**فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا**)، فإذا سكت عن البيان، والتَّعليم تكلَّموا، (**لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الحَدِيثَ**)؛ يعني: لا يحصل عنده خصومةٌ، بل يتكلَّمون ويُراعون الأولويَّة فيمن يتكلَّم، وقد ربَّاهم ﷺ على أنَّ الأكبر يبدأ بالكلام.

□ قوله: (**وَمَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ أَنْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرُغَ**)، إذا بدأ أحدُهم بالكلام لا يقاطعونه، بل ينصتون له حتَّى يفرغَ من كلامه وذِكر حاجته، (**حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَوَّلِهِمْ**) الشَّيء الَّذي يتحدَّثون به عنده هو حديث من بدأ بالكلام، أو أن أحقَّهم بالكلام من سبق به.

□ قوله: (**يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ، وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ**) هٰذا من لطفه ﷺ في حسن معاشرته لأصحابه، ومؤانسته لجلسائه.

□ قوله: (**وَيَصْبِرُ لِلغَرِيبِ عَلَى الجَفْوَةِ فِي مَنْطِقِهِ وَمَسْأَلَتِهِ**)، يصبر على الرَّجل الغريب، أمَّا جلساؤه فقد تربَّوا في مجلسه على الأخلاق الفاضلة والآداب الرَّفيعة، لكن إذا جاء الرَّجل الغَريب الَّذي قد يكون فظًّا غليظًا صبر عليه ﷺ في كلامه وفي سؤاله، (**حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ**) كان أصحاب النَّبيِّ ﷺ يحرصون على مجيء الغريب إلى مجلس النَّبيِّ ﷺ ويستَجلبونه؛ لأنَّ الغريب يجرؤ على طرح الأسئلة فيستزيد الصَّحابة ﷺ وينتفعون.

□ (**وَيَقُولُ: إِذَا رَأَيْتُمْ طَالِبَ حَاجَةٍ يطْلُبُهَا فَأَرْفِدُوهُ**)؛ أي: فأعينوه على قضائها، (**وَلَا يَقْبَلُ الثَّنَاء إِلَّا مِنْ مُكَافِئٍ**)، من صنع إليه ﷺ معروفًا كافأه بأحسن منه أو بمثله.

□ قوله: (**وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أحد حَدِيثَهُ حَتَّى يجُوزُ فَيَقْطَعُهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ**)؛ أي: لا يقطع على أحدٍ حديثه إذا تحدَّث عنده، إلَّا إذا جاوز الحدَّ في حديثه فيقطعه عندئذٍ بنهيٍ عنه، أو بقيامٍ من عنده.

﴿٣٥٢﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله، يَقُولُ: «مَا سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا»(١).

□ قوله: (مَا سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ: لَا)؛ أي: ما قال: (لَا) منعًا للعطاء، لكن قد يقول (لا) إخبارًا عن عدم وجود ما سأله السَّائل؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة: ٩٢].

﴿٣٥٣﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عِمْرَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»(٢).

□ فيه بيان خُلق النَّبيِّ ﷺ من جهة سخائه وكرمه وبذله وإنفاقه، **فقوله:** (كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ)؛ أي: أعظمهم كرمًا وسخاء، وبذلًا وإنفاقًا، كان ﷺ يعطي عطاءَ الملوك؛ فكلُّ ما جاءه أنفقه، وكان ﷺ يبيت ليالي طاويًا، وربَّما ربط على بطنه الحجر من الجوع، فإذا جاءه السَّائل أنفق ما عنده، وكان ﷺ يأتيه المال الكثير فلا يبيت ليلةً إلَّا وقد فرَّقه كلَّه، فهو ﷺ أكمل النَّاس في كلِّ خلقٍ جميلٍ، وفي كلِّ عبادةٍ، فكان ﷺ أعبد النَّاس لله، وأحسنهم خلقًا، وأكملهم أدبًا، وأعظمهم خشيةً وتقوى لله ـ تبارك وتعالى ـ.

□ قوله: (وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ)، وفي هٰذا دليلٌ أنَّ لرمضان خصوصيَّةً في البذل والعطاء والإنفاق، كما قال بعض السَّلف: «إذا دخل رمضان فإنَّما هو تلاوة القرآن، وإطعام الطعام».

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٤)، ومسلم (٢٣١١).
(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

◻ قوله: (فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ)، كان جبريل ﵇ يأتي في رمضان فيعرض عليه النَّبيُّ ﷺ القرآن، والعَرض هو القراءة من الحفظ، وهٰذا يتكرَّر في كلِّ رمضان، وهٰذا فيه أهمِّيَّة عرض الحافظ حفظه على غيره لتثبيته، ولا سيما في رمضان شهر القرآن.

◻ قوله: (فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ)، الرِّيح تكون مرسلةً بالخير، وتكون مرسلةً بالعذاب، والمراد بالرِّيح هنا؛ أي: الَّتي أرسلها الله ﷻ بالخير وهو الغَيث، فإذا أرسلت به الرِّيح عمَّ الخير فسُقيت الأرض، ورويت الزُّروع والماشية، وانتفع النَّاس.

﴿٣٥٤﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ»(١).

◻ أي: ما كان ﷺ يدَّخر شيئًا لنفسه، وذلك لسخاء نفسه وثقته بربِّه، إلَّا أن يكون قوتًا لأهله وولده فجاء عنه ﷺ ما يدلُّ على أنَّه كان يدَّخره؛ فعن عُمر ﵁: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ» رواه البخاري(٢).

﴿٣٥٥﴾ حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ الْمَدِينِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ وَلَكِنِ ابْتَعْ عَلَيَّ، فَإِذَا جَاءَنِي شَيْءٌ قَضَيْتُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ الله! قَدْ أَعْطَيْتَهُ فَمَا كَلَّفَكَ اللهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ الله! أَنْفِقْ وَلَا تَخَفْ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ الله ﷺ وَعُرِفَ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ لِقَوْلِ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ»(٣).

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٢). (٢) برقم (٥٢٥٧).

(٣) في إسناده موسَى بن أبي علقمة المديني ـ والد هارون ـ مجهولٌ.

□ ومعناه أنَّ رجلًا سأل النَّبيَّ ﷺ فلم يكن عنده شيءٌ يعطيه، ولكن قال له: خُذ حاجتك من السُّوق دَينًا، ويكون قضاؤه عليَّ - إذا يسَّر الله - لا عليك، (**فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ أَعْطَيْتَهُ فَمَا كَلَّفَكَ اللهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ**)؛ أي: قبل هذه المرَّة، وما دام ليس عندك الآن ما تعطيه ولا تملكه فلَم يكلِّفك الله ما لا تقدر عليه، (**فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْلَ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنْفِقْ وَلَا تَخَفْ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا**)؛ أي: فقرًا، مِن قلَّ بمعنى: افتقر، وهو في الأصل بمعنى: صار ذا قلَّةٍ، فالله ﷻ واسع العطاء، جزيل المنِّ، بيده الفَضل، وخزائنه ﷻ ملأى لا يغيضها نفقةٌ، سحَّاء اللَّيل والنَّهار، وما أحسن **قوله**: (**مِنْ ذِي الْعَرْشِ**) في هٰذا المقام؛ أي: لا تخف؛ فإنَّ العرش وما دونه طوع تسخيره، وهو وحده مدبِّر الأمر من السَّماء إلى الأرض لا شريك له.

□ **قوله**: (**فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعُرِفَ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ لِقَوْلِ الأَنْصَارِيِّ**)؛ أي: تبسَّم وظهر على وجهه البِشر، وهو الفرح والأُنس والسُّرور لقول هٰذا الصَّحابي، (**ثُمَّ قَالَ: بِهَذَا أُمِرْتُ**)؛ أي: أن أنفق، ولا أخاف من ذي العرش إقلالًا، وهٰذا المعنى يدلُّ عليه قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩] وما رواه مسلم رحمه الله في «صحيحه»(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ**».

﴿٣٥٦﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ فَأَعْطَانِي مِلْءَ كَفِّهِ حُلِيًّا وَذَهَبًا»(٢).

﴿٣٥٧﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا»(٣).

---

(١) برقم (٢٥٨٨).

(٢) إسناده ضعيفٌ، وقد سبق ذكره برقم (٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٨٥) من رواية عيسى بن يونس، وأخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٩٥٣).

▫ فيه بيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقبل الهديَّة ولا يردُّها، وقبوله الهديَّة نوعٌ من الكرم، وبابٌ من حسن الخلق يتألَّف به القلوب.

▫ **قوله**: (**وَيُثِيبُ عَلَيْهَا**)؛ أي: يعطي الَّذي يهدي له بدلها، والمراد بالثَّواب المجازاة، وأقلُّه ما يساوي قيمةَ الهديَّة.



بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

الحياءُ خصلةٌ عظيمةٌ، وهو من شعب الإيمان، وهو خيرٌ كلُّه؛ لأنَّه يبعث على فعل الجميل من الطَّاعات والمعاملات والآداب، واجتناب القبيح من المنكرات والمعاصي وسيِّئ الأخلاق، فهو خُلقٌ يبعث على التَّحلِّي بالفضائل والتَّخلِّي عن الرَّذائل.

ومَن نُزع منه الحياء انغمَس في الآثام والموبقَات، وسَفُلت أخلاقُه، وساءت معاملاتُه، وقبحت تصرُّفاتُه.

﴿٣٥٨﴾ **حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ»**(١).

□ **قوله: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا)**، هذا مَثَلٌ أراد به أبو سعيد الخدري ﷺ إيضاح كمالِ حياء النَّبيِّ ﷺ، والعذارءُ في خِدرها يُضرب بها المثل في شدَّة الحياء، وهي البنت الصَّغيرة الَّتي أشرفت على سنِّ الزَّواج؛ وخِدْرُها هو مكانها في البيت، فهي مِن شدَّة الحياءِ عندها لا تكاد تقدر على مقابلة النِّساء ومخاطبتهنَّ، فضلًا عن الرِّجال، وهٰذه فطرةٌ فيهنَّ.

وقد تغيَّرت هٰذه الفطرة في هٰذا الزَّمان لدى كثيرٍ من البنات؛ فأصبحت تواجهُ الرِّجالَ بالكلام بلا حياءٍ ولا حِشمةٍ.

وقلَّة الحياء لدى النِّساء من أسبابه: التَّعليم المختلط في الصُّفوف الأولى

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٦٢)، ومسلم (٢٣٢٠).

في كثيرٍ من المجتَمعات، وعدم إلزامها باللِّباس الشَّرعي السَّاتر، والانفتاح على العادات السَّيِّئة من عادات أعداء الإسلام، وغير ذلك من الأسباب.

□ قوله: (وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرفْنَاهُ في وَجْهِهِ)، هٰذا من كمال خُلق النَّبيِّ ﷺ أنَّ الصَّحابة ﷺ تربَّوا في مجلسه هٰذه التَّربية، فما كان ﷺ يحتاج إلى زجرٍ أو نهرٍ، بل كانوا يرقُبون وجهَه ﷺ؛ فإن رأوا فيه غضبًا علِموا أنَّه رأى منكرًا، فيتنبَّه مرتكبه وينتهي عنه.

﴿٣٥٩﴾ حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الله بْنِ يزَيدَ الخَطْمِيِّ، عَنْ مَوْلًى لِعَائِشَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «مَا نَظَرْتُ إِلَى فَرْجِ رَسُولِ الله ﷺ»، أَوْ قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ الله ﷺ قَطُّ»[1].

□ حديث عائشة ﷺ ضعيف الإسناد؛ لأنَّ مولى عائشة هٰذا مبهمٌ، وقد صحَّ عنها في «صحيح البخاري»[2] وغيره أنَّها قالت: «كُنْتَ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ»، وقد تقدَّم عند المصنِّف[3].

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٦٦٢).
(٢) برقم (٣٢٢).
(٣) انظر: (ح٢٥).



بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَامَةِ رَسُولِ الله ﷺ

الحجامة ضربٌ منَ العلاج النَّافع، وقَد فعَلها النَّبيُّ ﷺ مرارًا، وأعطى الحجَّام أجرَه، وأرشَد إليها، وأخبر أنَّ فيها شفاءً، تكون بشَرط الجِلد بموسى، أو نحوه شرطًا يسيرًا، وسحب الدَّم منه بالمحجم، وهي نوعٌ من العلاج والتَّداوي؛ فقد جاء في «الصَّحيح»[1] من حديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما عن نبيِّنا ﷺ أنَّه قال: «**الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةِ نَارٍ، وَأَنْهَى أُمَّتي عَنْ الكَيِّ**».

وهي نافعة جدًّا ومفيدةٌ للجسم وفيها شفاء لأمراض عديدة قد يوصف بعضها في مثل هٰذا الزَّمان بالأمراض المستعصية، لكن الله عز وجل جعل في الحجامة شفاء من تلك الأمراض، وفي واقع النَّاس شواهدُ كثيرة جدًّا تشهد لذلك ممَّا يدلُّ على كمال وعظمة الطِّبِّ النَّبويِّ المأثور عن نبيِّنا ﷺ.

والتَّداوي مأمورٌ به، ولا يتنافى مع التَّوكُّل، وقد روى ابن ماجه[2] من حديث أسامة بن شَريكٍ رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**تَدَاوَوْا عِبَادَ الله! فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ مَعَهُ شِفَاءً، إِلَّا الهَرَمَ**».

﴿٣٦٠﴾ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الحَجَّامِ، فَقَالَ: «احْتَجَمَ رَسُولُ الله ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ، وَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُم بِهِ الحِجَامَةُ، أَوْ إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمُ الحِجَامَةَ»[3].

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٦٨٠). (٢) برقم (٣٤٣٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٠٢)، ومسلم (١٥٧٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٢٧٨).

▫ سُئل أنسٌ ﷺ عن حكم كسب الحجَّام، **فقال** ﷺ: (**احْتَجَمَ رَسُولُ الله ﷺ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ**)، ففِعل النَّبيِّ ﷺ دليلٌ على أنَّ كسب الحجَّام مباحٌ؛ إذ لو كان محرَّمًا لم يكن النَّبيُّ ﷺ ليُعطِيَه، وما جاء في «صحيح مسلم»[(١)] من حديث رافع بن خَديجٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**كَسْبُ الحَجَّامِ خَبِيثٌ**» لا يدلُّ على التَّحريم؛ لأنَّه لو كانَ محرَّمًا لما أعطاه النَّبيُّ ﷺ أجرةً عليها، وسيأتي قول ابن عبَّاسٍ ﷺ: «وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ».

وإنَّما كان كسب الحجَّام خبيثًا؛ لأنَّ كسبَه ليس من جميل الكَسب وطيِّبه، فالثُّوم والبَصل شَجرتان خبيثتان، ولا يدلُّ ذلك على تحريم أكلهما.

▫ **قوله**: (**وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ**)؛ لأنَّ أبا طَيبة كان مملوكًا رقيقًا، وكان عليه خراجٌ، والخراج: هو ما يعود من العبد لمالكه؛ بحيث يأذن له مالكه أن يعمل في مهنةٍ، أو صنعةٍ، أو تجارةٍ، أو نحوها بشرط أن يعطيه مبلغًا معيَّنًا كلَّ شهرٍ، أو كلَّ أسبوعٍ، أو نحو ذلك، فكلَّم النَّبيُّ ﷺ أهله أن يخفِّفوا عنه من الخَراج الَّذي عليه.

▫ **قوله**: (**إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ، أَوْ إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمُ الحِجَامَةَ**)، وهٰذا فيه بيان فضل هٰذا التَّداوي وعظم نفعه، مع زهد كثيرٍ من النَّاس فيه، ومن يطالع كتاب الطِّب النَّبوي من «زاد المعاد» لابن القيِّم رحمه الله يجد بسطًا نافعًا وبيانًا مفيدًا للحجامة وفوائدها ومواضعها وأوقاتها، وما يتعلَّق بها من تفاصيل.

﴿٣٦١﴾ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ ابْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَلِيٍّ: «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الحَجَّامَ أَجْرَهُ»[(٢)].

---

(١) برقم (١٥٦٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (٢١٦٣)، وفي إسناده أبو جميلة، وهو مقبولٌ، لكنَّه يتقوَّى بما قبله وما بعده.

﴿٣٦٢﴾ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَبَيْنَ الكَتِفَيْنِ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ»(١).

▫ **قوله:** (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ فِي الأَخْدَعَيْنِ)، الأخدعان: عِرقان في جانب العنُق، (وَبَيْنَ الكَتِفَيْنِ) في أعلى الظَّهر.

▫ **قوله:** (وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ)، وفي هٰذا دلالةٌ على إباحة المال الَّذي يأخذه الحجَّام لقاءَ عمله ومهنته في الحجامة.

﴿٣٦٣﴾ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا حَجَّامًا فَحَجَمَهُ، وَسَأَلَهُ: كَمْ خَرَاجُكَ؟ فَقَالَ: ثَلَاثَةُ آصُعٍ، فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ».

▫ وهو بمعنى ما سبق، **وقوله:** (فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا)؛ أي: شفع له عند مالكه أن يعفيه من صاعٍ، فيكون عليه صاعان فقط.

﴿٣٦٤﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ القُدُوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ العَطَّارُ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ»(٢).

▫ **قوله:** (وَالكَاهِلِ) هو أعلى الظَّهر، وهو المراد بقول ابن عبَّاسٍ رضي الله عنه

---

(١) في الإسناد جابر الجعفيُّ، وهو ضعيفٌ، لكنَّه توبع عليه، وقد رواه مسلم في «صحيحه» (١٢٠٢) بلفظ: «حجم النَّبيَّ ﷺ عبدٌ لبني بياضَة، فأعطاه النَّبيُّ ﷺ أجرَه، وكلَّم سيِّده فخفَّف عنه مِن ضريبته، ولو كان سُحتًا لم يعطه النَّبيُّ ﷺ»، ورواه البخاري في «صحيحه» (٢١٠٣) بلفظ: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وأَعْطَى الَّذي حَجَمَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ».

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٠٥١)، وأبو داود في «السُّنن» (٣٨٦٠)، وابن ماجه في «السُّنن» (٣٤٨٣).

فيما سبق: (وبينَ الكتِفَين)، فكان ﷺ يحتجم في أعلى ظهره بين الكتفَين، وهو موضعٌ نافعٌ للغاية في الحجامة، وبعض الأبحاث الطِّبِّية المعاصرة اكتشفوا أمورًا باهرةً في هٰذا الباب ممَّا يبيِّن كمال هدي النَّبيِّ ﷺ، فذكروا أنَّ الكاهل موضعٌ خالٍ من المفاصل، وهو أكثر موضع الجسم ركودًا، والشَّبكة الشَّعرية الدَّمويَّة أشدُّ ما تكون تشعُّبًا وغزارةً فيه، ممَّا يقلِّل سرعة تيَّار الدَّم، وزيادة رسوباتِ الدَّم فيه، ممَّا يجعله من أمثل مواضع الحجامة.

* **قوله**: (وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ)، هٰذه الأوقات الثَّلاثة يزيد فيها الدَّم ويهيج، فتكون من أنفع أوقات الحجامة.

﴿٣٦٥﴾ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِمَلَلٍ عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ»[1].

□ **قوله**: (احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِمَلَلٍ) (ملَل): موضعٌ بين مكَّة والمدينة، وهو إلى المدينة أقرب، **وقوله**: (عَلَى ظَهْرِ القَدَمِ)، زاد الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ[2]: «مِن وجعٍ كان به»، والحجامة من أنفع ما يكون لتسكين الآلام.

وفي هٰذا دليلٌ أنَّ الحجامة لا تؤثِّر على المحرم إذا كانت مجرَّد سحبٍ للدَّم، أمَّا إذا كان لا بدَّ فيه من إزالة الشَّعر فله إزالته، ويلزمه فديةُ الأذى.

---

(١) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (١٨٣٧).

(٢) في «المسند» (١٢٦٨٢).



٥١ بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ الله ﷺ

لنبيِّنا ﷺ أسماء عديدةٌ، وكثرة أسمائه ﷺ من كثرة أوصافه الجميلة، فليست أسماؤه ﷺ مجرَّد أعلام، بل هي أعلامٌ دالَّةٌ على معانٍ، هي بها أوصافٌ، فلا تضادُّ فيها العلميَّة الوصف.

〈٣٦٦〉 **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ المَخْزُومِيُّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّ لِي أَسْمَاءً أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا المَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ، وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا العَاقِبُ**»، **وَالعَاقِبُ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ**[1].

□ **قوله ﷺ: (إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ)**، هٰذا اسمه ﷺ الَّذي سمَّاه به والدُه بإلهام الله تعالى، ليكون محمودًا في الدُّنيا والآخرة، ومعنى «مُحَمَّدٌ»: الَّذي له الصِّفات الفاضلة، والمناقب الكريمة الَّتي تحمد.

ومن الموافقات اللَّطيفة أنَّ المشركين لمَّا كانوا يذمُّونه ﷺ ويشتمونه كانوا لا يسمُّونه محمَّدًا، بل يقولون: مذمَّمٌ، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَا تَعْجَبُونَ كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ؟! يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا، وَيَلعَنُونَ مُذَمَّمًا، وأَنَا مُحَمَّدٌ**» رواه البخاري[2]، فنَزه اللهُ اسمه ونعته عن الأذى، وصرف ذلكَ إلى مَن هو مذمَّمٌ.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ الله في «نونيته»:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٨٤٠).

(٢) برقم (٣٥٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هـمْ يَشْتُمون مذَمَّمًا ومحمَّدٌ عن شَتْمِهِمْ في مَعزلٍ وَصيانِ
صانَ الإلهُ محمَّدًا عن شَتْمِهِمْ في اللَّفْظِ والمعنى هما صِنوانِ

□ **قوله: (وَأَنَا أَحْمَدُ)**، فهو ﷺ أحمدُ النَّاس لله، وأعظمُهم ثناءً على الله - جلَّ وعلا -، ولهذا عندما يشفع ﷺ للأوَّلين والآخرين يوم القيامة يعلِّمه اللهُ من محامده، وحُسن الثَّناء عليه ما لا يكون لأحدٍ غيره من العالمين.

□ **قوله: (وَأَنَا المَاحِي)**، وفسَّر ذلك **بقوله: (الَّذي يَمْحُو اللهُ بِيَ الكُفْرَ)**، بعثه الله ﷻ ليمحو به الكفر، ويطمسَ به الضَّلالة، ويفتَح به أعيُنًا عميًا، وقلوبًا غلفًا، وآذانًا صمًّا.

□ **قوله: (وَأَنَا الحَاشِرُ الَّذي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِي)**؛ أي: أنَّه ﷺ يتقدَّم النَّاسَ في الحشر، ويكون أوَّل مَن ينشقُّ عنه القبر، ثمَّ النَّاسُ على إِثْرِهِ.

قال ابن القيِّم في «جلاء الأفهام»(١): «فذكر رسولُ الله ﷺ هذه الأسماء مبيِّنًا ما خصَّه الله به من الفضل، وأشار إلى معانيها، وإلَّا فلو كانت أعلامًا محضةً لا معنى لها لم تدلَّ على مدحٍ».

□ **قوله: (وَأَنَا العَاقِبُ)**؛ أي: جعله الله ﷻ خاتمًا للنَّبيِّين فلا نبيَّ بعده، فهو العاقب الَّذي جاء عقب النَّبيِّين كلِّهم؛ **قوله: (وَالعَاقِبُ: الَّذي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ)** قيل: هذه الجملة من كلام الزُّهري فتكون مُدرَجةً.

﴿٣٦٧﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: لَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ فَقَالَ: **«أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَأَنَا المُقَفَّى، وأَنَا الحَاشِرُ، وَنَبِيُّ المَلَاحِمِ»**(٢).

﴿٣٦٨﴾ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

---

(١) ص(١٠٨).
(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٣٤٤٥).

هَكَذَا قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ.

□ وهو بمعنى الحديث المتقدِّم، وفيه بعض الزِّيادات.

□ **قوله:** (**وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ**) أرسله الله تعالى ليكون رحمةً للعالمين، فالرَّحمة كلُّها في اتِّباعه ﷺ، **وقوله:** (**وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ**)، بُعث ﷺ لدعوة النَّاس إلى التَّوبة إلى الله تعالى والإنابة إليه، فكان ﷺ إمام التَّوَّابين.

□ **قوله:** (**وَأَنَا المُقَفَّى**)، أو المُقفِّي، فهو إمَّا اسم فاعلٍ، فيكون معناه: الَّذي قفَّى أثر الأنبياء ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ، ومنه قوله الله ﷻ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ [الأنعام: ٩٠]، فالأنبياء ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ أبناء علَّاتٍ؛ عقيدتهم واحدةٌ، وشرائعهم مختلفةٌ.

وإمَّا اسم مفعولٍ، فيكون معناه: الَّذي قُفي به على آثار الأنبياء، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا﴾ [الحديد: ٢٧]، والمؤدَّى في اللَّفظين واحدٌ.

□ **قوله:** (**وَنَبِيُّ المَلَاحِمِ**)، الملاحم: جمع مَلحَمة، وهي الحرب، وسُمِّيت الحرب ملحمةً؛ لأنَّ اللُّحوم والأجسام تتلاحَم فيها وتتلاصق، ويصيبها ما يصيبها من ضربٍ وطعنٍ.

* **تنبيه:** يجب على المسلم أن يحذر في هٰذا الباب من طرائق أهل الغلوِّ الَّذين يضيفون للنَّبيِّ ﷺ أسماءً وأوصافًا لا تليق إلَّا بالله ﷻ؛ كتسميته الأوَّل، والآخر، والظَّاهر، والباطن، أو وصفهِ بأنَّه أحاط بكلِّ شيءٍ علمًا، وأنَّه حاضرٌ ناظرٌ، ونحو ذلك من أقوال أهل الغلوِّ والباطل، وإذا كان ﷺ قد قال لمن قال له: ما شاء الله وشئت: (**أَجَعَلْتَنِي لله عِدْلًا؟ قُل: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**)[١]، فكيف الشَّأن إذًا بأقاويل هؤلاء الغلاة؟!

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٨٣٩ ـ تحقيق أحمد شاكر)، وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، والبيهقي في «السُّنن» (٥٨١٢).



بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ النَّبِيِّ ﷺ

سبقت هٰذه التَّرجمة في الباب التَّاسع وأورد هناك حديثين، وأعادها هنا ذاكرًا جملةً من الأحاديث المبيِّنة لعيش النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه كان كفافًا، فلم يكن ﷺ يهتمُّ للدُّنيا، وإنَّما كان اهتمامه للآخرة، فكان يكتفي من الطَّعام والزَّاد ما فيه البُلغة والكفاية.

〈٣٦٩〉 **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: «أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بَطْنَهُ»[1].

□ **قوله**: (**أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ**)؛ يعني: وصلتم إلى حالٍ من العَيش بأنَّ أيَّ شيءٍ ترغبونه وتشتهونه من الطَّعام والشَّراب تجدونه متيسِّرًا لكم، (**لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ مَا يَمْلأُ بَطْنَهُ**)، الدَّقل: هو التَّمر الرَّديء؛ أي: أنَّه ﷺ لا يجد من التَّمر الرَّديء ما يملأ بطنه، فكيف بجيِّده فضلًا عن أجوده؟

〈٣٧٠〉 **حَدَّثَنَا** هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالمَاءُ»[2].

□ وهو نظير الحديث المتقدِّم، وهٰذا كلُّه يدلُّ دلالةً بيِّنةً على هوان الدُّنيا

---

(١) انظر: (١٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٥٨)، ومسلم (٢٩٧١)، وأخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٤٧١).

على الله ﷻ، وإلَّا فإنَّ أشرف عباد الله وأفضلهم وأكملهم وأعظمهم عبوديَّةً لله ﷻ هو محمَّدٌ ﷺ، ولولا هوانها عنده لخصه بها.

٣٧١ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلحَةَ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ الجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ[1].

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَلحَةَ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ»، كَانَ أَحَدُهُمْ يَشُدُّ فِي بَطْنِهِ الحَجَرَ مِنَ الجُهْدِ وَالضَّعْفِ الَّذي بِهِ مِنَ الجُوعِ.

□ قوله: (**شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ الله ﷺ الجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ**)؛ أي: كلٌّ واحدٍ منَّا ربط بطنه بحجَرٍ من الجهد والضَّعف من أجل أن يسكِّن الجوع كما وضَّحه المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ.

والإنسانُ إذا اشتدَّ به الجوع، فإنَّه يضغط بيده على بطنه فيحسُّ أنَّ الجوع قد خفَّ، فكانَ الصَّحابة رضي الله عنهم تطولُ بهم فترة الجوع أحيانًا فلا يكفي عندئذٍ الضَّغط على البطن باليد، فكانَ الواحد منهم يأخذُ حجرًا صغيرًا ويشدُّه على بطنه.

فلما اشتدَّ بهم الجوع جاؤوا إلى النَّبيِّ ﷺ يشتكون إليه الجوع، (**فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ**) من شدَّة الجوع.

٣٧٢ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٧١)، والحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لأنَّ سيَّار بن حاتم العنزي صدوقٌ له أوهام ومناكير، لكن معناه صحيحٌ تشهد له أحاديث أخرى صحيحةٌ، فمن ذلك ما جاء في «صحيح البخاري» (٤١٠١) عن جابر رضي الله عنه أنَّه قال: إِنَّا يَوْمَ الخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هٰذه كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الخَنْدَقِ، فَقَالَ: «**أَنَا نَازِلٌ**»، ثُمَّ قَامَ وبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا».

عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «**مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟**» قَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: «**مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟**» قَالَ: الجُوعُ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ ﷺ: «**وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ**»، فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيِّهَانِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَتِ: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا المَاءَ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا، فَوَضَعَهَا ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَيُفَدِّيهِ بِأَبِيهِ وأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَفَلَا تَنَقَّيْتَ لَنَا مِنْ رُطَبِهِ؟**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا، أَوْ تَخَيَّرُوا مِنْ رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ المَاءِ، فَقَالَ ﷺ: «**هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ظِلٌّ بَارِدٌ، وَرُطَبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ**»، فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ لِيَصْنعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ**»، فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدْيًا، فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا، فَقَالَ ﷺ: «**هَل لَكَ خَادِمٌ؟**» قَالَ: لَا؛ قَالَ: «**فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا**»، **فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الهَيْثَمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ**: «**اخْتَرْ مِنْهُمَا**»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ المُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا**»، **فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ حَقَّ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِأَنْ تَعْتِقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ**، فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ**»(١).

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٩)، وأبو داود في «السُّنن» (٥١٢٨)، وابن ماجه في «السُّنن» (٢٧٤٥).

▫ **قوله: (خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ)** هل هٰذه السَّاعة من اللَّيل، أو من النَّهار لم يبيِّن، لكن السِّياق يدلُّ ـ والله تعالى أعلم ـ أنَّها ساعةٌ من النَّهار كما سيأتي.

▫ **قوله: (فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ)** رضي الله عنه، وكان ملازمًا للنَّبيِّ ﷺ ملازمةً تامَّةً في الحضر والسَّفر، **(فقال: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ الله ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ)**؛ يعني: أنَّه خرج في هٰذه السَّاعة يريد ملاقاة النَّبيِّ ﷺ، وهٰذا فيه حرص الصَّحابة الشَّديد رضي الله عنهم على ملاقاة النَّبيِّ ﷺ، وكثرة النَّظر إليه ومجالسته وسماع حديثه.

▫ **قوله: (فَلَمْ يَلبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: الجُوعُ يَا رَسُولَ الله)**؛ يعني: لم يمكث وقتًا طويلًا إلَّا وقد جاء عمر رضي الله عنه جاء به الجوع، قال ﷺ: **(وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ)**؛ أي: الجوع، ولا حاجة إلى التَّكلُّف في صرف هذا المعنى إلى معانٍ بعيدةٍ هربًا من إثبات الجوع في حقِّه ﷺ، **(فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيهَانِ الأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ)**، قد وسَّع الله ﷻ عليه بالمال، وعنده حائط نخلٍ وأغنامٌ، **(وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ)**؛ أي: لم يكن عنده خادمٌ، **(فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالُوا لامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَتِ: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا المَاءَ)**؛ أي: حمل قربةً وذهب ليأتي لنا بالماء العذب، **(فَلَمْ يَلبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا)**؛ أي: يحملها، **(فَوَضَعَهَا ثُمَّ جَاءَ يَلتَزِمُ النَّبِيَّ ﷺ)**؛ أي: يعتنقه ويضمُّه فرحًا بمجيء النَّبيِّ ﷺ إلى محلِّه، **(وَيُفَدِّيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ)** يقول: أفديك بأبي وأمِّي يا رسول الله!

▫ **(ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ)**، والحديقة هي البُستان، قيل: سُمِّيت بذلك؛ لأنَّها في الغالب تحدَّق بسورٍ؛ أي: تحاط به من جوانبها، **(فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا)**؛ أي: وضع لهم على الأرض فراشًا يجلسون عليه، **(ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ)**؛ يعني: جاء بعذق كاملٍ فيه الرُّطب والبلح ووضعه أمام النَّبيِّ ﷺ، **(فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفَلَا تَنَقَّيْتَ لَنَا مِنْ رُطَبِهِ؟)**؛ يعني: ما كان هناك

حاجةٌ أن تقصَّ القنو كاملًا من النَّخلة، لو انتقيت لنا بعض الرُّطب لكفى، (**فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا، أَوْ تَخَيَّرُوا مِنْ رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ**)، وإذا كان القنو كاملًا بين يدي الإنسان ينتقي منه ما أحبَّ، فهو أشهى وألذُّ ممَّا لو انتُقِي له بعضه.

□ **قوله**: (**فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ المَاءِ**)، العذب الَّذي جاء به في القِربة، (**فَقَالَ ﷺ: هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ: ظِلٌّ بَارِدٌ، ورُطَبٌ طَيِّبٌ، وَمَاءٌ بَارِدٌ**)؛ كما قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ⑧﴾ [الكوثر]، فالنَّعيم هو كلُّ شيءٍ يتنعَّم به الإنسان ويتهنَّى به في هٰذه الدُّنيا من طعامٍ أو شرابٍ أو فراشٍ أو لباسٍ أو صحَّة بدنٍ أو غير ذلك، كلُّ ذلكم يُسأل عنه يوم القيامة.

إذا تهيَّأ للإنسان الظِّل البارد الَّذي يستظلُّ به من حرارة الشَّمس فهٰذا نعيمٌ، فكيف بالمكيِّفات الَّتي تملأ أجواء البيت برودةً في الصَّيف القائظ الشَّديد؟ وإذا خرج من البيت ركب سيَّارته وأجواؤها باردةٌ، وإذا جاء إلى المساجد دخل في أجواء باردةٍ، فهٰذا من النَّعيم الَّذي يُسأل عنه العبد يوم القيامة؛ لأنَّ هٰذا النَّعيم سخَّره الله ﷻ للعبد ليستعمله في طاعته، فإن استعمله في طاعة الله تعالى وحمده عليه واعترف أنَّه من الله كان بذلك شاكرًا للنِّعمة.

□ **قوله**: (**فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا**) ليطبخ لهم طعامًا يأكلونه؛ لأنَّ الَّذي أكلوه من الرُّطب من باب الفاكهة، (**فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ**)؛ يعني: لا تذبح شاةً حلوبًا حتَّى تبقى لِيُستفاد من حليبها، (**فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدْيًا**)، العناق: هي الأنثى الصَّغيرة من الماعز، والجَدي: الذَّكر الصَّغير من الماعز، (**فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوا**)؛ يعني: طبخها وأنضجها وهيَّأها، وأتى بها إلى النَّبيِّ ﷺ وصاحبيه فأكلوا، (**فَقَالَ ﷺ: هَل لَكَ خَادِمٌ؟ قَالَ: لَا**)، السُّؤال من أجل مكافأته على هٰذا الصَّنيع، (**قَالَ: فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا، فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ**)؛ يعني: أُتي النَّبيُّ ﷺ مرَّةً برجلَين سَبيًا من العدوِّ ليس معهما ثالثٌ، (**فَأَتَاهُ أَبُو الهَيْثَمِ**)؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ واعده إن جاءه سبيٌ أن يأتيه، فجاء

على الموعد، (**فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اخْتَرْ مِنْهُمَا**)، خيَّره أن ينظر في هذين الرَّجلَين ويختار منهما الأحبَّ إليه، (**فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله! اخْتَرْ لِي**)، رغب أن يكون الاختيار من النَّبيِّ ﷺ، (**فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ**)؛ أي: أنَّ من استشاره ائتمنه أن يكون ناصحًا.

وهٰذه قاعدةٌ في باب الاستشارة مهمَّةٌ للغاية، يجب أن تكون على بال الإنسان عندما يُستشار، (**إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ**)؛ أي: قد ائتمنك مَن استشارك واطمأنَّ لنُصحك وأمانتك ورأيك، فينبغي أن تنصحَ له، وأن تؤدِّي ما تستَوجبه الأمانة.

□ **قوله**: (**خُذْ هَذَا، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي**)، اختار له النَّبيُّ ﷺ أحد الرَّجلين؛ لأنَّه رآه يصلِّي، وفي هٰذا أنَّ أوَّلَ ما ينبغي أن يُهتمَّ به في الاستشارة عن الأشخاص في النِّكاح أو الوظائف الصَّلاةُ؛ لأنَّها مفتاحُ الخير، فمَن حفظها حفظَ دينَه، ومن ضيَّعها فهو لما سواها أضيع.

□ **قوله**: (**وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا**)، لم يحدِّد له نوعًا من المعروف، بل يتناول كلَّ معروفٍ، قوله: (**فَانْطَلَقَ أَبُو الهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ الله ﷺ**)، أخبرها بقول النَّبيِّ ﷺ؛ لأنَّه يريد أن يتشاور معها كيفَ يتعاملون مع هٰذا الخادم في ضوء هٰذه الوصيَّة العظيمة، (**فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ حَقَّ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِأَنْ تَعْتِقَهُ**) تقول: لا يمكن أن تبلغ حقَّ ما أوصاك به النَّبيُّ ﷺ فيه إلَّا أن تعتقه.

تأمَّل! عنده مزرعةٌ فيها نخلٌ وأشجارٌ وتحتاج إلى عملٍ، وعنده أيضًا ماشيةٌ تحتاج إلى عنايةٍ، وهو في مهمَّة أهله يستعذب لهم الماء، وليس عنده من يخدمه، ثمَّ يأتي هٰذا الخادم الَّذي اختاره له النَّبيُّ ﷺ، فإذا زوجته الصَّالحة النَّاصحة تقول له ذلك، فبادر دون تفكُّرٍ، أو تردُّدٍ، أو توقُّفٍ، وقال: (**فَهُوَ عَتِيقٌ**)، وعُطف بحرف «الفاء» الَّتي تُفيد الفوريَّة، وهٰذا فيه حرصُ الصَّحابة ﷺ الشَّديد على الخير ومسارعتهم إليه.

□ **قوله**: (**فقال ﷺ إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ**

تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ المُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ)، فإذا كان عند الإنسان بطانة خيرٍ؛ فإنَّه ـ بإذن الله ـ يأمَن جانبه في الدِّلالة؛ لأنَّه لا يدلُّه إلَّا إلى خيرٍ، لكن إذا كان عنده بطانة شرٍّ؛ (**لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا**)؛ أي: لا تبالي أن توقعه في الشَّرِّ والفساد، قال ذلك ﷺ؛ لأنَّ أبا الهيثم رضي الله عنه قد وفِّق بهذه الزَّوجة الصَّالحة الَّتي كانت بطانة خيرٍ له.

□ **قوله**: (**وَمَنْ يُوقَ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ**)؛ يعني: إذا أكرم الله تبارك وتعالى الوالي والأمير والحاكم والرَّئيس بأن وقاه بطانة السُّوء؛ فقد وقي الشَّرَّ والخَبال والفساد.

ولهٰذا نجد أئمَّة المساجد من أهل الفضل يحرصون في خطبة الجمعة على الدُّعاء لولاة الأمر ببطانة الخير يقولون: «وارزقه البطانة الصَّالحة النَّاصحة»، وهٰذا من خير الدُّعاء وأنفعه لولاة الأمر؛ لأنَّ الوالي إذا كان خيِّرًا، والبطانة فاسدةً أضرَّت به، وإذا كانت صالحةً انتفع بذلك انتفاعًا عظيمًا.

٣٧٣ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ بَيَانِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، يَقُولُ: إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل، وَإِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزُو فِي العِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامِ ـ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالحُبْلَةِ حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا، وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالبَعِيرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي فِي الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي(١).

□ **قوله**: (**إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيلِ اللهِ عز وجل**)؛ يعني: أوَّل دمٍ أهراق في سبيل الله كان على يده رضي الله عنه، قال: (**وَإِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي**

(١) أخرجه البخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦)، والمصنِّف في «جامعه» (٢٣٦٥).

سَبِيلِ الله)، وهٰذه أوَّليَّةٌ أخرى له ﷺ، فأوّل سهمٍ رُمي في سبيل الله كان بيده ﷺ، وتقديمه ﷺ بهٰذه المقدِّمة ليس من باب التَّفاخر والتَّمادح وإطراء النَّفس، وإنَّما قال ذلك في مقام الذَّبِّ عن نفسه وعن عرضه.

□ **قوله**: (**لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزُو فِي العِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامِ ـ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالحُبْلَةِ**)، الحُبلة: نوعٌ من الشَّجر، يقول: مرَّ علينا وقتٌ نغزو فيه مع النَّبيِّ ﷺ ونذهب في سرايا يبعثها النَّبيُّ ﷺ نمضي جياعًا ما نجد شيئًا نأكله إلَّا ورق الشَّجر، (**حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا**)؛ يعني: أصابها القروح من هٰذا الورق الَّذي نأكله.

□ **قوله**: (**وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالبَعِيرُ**)؛ أي: إذا قضى أحدُنا حاجته أخرج من الفضلات ما تشبه فضلات الشَّاة والبعير؛ لأنَّه أكل مثلما أكلتْ.

□ **قوله**: (**وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي فِي الدِّينِ**)، وفي روايةٍ: (**يُعَزِّرونني**)، وفي أخرى: (**تُعَزِّرُني**)؛ أي: يقوِّموني ويعلِّموني ويوبِّخوني بأنِّي لا أحسنُ الصَّلاة؛ لأنَّهم كانوا وشَوا به عند عُمَر، وقالوا: إنَّ سعدًا ما يحسن الصَّلاة، فاضطرَّ أن يقول ما يبيِّن حالَه وسابقتَه في الخير، ففي «صحيح البُخاري» عن جابر بن سَمُرة ﷺ قال: «شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ ﷺ فَعزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا، حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ! إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي؟ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللهِ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا أَخرمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلَاةَ العِشَاءِ، فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ، وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ».

□ **قوله**: (**لَقَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي**)؛ يعني: إذا كنتُ لا أحسن الصَّلاة الَّتي هي عماد الدِّين خسرتُ إذًا وبطل عملي.

ونستفيد من هٰذا أنَّ الوشاية الكاذبة لها دورٌ خطيرٌ جدًّا في الإضرار

بالمجتمع، وهي سلاحُ مَن لا سلاحَ له، وحجَّةُ مَن أفلس مِن الحجج.

وعادةً؛ أهلُ البدع وأهلِ الضَّلال إذا أرادوا انتقاص أحدٍ من أهل العلم والفضل أشاعوا في النَّاس عنه وشاياتٍ كاذبةً، تنفِّر النَّاس عنه، وتصرفهم عن الإقبال عليه، وكثيرٌ من أئمَّة العلم والفَضل بُلُوا بشيءٍ من ذلك.

﴿٣٧٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عِيسَى أَبُو نَعَامَةَ العَدَوِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ عُمَيْرٍ، وَشُوَيْسًا أَبَا الرُّقَاد، قَالَا: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ، وَقَالَ: انْطَلِقْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ، حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى بِلادِ العَرَبِ وَأَدْنَى بِلَادِ العَجَمِ، فَأَقْبَلُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالمِرْبَدِ وجَدُوا هَذَا الكَذَّانَ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: هَذِهِ البَصْرَةُ فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا حِيَالَ الجِسْرِ الصَّغِيرِ، فَقَالُوا: هَهُنَا أُمِرْتُمْ، فَنَزَلُوا ـ فَذَكَرُوا ـ الحَدِيثَ بِطُولِهِ ـ.

قَالَ: فَقَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا ورَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالتَقَطْتُ بُرْدَةً قَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ، فَمَا مِنَّا مِنْ أُولَئِكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ وَسَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا».

▫ فيه أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه بعث عُتبة بن غزوان في جماعةٍ من الصَّحابة رضي الله عنهم ليكونوا على الرِّباط في ثغور أهل الإسلام، وحدَّد لهم منطقة ليكونوا فيها، فقال: (**حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى بِلَادِ العَرَبِ، وَأَدْنَى بِلَادِ العَجمِ**)؛ يعني إذا وصلتم إلى هٰذه المنطقة فرابطوا فيها.

▫ **قوله**: (**فَأَقْبَلُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالمِرْبَدِ**)؛ أي: فتوجَّهوا حيث أمرهم، فلمَّا وصلوا إلى مربد البصرة، وكانت لم تُبْنَ بعدُ، وكانت أرضها متميِّزةً بنوعٍ من الحجارة يُقال لها «البصرة»، لهٰذا قال: (**وَجَدُوا هَذَا الكَذَّانَ**)، وهي حجارةٌ رخوةٌ بيضاء، (**فَقَالُوا: مَا هَذِهِ؟ قَالُوا: هَذِهِ البَصْرَةُ**)، ولهٰذا قيل: إنَّ الَّذي بنى البصرة، هو عتبة بن غزوان رضي الله عنه، وليس المراد بالبصرة هنا المدينة المعروفة؛

لأنَّها لم تبنَ وقتئذٍ ولم تكن موجودةً، وإنَّما المقصود أرضٌ فيها صخورٌ من رملٍ هشٍّ، ورخوةٌ سريعة التَّكسُّر تسمَّى البصرة.

□ **قوله**: (**فَسَارُوا حَتَّى إِذَا بَلَغُوا حِيَالَ الجِسْرِ الصَّغِيرِ**)، لمَّا وصلوا مقابل الجِسْرِ الصَّغِيرِ الَّذي على نهر دجلة، (**فَقَالُوا: هَهُنَا أُمِرْتُمْ، فَنَزَلُوا**)؛ يعني: هٰذه المنطقة الَّتي تأتي في المنتصف بين بلاد العرب وبلاد العجم فنزلوا، (**فَذَكَرُوا الحَدِيثَ بِطُولِهِ**)؛ أي: خالد وشويس، وفي نسخةٍ: «فذكرا» بالتَّثنية، وهو الأقرب، ولم يستكمل القصَّة ليقتصر على ذكر الشَّاهد من إيرادها وهو الآتي.

□ (**فَقَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا ورَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا**)، الأشداق: جمع شدقٍ، وهو طرف الفم، أصاب أطراف أفواههم قروحٌ بسبب هٰذا الورق الَّذي يأكلونه.

□ **قوله**: (**فَالتَقَطْتُ بُرْدَةً قَسَمْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ**) ابن مالكٍ؛ يعني: أنَّه وجد بردةً ملقاةً في الأرض، فالتقطها وقسَمها بينه وبين سعدٍ للحاجة الشَّديدة الَّتي كانوا عليها، قسمها نصفَين؛ نصفًا له، ونصفًا لسعدٍ، (**فَمَا مِنَّا مِنْ أُولَئِكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ**) كعتبة بن غزوان، وسعد بن مالكٍ رضي الله عنهما (**إِلَّا وَهُوَ أَمِيرُ مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ**)، يذكر النِّعمة الَّتي آل إليها أمرهم بعد تلك الحال من الشَّظف وقلَّة العيش والجهد، قال: (**وَسَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا**).

والإسناد ضعيفٌ لجهالة خالد بن عمير وشويس، لكن **قوله**: (**مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا ورَقُ الشَّجَرِ حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا...**) رواه مسلم في «صحيحه»[1] ـ بلفظ أتمَّ من هذا دون طرفه الأوَّل إلى قوله: «فنزلوا» ـ عن حُمَيد بن هلال، عن خالد بن عمير العدوي، قال: «خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرمٍ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الإِنَاءِ، يَتَصَابُّهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ

(١) برقم (٢٩٦٧).

لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الحَجَرَ يُلقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ، فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَوَاللهِ! لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٌ مِنَ الزِّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَالتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ اليَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ، وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا، وَعِنْدَ اللهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى تَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا، فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا».

﴿٣٧٥﴾ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللهِ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ»**[1].

□ **فقوله: (لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللهِ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ)**؛ يعني: في سبيل الله، وفي سبيل الدَّعوة إلى دينه، ونصرة الحقِّ والهدى.

□ **قوله: (وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ)**، أُوذي ﷺ في سبيل الله، وفي سبيل الدَّعوة إلى الله ونصرة دينه؛ وما يُؤذى أحد.

□ **(وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ)**، هٰذا ذكره للتَّأكيد؛ يعني: لا أجد طعامًا يأكله صاحب كبدٍ، وهٰذا يشمل الإنسانَ والحيوانَ، **قوله: (إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ)** إلَّا شيئًا قليلًا يخفيه إبط بلالٍ رضي الله عنه.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٣٧٢)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٥١)، وفي الإسناد رَوح بن أسلم أبو حاتم البصري، وهو ضعيفٌ، لكن تابعه وكيع وعبد الصَّمد وعفَّان في «مسند الإمام أحمد» رحمه الله (١٤٠٥٥).

وهٰذا كلُّه نتيجة التَّضييق من قومه عليه ﷺ ليكفَّ عن المضي في الدَّعوة، لكنَّه ﷺ مضى صابرًا ومجاهدًا حتَّى أظهر الله به الدِّين.

﴿٣٧٦﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ العَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ[(١)].

قَالَ عَبْدُ الله: قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ كَثْرَةُ الأَيْدِي.

▫ أي: لم يحصل أن اجتمع له غداءٌ وعشاءٌ على خبزٍ ولحمٍ، **(إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ)**، قال عبد الله ـ شيخ المصنف ـ في تفسير «ضفف»: **(قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ كَثْرَةُ الأَيْدِي)**؛ كوجود أضيافٍ.

والحديث سبق إيراده في باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ[(٢)].

﴿٣٧٧﴾ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ إِيَاسٍ الهُذَلِيِّ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا، وَكَانَ نِعْمَ الجَلِيسُ، وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا بَيْتَهُ دَخَلَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ وَأُتِينا بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: هَلَكَ رَسُولُ الله ﷺ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ، فَلَا أُرَانَا أُخِّرْنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا»[(٣)].

▫ **قوله: (كَانَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا، وَكَانَ نِعْمَ الجَلِيسُ)**، يثني

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١٣٨٥٩). (٢) برقم (٧٢).

(٣) إسناده ضعيفٌ لجهالة نوفل بن إياسٍ الهذلي، لكن جاء في «صحيح الإمام البخاري» ﷺ (١٢٧٤) أنَّ عبد الرَّحمٰن بن عوف ﷺ «أُتِيَ يَوْمًا بِطَعَامِهِ فَقَالَ: قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، وَقُتِلَ حَمْزَةُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ خَيْرٌ مِنِّي، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ، لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ قَدْ عُجِّلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي».

على هٰذا الصَّحابي عبد الرَّحمٰن بن عوفٍ ﷺ أحد العشرة الَّذين بشَّرهم النَّبيُّ ﷺ بالجنَّة.

□ **قوله**: (**وَأُتِينا بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ**)، لمَّا وُضعت الصَّحفة بهٰذا الطَّعام الشَّهي الطَّيِّب؛ لحمٍ وخبزٍ بكى ﷺ، (**فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! مَا يُبْكِيكَ؟**)؛ أي: ما سبب بكائك؟ (**فَقَالَ: هَلَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ، فَلَا أُرَانَا أُخِّرْنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا**)؛ معنى هَلَكَ؛ أي: مات، والتَّعبير بهٰذا لا حرج فيه، والله ﷻ قال في القرآن عن نبيِّه يوسف ﷺ: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤].

البكاء الَّذي بكاه ﷺ كان خوفًا ممَّا يترتَّب على السَّعة في الدُّنيا، وأنَّ ذلك ربَّما تكون طيِّبات الإنسان عجِّلت له في حياته الدُّنيا.



٥٣ بَابُ مَا جَاءَ فِي سِنِّ رَسُولِ اللّٰه ﷺ

عقد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ هٰذه التَّرجمة لبيان عدد السَّنوات الَّتي عاشها النَّبيُّ ﷺ، حيث جاء في بعض الأحاديث أنَّه ﷺ عاش ستِّين سنةً، وفي بعضِها أنَّ عمرَه ﷺ ثلاث وستُّون سنةً، وفي بعضها أنَّ له ﷺ خمسًا وستِّين سنةً.

وسيأتي تحقيق القَول في ذلك.

﴿٣٧٨﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرو بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»(١).

▫ في هذا الحديث تفصيل مراحل حياته ﷺ، حيث مكث في مكَّة أربعين سنةً قبل أن يُبعث، ثمَّ بُعث ﷺ على رأس الأربعين، لا خلاف في ذلك بين أهل العلم، كما اتَّفقوا على أنَّه ﷺ عاش في المدينة بعد أن هاجر إليها عشر سنواتٍ، وإنَّما اختلفوا في مدَّة مكثه في مكَّة ما بين البعثة والهجرة، والصَّحيح هو ما جاء في هٰذه الرِّواية ـ وغيرها ـ أنَّها كانت ثلاث عشرة سنةً، فيكون مجموع ذلك ثلاثًا وستِّين سنةً، وهٰذا الَّذي قرَّره ابن عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا هنا فقال: (**وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ**) وهو الأكثر والأصح والأشهر في تقرير عمر النَّبيِّ ﷺ.

﴿٣٧٩﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥١)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٥٢).

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْطُبُ، قَالَ: «مَاتَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»[1].

▫ وهو بمعنى الحديث السَّابق في بيان سنِّ النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه ثلاثٌ وستُّون سنةً، وزاد بأنَّها سنُّ أبي بكرٍ وعمر، وهي كذلك سنُّ معاوية عند خطبته تلك رضي الله عنه، لعلَّه توقَّع أن تكون وفاته في تلك السَّنة، لكنَّه عاش إلى أن بلغ عمره ثمانين سنةً تقريبًا.

〈٣٨٠〉 **حَدَّثَنَا** حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً»[2].

▫ وهو مطابقٌ لما جاء في حديث معاوية، وحديث ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تحديد عمر النَّبيِّ ﷺ.

〈٣٨١〉 **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ[3].

▫ هذه الرِّواية عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما تخالف روايته الأولى.

والرِّواية المعتمدة ـ كما قرَّر أهل العلم ـ هي الأولى الَّتي فيها أنَّ النَّبيَّ «تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ»، وما جاء خلافها عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما فهي شاذَّةٌ أو مؤوَّلةٌ.

〈٣٨٢〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٥٢)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٦)، ومسلم (٢٣٤٩)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٥٤)، وفي إسناده ابن جُريجٍ، وقد عنعن، لكنَّه قد توبع، ويشهد له أيضًا ما سبق.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٥٣)، والمصنِّف في «جامعه» (٣٦٥٠).

هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ دَغْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: «وَدَغْفَلُ لَا نَعْرِفُ لَهُ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا».

□ وهٰذا يخالف الرِّوايات المشهورة الصَّحيحة الكثيرة في أنَّ النَّبيَّ ﷺ توفِّي وهو ابن ثلاث وستِّين سنةً.

□ **قَالَ أَبُو عِيسَى: (وَدَغْفَلُ لَا نَعْرِفُ لَهُ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا)**؛ أي: أنَّ ثبوت الصُّحبة له موضع نظرٍ؛ لأنَّه كان رجلًا في زمن النَّبيِّ ﷺ، لكن ليس هناك ما يثبت أنَّه سمع من النَّبيِّ ﷺ.

٣٨٣ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ البَائِنِ، وَلَا بِالقَصِيرِ، وَلَا بِالأَبْيَضِ الأَمْهَقِ، وَلَا بِالآدَمِ، وَلَا بِالجَعْدِ القَطَطِ، وَلَا بِالسَّبْطِ، بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ»[1].

٣٨٤ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، نَحْوَهُ.

□ سبق إيراد هذا الحديث في أوَّل الكتاب، لكنَّه أعاده هنا؛ **لقوله: (وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً)**، فهٰذه الرِّواية فيها أنَّ عمر النَّبيِّ ﷺ الَّذي توفِّي عليه ستُّون سنةً، لكنَّ الصَّحيح أنَّ هٰذا فيه إلغاء الكسر في العدد من بعض الرُّواة.

ويؤيِّد هٰذا أنَّ الإمام مسلمًا[2] روى عن أنسٍ رضي الله عنه ما يوافق قول الجمهور حيث قال: «قُبِض رسولُ الله ﷺ وهو ابن ثلاثٍ وستِّين».

(١) انظر: (١).

(٢) في «صحيحه» (٢٣٤٨).



بَابُ مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ الله ﷺ

لمَّا أنهى المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ ما أراد ذكره من شمائل نبيِّنا ﷺ عقد هٰذه التَّرجمة ليسوق من خلالها ذلكم الخطب الجسيم والفاجعة العظيمة والمصيبة المهُولة الَّتي فُجِعَ بها النَّاس وأصيبُوا بها، ألا وهي وفاة النَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّها أعظم المصائب وأكبرها.

وقلوب الصَّحابة رضي الله عنهم ونفوسهم الطَّيِّبة الَّتي أكرمها الله ﷻ بمصاحبة نبيِّه ﷺ ومرافقته وسماع حديثه اشتدَّت عليها هٰذه المصيبة العظيمة، حتَّى إنَّ بعضهم شكَّ في الخبر أصلًا، فقال عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أوَّل ما ذُكر له هٰذا الخبر العظيم: «مَن قال إنَّ النَّبيَّ ﷺ قد ماتَ ضربتُه بالسَّيف»، حتَّى تقدَّم الصِّدِّيق رضي الله عنه أمام هذه الجموع في المسجد ووقف أمام النَّاس، وخطب خطبةً عظيمةً ثبَّت اللهُ بها القلوب المؤمنة، وبصَّر بها نفوسَ المؤمنين، فحمدَ الله وأثنى عليه، ثمَّ تلا قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر]، حتَّى فرغ من الآية بتمامها، ثمَّ تلا قول الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، حتَّى فرغ من الآية بتمامها، ثمَّ قال مقالته المشهورة وكلمته العظيمة، قال: «فَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ الله حَيٌّ لا يَمُوت، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّداً، فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ»، يقول عمر رضي الله عنه: «وَإِنَّ هَذِهِ الآيةَ لَفِي كِتَابِ الله، مَا شَعَرْتُ أَنَّها فِي كِتَاب الله»، وجاء في بعض الرِّوايات أنه «مَا يُسْمَعُ بَشَرٌ إِلَّا يتْلُوهَا»؛ أي: في المدينة آنذاك، فوعى النَّاسُ الخبر، وعلم النَّاسُ الحقيقةَ، وشعروا بهذَا المصاب العظيم، مصابِهم بموت رسول الله ﷺ الَّذي هو أعظم مصاب وأكبره، ولهذا قال ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ: «**إِذَا أُصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ، فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي؛ فَإِنَّهَا أَعْظَمُ المَصَائِبِ عِنْدَهُ**».

﴿٣٨٥﴾ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ وَالنَّاسُ خَلفَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنِ اثْبُتُوا، وَأَبُو بَكْرٍ يَؤُمُّهُمْ وَأَلْقَى السِّجْفَ، وَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ»[١].

□ فيه بيانُ أنَّ وفاةَ النَّبيِّ ﷺ كانت ضُحى يوم الاثنين، وصلَّى النَّاس فجر ذلك اليوم خلفَ أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه، وكان النَّبيُّ ﷺ قد اشتدَّ به المرض ذلك اليوم، ففَتح السِّتارة ونظر إلى أصحابه رضي الله عنهم منتظمين صفوفًا، خاضعين لله منكسرين بينَ يديه، عابدين له طامعين في ثَوابه، خائفين من عقابه، فلمَّا رآهم ﷺ على هٰذه الحال تبسَّم كما جاء في «الصَّحيح»[٢]: «ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَاحِكًا» غبطةً وفرحًا وسرورًا.

ونظر أنسٌ رضي الله عنه إلى النَّبيِّ ﷺ في تلك اللَّحظة فوصفه بهٰذه الصِّفة: (**كَأَنَّهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ**)؛ يعني: في الصَّفاء والحُسن والبهاء والجمال والإشراق.

وأرخى السِّتر ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ قريرَ العَين بهٰذا المنظَر المفرِح والصُّورة المبهجة؛ أمَّته ﷺ مجتمعة في المسجد تصلِّي، أقرَّ الله عين نبيِّه ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ بهذه الصُّورة البهيجة والحالة المفرِحة، تبسَّم وضحك ﷺ تبسُّم فرحٍ وسرورٍ، وقرَّت عينُه بهٰذا المنظر البهيج.

ولم يكن الأمر في شأن الصَّلاة متوقِّفًا عند هٰذا الحدِّ في أيَّامه الأخيرة ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، يقول عليٌّ رضي الله عنه كما روى ذلك الإمام أحمد في «المسند»[٣] بسندٍ ثابتٍ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «**الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»، بل جاء ما هو أبلغ من هٰذا فيما رواه ابن

(١) أخرجه البخاري (٦٨٠)، ومسلم (٤١٩).
(٢) أخرجه مسلم (٤١٩) من حديث أنس بن مالكٍ رضي الله عنه.
(٣) برقم (٥٨٥)، وأخرجه أبو داود في «سننه» (٥١٥٦) من حديث عليٍّ رضي الله عنه.

ماجه في «سننه»[١] بسندٍ ثابتٍ عن أنسٍ قَالَ: كَانَتْ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ الله ﷺ حِينَ حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ وَهُوَ يُغَرْغِرُ بِنَفْسِهِ: «**الصَّلَاةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»، وجاء أيضًا من رواية أمِّ سلمة رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ عَامَّةُ وَصِيَّةِ نَبِيِّ الله ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ: «**الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»، حَتَّى جَعَلَ نَبِيُّ الله ﷺ يُلَجْلِجُهَا فِي صَدْرِهِ، وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ»[٢].

وهٰذا يدلُّنا على عظم مكانة الصَّلاة في الإسلام.

فلمَّا ابتسم النَّبيُّ ﷺ فرح أصحابُه رضي الله عنهم غايةَ الفرح، وظنُّوا أنَّ النَّبيَّ ﷺ سيتقدَّم ليؤمَّهم بتلك الصَّلاة، ولكنَّه أشار إلى أبي بكرٍ ومن معه رضي الله عنهم أن اثبتوا، (**وَأَلْقَى السِّجْفَ**)؛ أي: أرخى ﷺ السِّتارة، وبقي في بيته إلى أن قُبضت روحه ﷺ حينما اشتدَّ الضُّحى من ذلك اليوم.

وهٰذا هو الصَّحيح أنَّ وفاته ﷺ كانت عندما اشتدَّ الضُّحى في ذلك اليوم، وهٰذا بإجماع أهل السِّير.

□ أما **قوله هنا**: (**وَتُوُفِّيَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ**)، لعلَّ المراد بذلك تحقُّق النَّاس من الخبر؛ لأنَّه أوَّل ما قبض ﷺ في اشتداد الضُّحى من يوم الاثنين، أصبح النَّاس في أمرٍ مريجٍ، وفي شكٍّ من الخبر، وطلبوا أبا بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه، فلمَّا نظر إلى وجهه ﷺ قرأ الآية الكريمة: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر: ٣٠]، ثمَّ قبَّل بين عينَيه ﷺ، ثمَّ خطب النَّاس مخبرًا بهٰذه الفاجعة الكبرى والمصيبة العظيمة.

﴿٣٨٦﴾ **حَدَّثَنَا** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي ـ أَوْ قَالَتْ: إِلَى حِجْرِي ـ فَدَعَا بِطَسْتٍ لِيَبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بَالَ، فَمَاتَ»[٣].

---

(١) برقم (٢٦٩٧).
(٢) «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦).
(٣) أخرجه البخاري (٧٤١)، ومسلم (١٦٣٦).

□ **قولها**: (**كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي ـ أَوْ قَالَتْ: إِلَى حِجْرِي**)، شكٌّ من الرَّاوي، والَّذي تدلُّ عليه الرِّوايات الأخرى أنَّها كانت مسندةً النَّبيَّ ﷺ إلى صدرها، وكان ﷺ بدأه المرض واشتدَّ عليه في يوم الاثنين قبل الاثنين الَّذي مات فيه، وكان ﷺ يستأذن نساءه في أن يُمَرَّض في بيت عائشة ـ رضي الله عنهنَّ ـ، فأذِنَّ له في ذلك، فخرجَ بين رجلَيْن تخطُّ رجلاه في الأرض، ثمَّ كان مع اشتداد المرض يخرج ويصلِّي بالنَّاس ﷺ، حتَّى إنَّه مرَّةً اشتدَّ به المرض فطلب من زوجاته أن يُحضرن سبعَ قِرَبٍ من الماء، وأن يهريقوا عليه منها وقتَ الصَّلاة ﷺ، فلمَّا فعلن خرج إلى الناس وصلَّى بهم، وكانت آخر صلاةٍ صلَّاها بهم يوم الجمعة، ثمَّ تولَّى الإمامةَ أبو بكر ﷺ بأمره ﷺ، فصلَّى بهم من يوم الجمعة إلى فجر يوم الاثنين، ثمَّ قُبِضَ ﷺ.

□ **قولها**: (**فَدَعَا بِطَسْتٍ لِيَبُولَ فِيهِ، ثُمَّ بالَ، فَمَاتَ**)؛ أي: دعا بإناءٍ ليبول فِيهِ؛ لأنَّ المرض قد اشتدَّ به ﷺ، فكان ﷺ لا يقدر على القيام والنُّهوض.

وجاء في رواية في «صحيح البخاري»[(١)] عن عائشة ﷺ قالت: «قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي»، السَّحر: هو الرِّئة، والنَّحر: هو أعلى الصَّدر، وهٰذه بمعنى قولها هنا: (**كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي**).

٣٨٧ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الهَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِالمَوْتِ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي القَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ ـ أَوْ قَالَ: عَلَى سَكَرَاتِ ـ المَوْتِ»[(٢)].

---

(١) برقم (١٣٨٩).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٩٧٨)، وهٰذا الإسناد ضعيف لجهالة موسى بن سرجس، لكن جاء في «صحيح البخاري» (٦٥١٠) من طريق ذكوان مولى عائشة عنها ﷺ أنَّها كانَتْ تَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ، أَوْ عُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ ـ يَشُكُّ عُمَرُ ـ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي المَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِنَّ =

▫ **فقولها: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِالمَوْتِ)**؛ أي: أنَّه ﷺ لمَّا بدأت تُقبض روحُه كانت عائشة ﵂ تنظر إليه، **(وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ)**، القدَح، هو الوعاء الَّذي يُشربُ فيه الماء، **(وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي القَدَحِ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالمَاءِ)**، ثم يدعو بالإعانة على سكرات الموت.

وكان ﷺ يردِّد كلمةَ لا إله إلَّا الله، ويقول: **(إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ)**؛ أي: له شدَّةٌ ووجعٌ وألم، ثمَّ مدَّ يده ورفعَها إلى الأعلى، ثمَّ جعل يقول: **(فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى)** حتى قبض ومالت يده.

▫ **قوله: (اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ)**؛ أي: شدائده، وفي تلك الشَّدائد تكفيرٌ ورفعةٌ، ورواه المصنِّف في «جامعه»[(١)] بلفظ: «غَمَرَاتِ المَوْتِ» وغمرة الموت شدَّته.

﴿٣٨٨﴾ حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ العَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَا أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[(٢)].

▫ **قولها: (لَا أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)**؛ تعني: لو أنَّها علمت أنَّ أحدًا مات ميتةً هيِّنةً سهلةً ليس فيها وجعٌ ولا ألمٌ ولا تعبٌ لم تكن لتغبطه؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ أصابه في لحظاته الأخيرة عند موته شدَّةٌ ووجعٌ شديدٌ، وهو أفضل عباد الله وخيرُ خلق الله ﷺ.

وما يصيبُ النَّبيَّ ﷺ من شدَّة المرض وسكراتِ الموتِ بسبب أنَّ له

= لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ».

(١) برقم (٩٧٨).

(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٩٧٩)، والحديث الَّذي ساقه المصنِّف ضعيف الإسناد لجهالة عبد الرَّحمٰن بن العلاء، لكن جاء عنها في «صحيح البخاري» (٤٤٤٦) ما يشهد له حيث قالت عائشة ﵂: «مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ المَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ».

أجرين عند الله ﷻ، لما جاء في «صحيح البخاري»[١] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ وَهُوَ يُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، وَقُلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا، قُلتُ: إِنَّ ذَاكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قَالَ: «**أَجَل، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا تحاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ**».

٣٨٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ المُلَيْكِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ قَالَ: «مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي المَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ»، ادْفِنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ»[٢].

□ اختلافهم رضي الله عنهم في دفنه من جهتين:

الأولى: هل يُدفن أو لا يُدفن؟

والثَّانية: إن كان يُدفَن، ففي أيِّ مكان يُدفَن ﷺ؟

قولها: (**فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ**)، هٰذا لتأكيد الخبر وتثبيته، (**قَالَ: «مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي المَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ**)، وهو ﷺ قُبض في حُجرة عائشة رضي الله عنها على فراشها، فاتَّفق الصَّحابة رضي الله عنهم بناءً على هٰذا الحديث واستنادًا إلى هٰذه الرِّواية الَّتي نقلها صدِّيق الأمَّة رضي الله عنه على دفنه ﷺ في موضع فراشه، فحفر أبو طلحة رضي الله عنه تحت فراشه الَّذي مات عليه ﷺ، ودفن هناك.

٣٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَعَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ الله، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَبْدِ الله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ

(١) برقم (٥٦٦٠).
(٢) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٠١٨)، والحديث في إسناده عبد الرَّحمٰن بن أبي بكرٍ المليكيُّ، وهو ضعيفٌ، لكنَّ الحديث صحيحٌ بما له من شواهد.

النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا مَاتَ(١).

□ كان أبو بكرٍ رضي الله عنه في بيته في العالية، فأرسلوا إليه فجاء والنَّاس مجتمعون حول بيت عائشة، فطلب أن يُفسَح له الطَّريق، ودخل والنَّبيُّ ﷺ مغطًّى، فكشف الغطاءَ عن وجهه وعرفَ أنَّه ﷺ قد مات، فوضع فمَه رضي الله عنه بين عينَي حِبِّه رسولِ الله ﷺ على جبهته، وقبَّله تقبيلةَ وداعٍ.

ويستفاد منه جواز تقبيل الميِّت، مثل أن يقبِّل الإنسان جبهةَ والده، أو أمِّه، أو عالمٍ بعد وفاته على سبيل التَّوديع له(٢).

﴿٣٩١﴾ **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ العَطَّارُ، عَنِ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَنُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ، وَقَالَ: وَانَبِيَّاهُ! وَاصَفِيَّاهُ! وَاخَلِيلَاهُ!(٣).

□ وهو بمعنى الحديث الَّذي قبله، وفيه زيادةٌ وهي: أنَّه رضي الله عنه **(وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ)**؛ كأنَّه يضمُّه، ثمَّ قال هٰذه الكلمات: **(وَانَبِيَّاهُ! وَاصَفِيَّاهُ! وَاخَلِيلَاهُ!)** هٰذه كلمات تألُّم وتوجُّع لفقد النَّبيِّ ﷺ، وهٰذه الرِّواية في إسنادها يزيد بن بابنوس، وهو مقبولٌ عند المتابعة، وإلَّا فليِّن الحديث.

﴿٣٩٢﴾ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ البَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «لَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ المَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ اليَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِيَنَا مِنَ التُّرَابِ، وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ ﷺ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٥١).

(٢) وقد قبلت جبين عالم الأمة سماحة الإمام عبد العزيز بن باز رحمه الله بعد وفاته ورأيت في وجهه من النور والجمال ما يبهر النَّاظر.

(٣) أخرجه أبو داود في «السُّنن» (٢١٣٧).

(٤) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٣٦١٨)، وابن ماجه في «السُّنن» (١٦٣١).

□ يصوِّر أنس بن مالكٍ ؓ في هٰذا الحديث لَوعةَ القلوب، وألم النُّفوس، واشتدادَ الخطب على الصَّحابة ؓ يوم مات النَّبيُّ ﷺ، وحُقَّ لهم ذلك.

فيذكر أنسٌ ؓ موازنةً بين اليوم الَّذي أطلَّ فيه النَّبيُّ ﷺ بطلعته الكريمة داخلًا المدينة النَّبويَّة، واليوم الَّذي قبضت فيه روحه ﷺ، فيقول: (**لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ**)، وهٰذا فيه هولُ الأمر، وعِظَمُ الخطب الَّذي ألَمَّ بالنَّاس في أرجاء المدينة، وأصبحوا يعيشون فاجعةً هي كبرى الفواجع، فأظلمت الأرض في أعينهم، واشتدَّ الألم في قلوبهم.

□ **قوله**: (**وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِيَنَا مِنَ التُّرَابِ، وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ ﷺ**)؛ يعني: بعد دفنه ﷺ، (**حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا**)؛ يعني: أنَّهم أنكروا قلوبهم من الألم والشِّدَّة، لا تكذيبًا أو شكًّا أو ضعفًا في الإيمان.

ودَفْنُ الصَّحابة له من دلائل موته ﷺ، وفيه ردٌّ على مَن يزعُم أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يمُت؛ إذ لو كان ذلكَ حقًّا لكان معنى ذلكَ أنَّ الصَّحابة ؓ دفنوا نبيَّهم ﷺ وهو حيٌّ، وهٰذا لا يقوله عاقل.

فالنَّبيُّ ﷺ قد مات موتًا حقيقيًّا باعتبار هٰذه الحياة الدُّنيا، لكنَّه حيٌّ في قبره حياةً برزخيَّةً، وهي تختلف عن هٰذه الحياة الدُّنيا.

﴿٣٩٣﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ»[1].

□ فيه تحديد اليوم الَّذي مات فيه ﷺ، وهو يوم الاثنين، وهٰذا محلُّ إجماع، وهو اليوم الَّذي ولد فيه ﷺ.

﴿٣٩٤﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٩٩٦)، وإسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ فيه عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزُّبير، متروك الحديث، لكنَّ معناه صحيحٌ؛ لأحاديث أخرى كثيرةٍ.

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ(١).

وَقَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ غَيْرُهُ: يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ.

□ **قوله: (قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثُّلَاثَاءِ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ)**؛ أي: ليلة الأربعاء، **قوله: (يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ)**، المساحي: هي الَّتي يجرف بها التُّراب من الحديد.

وقد ذكر بعض أهل العلم أنَّ الدَّفن تأخَّر إلى هٰذا الوقت ليتمكَّن النَّاس من الصَّلاة عليه، فكانوا يصلُّون عليه ﷺ أوزاعًا في حُجرة عائشة رضي الله عنها، وهي لا تحتمل إلَّا لنفرٍ قليلٍ.

وهٰذا الحديث مرسلٌ، لكن جاء في «مسند الإمام أحمد»(٢): عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت: «مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ».

٣٩٥ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن عَوْفٍ، قَالَ: «تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَدُفِنَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

□ أبو سلَمة بن عبد الرَّحمٰن بن عوفٍ: تابعيٌّ لم يدرك وفاة النَّبيِّ ﷺ.

والحديث ضعيفٌ سندًا ومتنًا:

أمَّا سندًا: فلأنَّه مرسلٌ، وفيه عبد العزيز بن محمَّد الدَّراوردي، وهو صدوقٌ، كان يُحدِّث من كتب غيره فيخطئ، وفيه كذلك شريك بن عبد الله، وهو صدوقٌ يخطئ.

---

(١) جعفر بن محمَّد ـ هو الصَّادق ـ، عن والده محمَّد بن علي الباقر زين العابدين، وهو من التَّابعين ولم يشهد وفاة النَّبيِّ ﷺ؛ فيكون الحديث مرسلًا.

(٢) برقم (٢٤٣٣٣).

وأمَّا متنًا: فلأنَّه مخالفٌ لما ثبت أنَّ دفن النَّبيِّ ﷺ كان ليلة الأربعاء.

﴿٣٩٦﴾ **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ ـ أَوْ قَالَ: بِالنَّاسِ ـ قَالَ: ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ ذَلِكَ المَقَامَ بَكَى فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ، قَالَ: ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ، فَقَالَ: مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ أَوْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، قَالَ: فَأُمِرَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ، وَأُمِرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ وَجَدَ خِفَّةً، فَقَالَ: انْظُرُوا لِي مَنْ أَتَّكِيءُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَنْكِصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ، حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَالله لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، قَالَ: وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ، فَأَمْسَكَ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا سَالِمُ! انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ الله ﷺ فَادْعُهُ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكِي دَهِشًا، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: أَقُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قُلْتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا، فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ هُوَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْرِجُوا لِي، فَأَفْرَجُوا لَهُ فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ، فَقَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [الزمر: ٣٠]، ثُمَّ قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ! أَقُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ! أَيُصَلَّى عَلَى رَسُولِ الله؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا:

وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ، قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله! أَيُدْفَنُ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي المَكَانِ الَّذِي قَبَضَ اللهُ فِيهِ رُوحَهُ، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُغَسِّلَهُ بَنُو أَبِيهِ، وَاجْتَمَعَ المُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ، فَقَالُوا: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الأَنْصَارِ نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ: مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثِ: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ [التوبة: ٤٠] مَنْ هُمَا؟ قَالَ: ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً[١].

▫ سالم بن عبيد رضي الله عنه، كانت له صحبةٌ، وذكر أيضًا أنَّه من أهل الصُّفَّة، وحديثه بطوله جامعٌ لجملة من الأمور المتعلِّقة بنبأ وفاة النَّبيِّ ﷺ.

▫ **قوله: (أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ)**، الإغماء: هو أن يفقد الإنسان الوعي فلا يشعر بما حوله، فأُغمي على النَّبيِّ ﷺ بسبب شدَّة المرض والوجع، ثمَّ أفاق من هٰذه الإغماءة، **(فَقَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ؟)**، هٰذا استفهامٌ بحذف أداته؛ يعني: هَل حضر وقتُ الصَّلاة؟ **(فَقَالُوا: نَعَمْ)**، هٰذا يبيِّن لنا مكانة الصَّلاة في دين الله ـ جلَّ وعلا ـ؛ فهي عمادُ الدِّين، فالنَّبيُّ ﷺ ـ مع أنَّه يهمُّه من أمر المسلمين أمورٌ كثيرةٌ ـ لم يسأل على إثر الإغماءة إلَّا عن الصَّلاة.

وعُمَر رضي الله عنه ـ وهو مِن مدرسة النَّبيِّ ﷺ ـ لمَّا طُعن كان يُغمَى عليه، فإذا أفاق قال: «أصلَّى النَّاسُ؟»، فالصَّلاة هي الَّتي شَغلت نفوسَهم، وأخذت موضعَ عنايتهم واهتمامهم، وكانت قلوبهم معلَّقةً بالمساجد.

(١) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (١٢٣٤).

□ **قوله:** (**مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ ـ أَوْ قَالَ: بِالنَّاسِ**) إمامًا، وهٰذا يبيِّن مكانة أبي بكرٍ ﷺ العليَّة؛ لأنَّ النَّبيَّ ﷺ اختاره من بين الصَّحابة كلِّهم إمامًا للمسلمين في دينهم، وبذلك حاجَّ عمرُ ﷺ الأنصارَ يوم السَّقيفة فقال: «رَضِيَه رسولُ الله ﷺ لدينِنا، أفلا نرضاه لدُنيانا؟».

□ **قوله:** (**فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ**)؛ أي: رقيق الطَّبع، سريع العَبرة، رحيمٌ يتأثَّر بسرعةٍ، لذلك **قالت:** (**إِذَا قَامَ ذَلِكَ المَقَامَ بَكَى، فَلَا يَسْتَطِيعُ**)؛ أي: لا يستطيع أن يصلِّي، (**فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ**)، وجاء في بعض الرِّوايات أنَّها قالت: «مُر عمرَ أن يصلِّي بالنَّاس»، وكلَّمتْ حفصةَ أمَّ المؤمنين ﷺ أن تكلِّم النَّبيَّ ﷺ في ذلك لعلَّه يقبل، إلَّا أنَّه كلَّما أفاق ﷺ قال: (**مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ**)، وهما تقولان: (**إِنَّ أَبَا بَكر رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ ذَلِكَ المَقَامَ بَكَى فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ**)، فلمَّا تكرَّر منهما ذلك قال ﷺ: (**مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ أَوْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ**)، صواحبات: جمع صواحب، فهو جمع الجمع؛ أي: أنتنَّ مثلهنَّ.

ووجه الشَّبه أنَّ في كلٍّ منَ القضيَّتين إظهارَ شيءٍ، وإخفاءَ شيءٍ آخر؛ فعائشة ﷺ أظهرت أنَّ والدَها أسيفٌ، وأخفت أنَّها مشفقةٌ على والدها إذا قام هٰذا المقام.

□ **قوله:** (**ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ وَجَدَ خِفَّةً**)؛ يعني بعد هٰذا الأمر وَجَدَ ﷺ نشاطًا وقدرة على الذَّهاب للصَّلاة.

ولنتأمَّل في هٰذا الاهتمام البالغ بأمر الصَّلاة، بخلاف حال كثيرٍ من النَّاس الَّذين يشغلهم عن الصَّلاة أدنى الشَّواغل ويصرفهم عنها أتفه الصَّوارف، ولا يبالون بها، بل إنَّ كثيرًا منهم لا يعطي الصَّلاة إلَّا فضل وقته ولا يهتمُّ بها، فعند أدنى مرضٍ كزكامٍ خفيفٍ، أو تعبٍ يسيرٍ يتخلَّف عن الصَّلاة، ويتعلَّل بأنَّه مريضٌ، بينما كان الرَّجل في زمن الصحابة ﷺ يؤتى به يُهادى بين الرَّجلين حتَّى يقام في الصَّفِّ.

□ **قوله:** (**انْظُرُوا لِي مَنْ أَتَّكِئُ عَلَيْهِ**)؛ يعني: اطلبوا لي من أتَّكئ عليه؛ لأنَّه ﷺ يريد أن يصلِّي في المسجد.

□ **قوله:** (**فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ**) مولاةُ عائشة، وهي حبشيَّةٌ، (**وَرَجُلٌ آخَرُ**)، جاء في بعض الرِّوايات التَّصريح باسمه «نَوبة»، وهو أيضًا مملوكٌ، (**فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا**) ومضيا به إلى المسجد.

وجاء في «الصَّحيحين» أنَّه ﷺ اتَّكأ على عمِّه العبَّاس، وعلى رجلٍ آخر هو عليُّ ابن أبي طالبٍ رضي الله عنهما، وجُمع بينهما بأنَّه ﷺ اتَّكأ على نَوبة وبَريرة رضي الله عنهما إلى باب المسجد، ثمَّ أكمل به ﷺ العبَّاس وعليٌّ إلى موضعه من المسجد، وقيل: بتعدُّد القصَّة.

□ (**فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكرٍ ذَهَبَ لِينْكِصَ**)؛ يعني: أنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه لمَّا لمحه وقد جيء به ﷺ ذهب ليرجع إلى الوراء ويتأخَّر مع النَّاس في الصَّفِّ، ليكون النَّبيُّ ﷺ هو الإمام، (**فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ، حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ**).

هل صلَّى النَّبيُّ ﷺ هٰذه الصَّلاة إمامًا أو مأمومًا؟

من أهل العلم من قال: إنَّه صلَّى إمامًا بأبي بكرٍ، وصلَّى أبو بكرٍ إمامًا بالنَّاس.

ومنهم من قال: إنَّه ﷺ صلَّى مأمومًا.

وجاء في بعض الرِّوايات أنَّه ﷺ أُجلس في صلاته تلك على يسار أبي بكرٍ، وهو يقوِّي أنَّه ﷺ كان إمامًا لأبي بكرٍ، وهو إمامٌ للنَّاس.

□ **قوله:** (**ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ**) (ثُمَّ) تفيد التَّراخي؛ يعني: أنَّه ﷺ لم يُقبض في نفس اللَّحظة، بل أعيد إلى البيت، وصلَّى أبو بكرٍ بالنَّاس بعض الصَّلوات، حتَّى قُبض ﷺ ضُحى يوم الاثنين.

فبدأ النَّاس يتحدَّثون عن وفاة النَّبيِّ ﷺ؛ فمنهم مَن يُثبت، ومنهُم مَن يستَفهم، (**فَقَالَ عُمَرُ: وَالله لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا**) ظنًّا منه أنَّه ﷺ أُغمي عليه، وأنَّه سيفيق من بعدها.

□ **قوله:** (**وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ**)؛ يعني: لا يقرؤون ولا يكتبون، ثمَّ وضح

مراده من ذلك، **فقال**: (**لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ**)، فأصبحوا في أمرٍ أشكَلَ عليهم للغاية، وجاءتهم فاجعةٌ أذهَلَتهُم، وطاشت العقُول، وإلَّا لو كان فيهم نبيٌّ قبلَه وانتهت حياته بالوفاة لعلِموا من ذلك أنَّ شأنَه مثل شأن ذلك النَّبيِّ.

□ **قوله**: (**فَأَمْسَكَ النَّاسُ**)؛ أي: كفُّوا بعد ما أعلن ذلك عُمر، (**فَقَالُوا: يَا سَالِمُ!**)، قال النَّاس لسالم ـ راوي هٰذا الخبر ـ : (**انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ الله ﷺ فَادْعُهُ**)، اجتماعُ الصَّحابة ﭫ أنَّ هٰذا الموقف يُدعى فيه أبو بكرٍ ﭬ مع أنَّ فيهم أعدادًا من أهل الفقه والملازمة يبيِّن مكانته العليَّة، ومعرفتهم بقدره ومنزلته.

□ **وقولهم**: (**انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ الله ﷺ**)، مع أنَّ الجميع أصحابه دليلٌ آخر على ما امتاز به أبو بكرٍ ﭬ، فكان بين الصَّحابة إذا قيل: صاحب رسول الله ﷺ لا ينصرف الذِّهن إلَّا إلى أبي بكرٍ الصِّدِّيق ﭬ، وهو الصَّحابيُّ الوحيد الَّذي نصَّ على وصفه بذلك في القرآن الكريم؛ قال تعالى: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْـزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

□ **قوله**: (**فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكِي دَهِشًا**)؛ يعني: متحيِّرًا متألِّمًا مفجوعًا من هول المصاب، (**فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: أَقُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ؟**)، وكان أبو بكرٍ ﭬ يعرف أنَّ الوقتَ وقتُ اشتداد المرض بالنَّبيِّ ﷺ.

لم يقل سالمٌ: نعم؛ لأنَّ عُمر ﭬ منع منَ القول به، وحلفَ أنَّ من تكلَّم بذلك ضربَه بسيفه، فلذلك قال: (**قُلتُ: إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ: لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قُبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا**).

□ **قوله**: (**فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَجَاءَ هُوَ والنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ**)؛ أي: تزاحموا عند بيته ﷺ، (**فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْرِجُوا لِي**)؛ أي: افسحوا لي المجال، (**فَأَفْرَجُوا لَهُ**)؛ أي: فسحوا له المجال.

□ **قوله: (فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ)**؛ يعني: وضع يده على جسمه، فبمجرَّد ما إن مسه ﷺ قال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾ تيقَّن رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد مات.

□ **قوله: (ثُمَّ قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ! أَقُبِضَ رَسُولُ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ)**، هنا تحقَّق الجميع وتيقَّنوا أنَّه ﷺ قد قُبض.

ثمَّ خرج أبو بكرٍ بعد ذلك إلى المسجد واجتمع النَّاس إليه، وخطب النَّاسَ خطبةً عظيمةً جدًّا فيها تثبيتٌ للنَّاس وتثبيتٌ للتَّوحيد والإيمان، وفيها بيانٌ للأمر وإيضاحٌ لهٰذه الحقيقة والسُّنَّة الماضية، فقال رضي الله عنه بكلِّ ثباتِ قلبٍ مع هَول المصاب: «أمَّا بعد؛ فمن كان يعبد محمَّدًا فإنَّ محمَّدًا قد مات، ومَن كان يعبد اللهَ، فإنَّ الله حيٌّ لا يموت»[1]، فأعظمَ ما يهتمُّ به صدِّيق الأمَّة في هٰذه الفاجعة هو أعظم ما اهتمَّ به نبيُّنا ﷺ في حياته كلِّها، وهو توحيد الله ـ جلَّ وعلا ـ، فهو أساس الأمور وأعظم المطالب.

فالله عز وجل هو الحيُّ القيُّوم، حياته ـ جلَّ جلاله ـ لم تُسبق بعدمٍ، ولا يلحقها فناءٌ، ولا يعتريها نقصٌ، أمَّا ما سوى الله تبارك وتعالى، فهو إمَّا حيٌّ سيموت، أو حيٌّ قد مات، أو جمادٌ لا حياة له.

فبدأ أبو بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه في هٰذا المقام بتثبيت التَّوحيد؛ لأنَّه إذا ثبت وصلح فجميع الأمور من بعده تثبت وتصلح، والتَّوحيد هو المفزع للإنسان عند المصائب وعند الكُربات وعند الشَّدائد.

ثمَّ تلا رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ۝١٤٤﴾ [آل عمران]، قال ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما: «والله، لكأنَّ النَّاس لم يعلموا أنَّ الله عز وجل أنزل تلك الآية حتَّى تلاها أبو بكرٍ»[2]، فاستحضار أبي بكرٍ رضي الله عنه لهٰذه الآية في هٰذا الموقف وتثبيته في خطبته للنَّاس

(١) أخرجه البخاري (٣٦٦٧) من حديث عائشة، (٤٤٥٤) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنه.
(٢) البخاري (٤٤٥٤).

توفيقٌ من الله ﷻ، فأخذ النَّاس يردِّدون هٰذه الآية في أرجاء المدينة ويقرؤونها كأنَّها نزلت يومئذٍ.

حتَّى إنَّ عُمر رضي الله عنه الَّذي كان يقول: «من قال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ مات ضربته بسيفي» أصبح يقول: «والله ما هو إلَّا أن سمعتُ أبا بكرٍ تلا الآية فعرفتُ أنَّ رسول الله ﷺ مات، حتَّى ما تقلُّني رجلاي حتَّى هويتُ على الأرض»(١)؛ أي: سقط، كرامةً من الله سبحانه لصدِّيق الأمَّة وتثبيتًا له.

◻ اتَّجه النَّاس إلى أبي بكرٍ بالسُّؤال فقالوا: (**يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ! أَيُصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللهِ؟**)، الصَّلاة على الميِّت دعاءٌ له بالمغفرة والرَّحمة، والنَّبيُّ ﷺ قد غفر الله له ما تقدَّم من ذنبه، وما تأخَّر فهل يصلَّى عليه؟ (**قَالَ: نَعَمْ**)، ثمَّ جاء في ذهنهم سؤالٌ آخر فقالوا: (**وَكَيْفَ؟ قَالَ: يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيُكَبِّرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، حَتَّى يَدْخُلُ النَّاسُ**)؛ أي: أنَّهم يدخلون على النَّبيِّ ﷺ في مكانه أفواجًا بحسب ما يتَّسع له المكان، وهو صغيرٌ جدًّا، ثمَّ يخرجون ليدخل فوجٌ آخر إلى آخر النَّاس، وهٰذا من الأسباب الَّتي أخَّرت الدَّفن.

◻ وأشكل عليهم أيضًا أمرُ دفن النَّبيِّ ﷺ، (**قَالُوا: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ! أَيُدْفَنُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: أَيْنَ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبَضَ اللهُ فِيهِ رُوحَهُ**) ثمَّ علَّل ذلك بقوله: (**فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، فَعَلِمُوا أَنْ قَدْ صَدَقَ**)، وسبق ذِكرُ أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قال: «سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ، قَالَ: (**مَا قَبَضَ اللهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ**)، فجمع أبو بكرٍ رضي الله عنه بين ذكر الدَّليل والتَّعليل».

◻ **قوله**: (**ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَغْسِلَهُ بَنُو أَبِيهِ**)؛ أي: عَصَبَتُهُ؛ فغسَّله ابن عمِّه عليُّ ابن أبي طالبٍ رضي الله عنه، وساعده بعضُ بني أبيه على ذلك، وكفَّنه في ثلاثة أثوابٍ يمانيَّة بيضٍ سحوليَّةٍ؛ أي: من قُطنٍ، ليس فيها ثوبٌ ولا عمامةٌ.

(١) الحديث السَّابق.

□ **قوله: (وَاجْتَمَعَ المُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ)**، وذلك بعد الوفاة وقبل الدَّفن، اجتمعوا يتشاورون في أمر الخلافة، وبادروا بهٰذا الأمر؛ لأنَّ النَّاس لا تصلح أمورُهم إلَّا بأميرٍ، وإذا لم يكن على النَّاس أميرٌ انقسموا إلى أوزاعٍ، ثمَّ تنشأ بينهم الفتن ويدبُّ فيهم النِّزاع والخصومات.

لَا يَصْلحُ النَّاسُ فوضَى لا سَراةَ لهم ولا سَراةَ إذا جُهَّالُهم سَادوا

□ خشي المهاجرون أن يجتمع الأنصار وحدهم ويختاروا منهم أميرًا، ثمَّ قد تبدأ فتنٌ وإشكالاتٌ لا حدَّ لها، فسارع المهاجرون، فقالوا لأبي بكرٍ: **(انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الأَنْصَارِ نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الأَمْرِ)**؛ أي: نتداول هٰذا الأمر سويًّا ونخرج بإقرار شخصٍ واحدٍ يتولَّى الخلافة والولاية، فانطلقوا إلى الأنصار و كانوا مجتمعين في سقيفة بني ساعدة، **(فَقَالَتِ الأَنْصَارُ)** على لسان الحَبَّاب بن المنذر ﷺ: **(مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ)**، وهٰذا قد يؤدِّي إلى الافتراق؛ لأنَّه قد يصبح في كلِّ جماعةٍ أميرٌ، فلا يَسمع أحدٌ للآخر، لكنَّ الله تعالى وفَّق عُمر بن الخطَّاب ﷺ، وألهمه بكلامٍ جمع الله ﷻ به القلوب حيث قال: **(مَنْ لَهُ مِثْلُ هذه الثَّلَاثِ)**؛ أي: ثمَّة ثلاثُ خصالٍ عظيمةٍ فأخبروني من هي له؟ فتلا عليهم آيةً من كتاب الله: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾.

اجتمعت في هٰذه الآية خصالٌ ثلاثٌ:

الأولى: في قوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾، فمن الَّذي تحمَّل الصِّعاب، وتجشَّم الأهوال مع النَّبيِّ ﷺ في الغار؟

الثَّانية: في قوله تعالى: ﴿إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ﴾، فمَن مِن الصَّحابة نُصَّ على صحابته في القرآن؟

الثَّالثة: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾، لمن هٰذه المعيَّة الخاصَّة مع النَّبيِّ ﷺ؟

والجوابُ أنَّ الخصال الثَّلاث كلَّها اجتمعت في أبي بكرٍ ﷺ، **(ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً)**، بدون خلافٍ ولا نزاعٍ، ثمَّ

اجتمعوا بعد ذلك في المسجد، وأُعلن فيه الَّذي تمَّ في السَّقيفة، فتقدَّم عليٌّ بن أبي طالبٍ والزُّبير بن العوَّام فبايعا وبايع عامَّة الصَّحابة ﷺ.

٣٩٧ **حَدَّثَنَا** نَصرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ الزُّبَيْرِ، شَيْخٌ بَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ: «لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ كُرَبِ المَوْتِ مَا وَجَدَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاكَرْبَاهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكِ بَعْدَ اليَوْمِ، إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكِ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا المُوافَاةُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[1].

□ **فقوله: (لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ كُرَبِ المَوْتِ مَا وَجَد)**؛ أي: لمَّا عانى النَّبيُّ ﷺ من شدائد الموت وسكراته، **(قَالَتْ فَاطِمَةُ)** ﷺ وكانت عنده ﷺ: **(وَاكَرْبَاهُ!)**؛ أي: أنَّه كربٌ عظيمٌ وهَولٌ جسيمٌ، وهٰذه كلمة توجُّعٍ وتألُّم.

والحديث جاء في «صحيح البخاري» بلفظ: «واكربَ أباه»[2]؛ أي: ما أعظم الكرب الَّذي أصابه ﷺ، ولعلَّ هٰذا أصوب لقوله ﷺ بعد ذلك: **(لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكِ بَعْدَ اليَوْمِ)**؛ لأنَّ الكرب على أولياء الله وأصفيائه ينتهي بانتهاء هٰذه الدُّنيا.

□ **قوله: (إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكِ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا المُوافَاةُ يَوْمَ القِيَامَةِ)**، يقصد الموت، سلَّاها ﷺ بأمورٍ ثلاثةٍ: سلَّاها **بقوله: (لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكِ بَعْدَ اليَوْمِ)**، **وبقوله: (إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكِ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا)**؛ لأنَّه يفيد أنَّ مصيبة الموت عامَّةٌ فإدراك ذلك يخفِّفها، **وبقوله: (المُوافَاةُ يَوْمَ القِيَامَةِ)**؛ أي: اللِّقاء يوم القيامة يكون على خيرٍ بإذن الله؛ اللَّهمَّ اجمعنا به في جنَّتك يا كريمُ!

٣٩٨ **حَدَّثَنَا** أَبُو الخَطابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا:

---

(١) أخرجه ابن ماجه في «السُّنن» (١٦٢٩).

(٢) برقم (٤٤٦٢).

حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الحَنَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الوَلِيدِ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللهُ تَعَالَى بِهِمَا الجَنَّةَ»**، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: **«وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ!»** قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: **«فَأَنَا فَرَطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي»**(١).

□ **قوله: (مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللهُ تَعَالَى بِهِمَا الجَنَّةَ)**، الفَرَط في الأصل: هو الرَّجل الَّذي يسبق القوم، ويتقدَّمهم حتَّى يرى لهم المكان المناسب، والمراد به هنا الولد؛ والمعنى: أنَّ من مات له ولدان قبل البلوغ؛ ذكرًا كان أو أنثى فصبر واحتسب أدخله اللهُ بهما الجنَّة.

□ **(فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟)**؛ تعني: من كان له فرَطٌ واحدٌ هل يشمله الثَّواب أو لا يشمله؟ **فقال ﷺ: («وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ»)**؛ أي: مثله أيضًا يشمله الثَّواب، **وقوله ﷺ لعائشة: («يَا مُوَفَّقَةُ!»)**؛ أي: أنتِ موفَّقةٌ للخير، ولمثل هٰذه السُّؤالات المفيدة النَّافعة، وهي منقبةٌ لعائشة ﵂.

□ **قولها: (فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ)** فماذا شأنه؟ وهٰذا من زيادة حرصها ونصحها وتوفيق الله ﷻ لها فقال ﷺ: **(«فَأَنَا فَرَطٌ لِأُمَّتِي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي»)**؛ أي: أنَّ مصيبة الأمَّة بفقده ﷺ أعظم من مصيبة الإنسان بفقد ولدٍ، أو ولدَين، أو ثلاثةٍ، أو عشرةٍ، فمن أصيب بمصيبةٍ؛ كفقد أحد الأبوين، أو أحد الإخوة، أو أحد الأولاد، أو غيرهم فليذكر مصيبته بالنَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّها أعظم المصائب.

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٠٦٢)، وفي إسناده كلامٌ؛ لأنَّ فيه عبد ربِّه بن بارق الحنفي، وهو صدوقٌ يكذب، ولهٰذا أعلَّه المصنف ﵀ في كتابه «الجامع» بقوله: «هٰذا حديثٌ غريبٌ».



بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

عقد ﷺ هٰذه التَّرجمة لبيان ما تركه النَّبيُّ ﷺ من الدُّنيا، وما تركه النَّبيُّ ﷺ وكذلك الأنبياء السَّابقون ـ عليهم الصَّلاة والسَّلام ـ فهو صدقةٌ؛ فإنَّهم لم يورِّثوا درهمًا ولا دينارًا، وإنَّما ورَّثوا العلم.

﴿٣٩٩﴾ **حَدَّثَنَا** أَحْمدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، أَخِي جُوَيْرِيَةَ ـ لَهُ صُحْبَةٌ ـ قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَتَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً»[1].

□ فيه أنَّ ما تركه النَّبيُّ ﷺ إنَّما هو شيءٌ يسير جدًّا، يُعدُّ على أصابع اليد، وجعله ﷺ صدقةً.

قال الحافظ ابن كثيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: «فإنَّ الدُّنيا بحذافيرها كانت أحقَر عنده ـ كما هي عند الله ـ من أن يسعَى لها أو يتركها بعدَه ميراثًا، صلواتُ الله وسلامُه عليه وعلى إخوانه من النَّبيِّين والمرسلين وسلَّم تسليمًا كثيرًا دائمًا إلى يوم الدين»[2].

﴿٤٠٠﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: مَنْ يَرِثُكَ؟ فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي، فَقَالَتْ: مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَا نُورَثُ»**،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٩).

(٢) «البداية والنهاية» (٥/٣٠٣).

وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُولُهُ، وأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ(١).

□ في هٰذا الحديث أنَّ فاطمة بنت رسول الله ﷺ رضي الله عنها **(جَاءَتْ إِلى أَبِي بَكْرٍ)** خليفةِ رسول الله ﷺ، ووليِّ أمر المسلمين من بعد وفاته تطلُب نصيبها من ميراث والدها، ولعلَّه لم يبلغها أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **(لَا نُورَثُ)**، فقالت ـ تمهيدًا لحاجتها ولطلبها ـ: **(مَنْ يَرِثُكَ؟)**؛ أي: إذا متَّ فمن الَّذي يرثك؟ **(فَقَالَ: أَهْلِي وَوَلَدِي)**؛ أي: إذا متُّ يرثني أهلي وولدي، **(فَقَالَتْ: مَا لي لَا أَرِثُ أَبِي؟)**، إذا كنتَ يرثُك أهلُكَ وولدُك فلماذا لا يكون لي ميراثٌ ونصيبٌ من والدي؟ **(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ»)**، فلذلك لم يقسِّم رضي الله عنه ما تركه النَّبيُّ ﷺ بين أقربائه وأزواجه.

فلمَّا سمعت الحديث من أبي بكرٍ لم تتجاوزه، وهٰذا ممَّا يؤكِّد أنَّها لم تسمَع به من قبل، وإلَّا لما جاءت تطلبه.

□ **قوله: (وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَعُولُهُ، وأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُنْفِقُ عَلَيْهِ)**؛ يعني: أنَّه لن يقطع عنها النَّفقة، بل سيُنفق على كلِّ من كان يُنفق عليه رسولُ الله ﷺ؛ لأنَّه قام مقامَه في مصالح المسلمين وحاجاتهم.

﴿٤٠١﴾ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ العَنْبَرِيُّ أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، أَنَّ العَبَّاسَ، وَعَلِيًّا، جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَا، أَنْتَ كَذَا، فَقَالَ عُمَرُ، لِطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدٍ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ أَسَمِعْتُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«كُلُّ مَالِ نَبِيٍّ صَدَقَةٌ، إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ؟»**، وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ(٢).

---

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (١٦٠٨).

(٢) إسناده ضعيفٌ؛ لأنَّ أبا البختري لم يسمَعه من عليٍّ والعبَّاس، بل سمعهَ من رجلٍ، =

□ **قوله: (أَنَّ العَبَّاسَ، وَعَلِيًّا، جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ)**، العبَّاس: هو عمُّ النَّبيِّ ﷺ، وعليُّ بن أبي طالبٍ: ابنُ عمِّه، جاءا إلى عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه يختصمان عنده؛ لأنَّه قام بما قام به أبو بكرٍ رضي الله عنه من نفقةٍ على أقارب النَّبيِّ ﷺ من أرضه الَّتي تركها صدقةً، ثمَّ إنَّه رأى بعد ذلك أن يجعل النَّظارة على الأرض مقسومةً بين العبَّاس وعليٍّ رضي الله عنهما فحصل بينهما شيءٌ من الخلاف في ذلك، فاختصما إلى عمر بن الخطَّاب الخليفة رضي الله عنه، **(يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَنْتَ كَذَا، أَنْتَ كَذَا)**؛ أي: كلُّ واحدٍ منهما يذكر الشَّيء الَّذي حصل بينهما حول الأرض، وكأنَّهما يرغبان أن تُقسم، وإذا قُسمت كانت أشبه ما تكون بالميراث، فنبَّههما عُمَر رضي الله عنه إلى أصل الأمر، وهو أنَّ الأنبياء لا يورثون، ولهٰذا قال مستشهدًا بمَن عنده: **(فَقَالَ عُمَرُ، لِطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدٍ)**، وهؤلاء من أكابر الصَّحابة رضي الله عنهم، فكلُّهم من العشرة المبشَّرين بالجنَّة: **(أَنْشُدُكُمْ بِالله)**؛ أي: أسألكم بالله، **(أَسَمِعْتُمْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: كُلُّ مَالِ نَبِيٍّ صَدَقَةٌ، إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ، إِنَّا لَا نُورَثُ؟)**، فشهدوا بذلك، وأنَّهم سمعُوا النَّبيَّ ﷺ يقول ذلك.

﴿٤٠٢﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»**[1].

□ قالت هٰذا عائشة رضي الله عنها مع أنَّها من ورثة النَّبيِّ ﷺ لو كان يُورث.

وهٰذا دليلٌ على إنصافها وصدقها رضي الله عنها.

﴿٤٠٣﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

= وهو لا يُعرف، لكن يشهد له ما سيأتي بعد حديثَين.

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣٥)، ومسلم (١٧٥٨).

قَالَ: **«لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ»**(١).

□ هٰذا بمعنى الأحاديث المتقدِّمة، فالنَّبيُّ ﷺ لا يورث، فلا يقسم لورثته لا دينار ولا درهم؛ بل ما تركه ﷺ يؤخذ منه نفقة لنسائه، وأخرى لعامله.

قيل: المراد بالعامل الَّذي يلي أمر المسلمين بعده، وقيل المراد به: خادمه، وقيل المراد به: العامل على الصَّدقة، وقيل المراد به: العامل على نخل الأرض، وقيل غير ذلك، ورجَّح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ القول الأوَّل وقال: هو المعتَمد.

〈٤٠٤〉 **حَدَّثَنَا** الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، قَالَ: دَخَلتُ عَلَى عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ، وَطَلَحةُ، وَسَعْدٌ، وَجَاءَ عَلِيٌّ، وَالعبَّاسُ، يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَنْشُدُكُمْ بِالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ»**؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ(٢).

□ تقدَّم بيان أنَّ عمر جعل للعبَّاس وعليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا النَّظارة على ما تركه رسول الله ﷺ من الأرض ليتولَّيا النَّفقة منها على قرابة رسول الله ﷺ، وكان أبو بكرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ تولَّاها بنفسه، وكذلك عمر في أوَّل ولايته، ثمَّ وكلَها إلى العبَّاس وعليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فحصل بينهما شيءٌ من الخصومة في ذلك.

فأرادا من عمر أن يقسمها حتَّى يتولَّى كلٌّ منهما قسمًا، فامتنع من ذلك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ واستدلَّ بالحديث.

□ **قوله: (وَفِي الحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ)** مذكورةٌ في «الصَّحيحين»، قال

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٧٦)، ومسلم (١٧٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٩٤)، ومسلم (١٧٥٧)، والمصنِّف في «جامعه» (١٦١٠).

الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ في «الصَّحيح»[١]: «حدَّثَنا أَبُو اليَمان، أَخبرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخبرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه دَعاهُ؛ إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقالَ: هَل لَكَ عُثمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَدْخِلهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَل لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ، قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخلَا قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هٰذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذي أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِير، فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرِحْ أَحَدَهُمَا مِنَ الآخَرِ، فَقَال عُمَرُ: اتَّئِدُوا أَنْشُدُكُمْ بِالله الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، هَل تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ **قَالَ: (لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ)**؟ يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عبَّاسٍ وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِالله، هَل تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هٰذا الأَمْرِ، إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هٰذا الفَيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ ـ جَلَّ ذِكْرُهُ ـ: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فَكَانَتْ هٰذه خَالِصَةً لِرَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ وَالله مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ لَقَدْ أَعْطَاكُمُوهَا وَقَسَمها فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هٰذا المَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَتِهِمْ مِنْ هٰذا المَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ الله، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ الله ﷺ حَيَاتَهُ، ثُمَّ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ الله ﷺ فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ الله ﷺ وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، وَقَالَ تَذْكُرَانِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلحَقِّ، ثُمَّ تَوَفَّى اللهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسولِ الله ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبَضْتُهُ سَنَتَيْنِ مِنَ

---

(١) برقم (٤٠٣٣).

إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا -، فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ)، فَلمَّا بَدَا لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ الله ومِيثَاقَهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمِلتُ فِيهِ مُنْذُ وَلِيتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلتُما: ادْفَعْهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا أَفَتَلتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَوَالله الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ».

﴿٤٠٥﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: مَا تَرَكَ رَسُولُ الله ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً، وَلَا بَعِيرًا[1]، قَالَ: وَأَشُكُّ فِي العَبْدِ وَالأَمَةِ.

□ فيه بيان أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يترك شيئًا من الدُّنيا يذكر، وهو بمعنى الأحاديث السَّابقة، والدُّنيا كانت عنده ﷺ أحقرَ من أن يعمل على جَمعها، أو أن يتركها ميراثًا، وإنَّما كان همُّه ونصَبُه دينِ الله وإبلاغَ وحْيِهِ ﷻ، فورَّث العلم، ومن أخذه أخذ بحظٍّ وافرٍ.

ومن لطيف ما يروى في هذا الباب ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ بِسُوقِ المَدِينَةِ، فَوَقَفَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا أَهْلَ السُّوقِ، مَا أَعْجَزَكُمْ! قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: ذَاكَ مِيرَاثُ رَسُولِ الله ﷺ يُقْسَمُ، وَأَنْتُمْ هَا هُنَا لا تَذْهَبُونَ فَتَأْخُذُونَ نَصِيبَكُمْ مِنْهُ! قَالُوا: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي المسْجِدِ فَخَرَجُوا سِرَاعًا إِلَى المسْجِدِ، وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُمْ حَتَّى رَجَعُوا، فَقَالَ لَهُمْ: مَا لَكُمْ؟

(١) أخرجه أحمد (٢٥٠٥٣).

قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَدْ أَتَيْنا المسْجِدَ، فَدَخَلْنَا، فَلَمْ نَرَ فِيهِ شَيْئًا يُقَسَمُ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا رَأَيْتُمْ فِي المسْجِدِ أَحَدًا؟ قَالُوا: بَلَى، رَأَيْنَا قَوْمًا يُصَلُّونَ، وَقَوْمًا يَقْرَؤونَ الْقُرْآنَ، وَقَوْمًا يَتَذَاكَرُونَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَيْحَكُمْ، فَذَاكَ مِيرَاثُ مُحَمَّدٍ ﷺ[1].

(١) رواه الطَّبراني في «المعجم الكبير» (٤٠٢).



٥٦ بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ رَسُولِ الله ﷺ في المَنَامِ

الرُّؤية: مصدرٌ، تُطلق على ما يراه الإنسان بعينه يقظةً، وتطلق أيضًا على ما يراه في المنام، وهو المقصود هنا لذلك قيَّدها بقوله: «**فِي المَنَامِ**».

والمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ ختَمَ كتابَه «الشَّمائل» بهٰذا الباب ليقرِّر الارتباط بين معرفة الشَّمائل، والتَّحقُّق من الرُّؤية، فمَن لم يكُن على معرفةٍ بشمائله وصفاته ﷺ فلا يمكنُ أن يتحقَّق أنَّ الَّذي رآه في المنام هُو النَّبيُّ ﷺ، وهٰذا يؤكِّد أهمِّيَة العلم الشَّرعي، وأهمِّية دراسة مناقب النَّبيِّ ﷺ وصفاته وشمائِله، وإذا قرأ المسلمُ هٰذ الكتاب المبارك: كتاب «الشَّمائل» للإمام التِّرمذي رَحِمَهُ اللهُ، أو غيره من الكتب المعتَمدة كان على بصيرةٍ من أمره في هٰذا الباب، وسَلِمَ ـ بإذن الله ـ من أن يغترَّ، أو يَزيغَ عقلُه بمَكْر الشَّيطان وحيَلِه وتلبيسِه؛ فقد اغترَّ كثيرٌ من العوامِّ برؤى رأوها في مناماتهم، وتوهَّموا أنَّهم رأوا النَّبيَّ ﷺ في المنام، وتحتَ تلك الرُّؤى المزعومة المتوهَّمة انتشرت كثيرٌ من البدع والضَّلالات التي ما أنزل الله بها من سلطانٍ.

﴿٤٠٦﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ رآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي**»(١).

□ **قوله: (مَنْ رآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي)**؛ أي: من رأى النَّبيَّ ﷺ بصفته المعهودة المعروفة، لا بصفةٍ أخرى، فقد يأتي

(١) أخرجه المصنِّف في «جامعه» (٢٢٧٦)، وابن ماجه (٣٩٠٠).

الشَّيطان للإنسان بصفةٍ أخرى، ويقول: إنَّه الرَّسول، لٰكِن لا يمكن للشَّيطان أبدًا أن يأتي لشخصٍ في المنام بصفةِ نبيِّنا ﷺ.

وليس معنى **قوله**: (فَقَدْ رَآنِي)؛ أنَّه رأى جسده ﷺ الَّذي في القَبر، ولا روحه الَّتي في الجنَّة، وإنَّما المقصود أنَّه رآه على صورته الحقيقيَّة؛ لأنَّ الشَّيطانَ لا يتمثَّل به أبدًا، وقد يتمثَّل بصُوَرٍ أخرى فيأتي الإنسانَ في منامه، ويقولُ له: إنَّه النَّبيُّ، أو أبو بكرٍ، أو عُمَر، أو غير ذلك، وهُو في ذلك كاذبٌ.

﴿٤٠٧﴾ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ، أَوْ قَالَ: لَا يَتَشَبَّهُ بِي**»(١).

□ وهو بمعنى حديث عبد الله بن مسعودٍ السَّابق.

﴿٤٠٨﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي**»(٢).

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَأَبُو مَالِكٍ هَذَا هُوَ: سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ، وَطَارِقُ بْنُ أَشْيَمَ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ.

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، يَقُولُ: قَالَ خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ: رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ.

□ وهو بمعنى ما سبق من حديثي ابن مسعودٍ، وأبي هريرة رضي الله عنهما.

﴿٤٠٩﴾ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٦٠٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨٨٠).

عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي**»، قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ، فَذَكَرْتُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقُلْتُ: شَبَّهْتُهُ بِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ كَانَ يُشْبِهُهُ(١).

□ **قوله: (فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُنِي)**؛ أي: لا يستطيع أن يأتي على مثال النَّبيِّ ﷺ بصفته المعروفة المعهودة الَّتي نقلها الصَّحابة الكرام ﷺ.

□ قال كُلَيب ـ والد عاصمٍ ـ: **(فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: قَدْ رَأَيْتُهُ)**؛ أي: أنا رأيت النَّبيَّ ﷺ في المنام، **(فَذَكَرْتُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ)**؛ أي: لمَّا رأيته في المنام ذكَّرتني صفتُه بصفة الحسن بن عليٍّ، فصِفَتُه ﷺ مشابهةٌ لصفة الحسن بن عليٍّ ﷺ.

□ **قوله: (فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ كَانَ يُشْبِهُهُ)**، وهٰذا شاهدٌ لما سبق تقريره من عناية الصَّحابة ﷺ بهٰذه المسألة، وتحقُّقهم ممَّن ادَّعى رؤية النَّبيِّ ﷺ في المنام هل رآه بصفته المعروفة أو بغير صفته؟ فإن كان بالصِّفة المعروفة فقد رآه؛ لأنَّ الشَّيطان لا يتمثَّل به ﷺ، وإن كان بصفةٍ أخرى فلا يكون بذلك قد رأى النَّبيَّ ﷺ، وإن قال له الَّذي رآه في المنام: إنَّه النَّبيُّ.

٤١٠ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ يَزِيدَ الفَارِسِيِّ ـ وَكَانَ يَكْتُبُ المَصَاحِفَ ـ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي المَنَامِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَقُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي، فَمَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي**»، هَل تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّوْمِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَنْعتُ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، جِسْمُهُ ولحمُهُ أَسْمَرُ إِلَى البَيَاضِ، أَكْحَلُ

---

(١) أخرجه أحمد (٧١٦٨).

العَيْنَيْنِ، حَسَنُ الضَّحِكِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الوَجْهِ، مَلأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ، قَدْ مَلأَتْ نَحْرَهُ ـ قَالَ عَوْفٌ: وَلَا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ ـ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتَهُ فِي اليَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا[1].

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ هُوَ: يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، وَرَوَى يَزِيدُ الفَارِسِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحَادِيثَ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ لَمْ يُدْرِكِ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ، وَهُوَ يَرْوِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ كِلَاهُما مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ هُوَ: عَوْفٌ الأَعْرَابِيُّ.

□ **قول ابن عبَّاس: (هَل تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذي رَأَيْتَهُ في النَّوْمِ)**، أراد ﵁ بهٰذا أن ينظر في الوصف؛ فإن كان مطابقًا لما يعرفه من وصف النَّبيِّ ﷺ، فإنَّه يكون قد رآه؛ لأنَّ الشَّيطانَ لا يتمثَّل به، وإن كانَ رأى رجلًا بصفةٍ أخرى فلا يكون رأى النَّبيَّ ﷺ، فقال: **(أَنْعَتُ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ)**؛ يعني: متوسِّطًا ليس بالطَّويل البائن ولا بالقَصير، **(جِسْمُهُ ولحمُهُ أَسْمَرُ إِلَى البَيَاضِ)**؛ أي: ليس بالأبيض الأمهق الخالص، بل هو بياضٌ مُشرَبٌ بحُمرة.

□ **(أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ)**؛ أي: أنَّ جفونَه فيها شيءٌ من السَّمار؛ كأنَّه وضَع كُحلًا ولم يكتحَل، **(حَسَنُ الضَّحِكِ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الوَجْهِ، مَلأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ)**؛ أي: ما بين أذنه اليمنى إلى أذنه اليُسرى، **(قَدْ مَلأَتْ نَحْرَهُ)** من كثافتها، وكانت لحيته ﷺ كثَّةً، حتَّى إنَّ الصَّحابة ﵃ كانوا يعرفون قراءته في الصَّلاة السِّرِّية باهتزاز لحيته وهم صفوفٌ خلفه.

□ **قوله: (قَالَ عَوْفٌ)** ابن أبي جميلة ـ الرَّاوي عن يزيد ـ: **(وَلَا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ)**؛ يعني: من صفاتٍ أخرى ذكرها، لعلَّه لم يحفظ منها إلَّا هٰذا.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٠)، وفيه «حسن المضحَك» بدل «حسن الضَّحك».

▫ **(فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَوْ رَأَيْتَهُ فِي اليَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا)**؛ يعني: أنَّ هٰذا النَّعت الَّذي ذكرته للرَّجل الَّذي رأيتَه في المنام مطابقٌ تمامًا لصفته ﷺ، بحيث لو أنَّك رأيته يقظةً ونعتَّه ما تستَطيع أن تزيد عن هٰذا الوصف.

▫ **(قَالَ أَبُو عِيسَى: وَيَزِيدُ الفَارِسِيُّ)** صاحب هٰذه الرُّؤية، **(هُوَ: يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ)** جعلهما واحدًا، لكن نبَّه أهل العلم أنَّ يزيد الفارسي غير يزيد بن هرمز، فقد جاء في «الجرح والتَّعديل» لابن أبي حاتمٍ[1] أنَّه قال: «سمعتُ أبي يقول: يزيد بن هرمز هٰذا ليس بيزيد الفارسي، هو سواه».

〈٤١١〉 **حَدَّثَنَا** أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلمٍ البَلخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ قَالَ: قَالَ عَوْفٌ الأَعْرَابِيُّ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ.

▫ هذا تعريفٌ بعَوف بن أبي جميلة الأعرابي، الَّذي سبق في الرِّواية المتقدِّمة يروي عن يزيد الفارسي، وذكر أنَّه كان أكبر سنًّا من قتادة.

〈٤١٢〉 **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنْ رَآنِي - يَعْنِي في النَّوْمِ - فَقَدْ رَأَى الحقَّ»**[2].

▫ وهو بمعنى الأحاديث المتقدِّمة.

〈٤١٣〉 **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الله بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ المُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: **«مَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي»**، وَقَالَ: **«وَرُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ»**[3].

---

(١) (٩/ ٢٩٤).
(٢) أخرجه البخاري (٦٩٩٦)، ومسلم (٢٢٦٧).
(٣) أخرجه البخاري (٦٩٩٤).

□ **قوله: (فَإِنَّ الشَّيطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي)**؛ أي: لا يتمثَّل بي، ولا يتصوَّر بي، ولا يتشبَّه بي؛ كلُّها بمعنًى واحدٍ.

□ **قوله: (وَرُؤْيَا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ)**، في هٰذا فضلُ الرُّؤيا الَّتي يُكرِم الله ﷻ بها عبدَه المؤمن، وهي منَ المبشِّرات.

〈٤١٤〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الله بْنُ المُبَارَكِ: «إِذَا ابْتُلِيتَ بِالقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالأَثَرِ».

□ أي إذا وُليت القضاءَ فعليكَ بالأثر؛ والمراد بالأثر المأثور عن النَّبيِّ ﷺ وعن الصَّحابة الكرام بالأسانيد الصَّحيحةَ.

أراد المصنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن يبيِّن مكانةَ الأثر، ومكانةَ الرِّوايات المسنَدة، وأنَّ الواجبَ على مَن أراد لنفسِه صحَّةَ دينه وسلامةَ معتَقَدِه وعبادتِه وذكرِه لله ﷻ أن يرتَبط بالأثَر، فدينُ النَّبيِّ ﷺ آثارٌ تُروى بالأسانيد في دواوين السُّنَّة، والمصنَّفات المعتَمَدَة المعروفة.

〈٤١٥〉 **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْفٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «هَذَا الحَدِيثُ دِينٌ؛ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»[(١)].

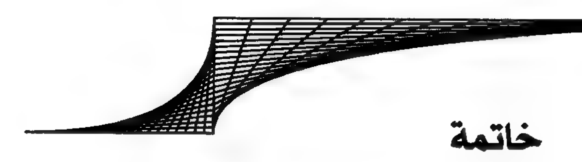
□ ختَم رَحِمَهُ ٱللَّهُ الكتاب بهٰذا الأثر عن محمَّد بن سيرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّه قال: **(هٰذا الحَدِيثُ دِينٌ)**؛ أي: هٰذا الحديث الَّذي يُرفع ويُنسَب ويُضاف إلى النَّبيِّ ﷺ دينٌ، **(فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ)**، قال عبد الله بن المبارك: «الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ»[(٢)]، فليس كلُّ مَن يروي الأحاديث تُقبل روايتُه، بل لا بدَّ أن يُتأكَّد من عدالته وضبطِه.

ولهٰذا عظُمَت عنايةُ العُلماء ـ رحمهم الله قديمًا وحديثًا بأحاديث النَّبيِّ ﷺ، فألَّفوا كُتبًا خاصَّة في الأحاديث الصَّحيحة، وكتبًا خاصَّة في

(١) رواه مسلم في «المقدِّمة» (٢٦).
(٢) رواه مسلم في «المقدِّمة» (٣٢).

الأحاديث الضَّعيفة، وكتبًا خاصَّة في الأحاديث المكذوبة الَّتي لا تحلُّ روايتها إلَّا لبيان حالها.

والمصنِّف رَحِمَهُ اللهُ ختَمَ بهذَيْن الأثريْن لينبِّه أيضًا أنَّ المسلم في دراسته للشَّمائل، أو في دراسته لأمور الدِّين الأخرى يجبُ عليه أن يعتَني بالآثار الصَّحيحة الثَّابتة، وهي الأحاديث المرفُوعة إلى النَّبيِّ ﷺ، والموقُوفة على الصَّحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.



خاتمة

بعد هٰذه الجولة النَّافعة، والوقَفَات المفيدة مع شمائل خَير الوَرى، وسيرةِ سيِّد الأوَّلين والآخرين أكملِ عبادِ الله عبادةً وأزكاهم سيرةً وأرفَعِهم خُلُقًا، وأطيبِهم نفسًا، وأحسنِهم معاملةً، وأعظمِهم معرفةً بالله ﷻ وتحقيقًا لعبوديَّته؛ لا شكَّ أنَّ الشَّوق يعظُمُ إلى الظَّفر برؤية صاحب هٰذه الشَّمائل، المخصوص بأجمل الصِّفات في هيئته البهيَّة، وطلعتِه الجميلة، ومُحيَّاه المُشرق، وصفاته العالية الرَّفيعة ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ، وقد صحَّ عنه ﷺ كما في «صحيح مسلم»[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّه ﷺ قال: **«مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ»**؛ أي: يقدِّمُ أهلَه ومالَه في سبيل أن يَرى النَّبيَّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ لشدَّة شوقِه وعظَمِ رغبتِه وحرصِه على ذلك، ولا شكَّ أنَّ المسلمَ ينبغي أن تقُوم هٰذه الرَّغبةُ في قلبه، وأن يقوم في قلبه هٰذا الشَّوقُ لرؤيته وللاجتماع به ﷺ في جنَّاتِ النَّعيم.

ولا يكون هٰذا مجرَّد أماني، أو خوضًا باطلًا في هٰذا الباب كبعض أهل الطَّرائق الباطلة، الَّذين يدَّعون دعاوى زائفَة لا أصلَ لها ولا أساسَ، تجرُّهم إلى ركامٍ من الخرافات والبدع والضَّلالات.

بل الواجبُ أن يكون هذا الشَّوقُ دافعًا للمرءِ إلى التَّأسِّي به والاتِّباع لنهجه وسلوك طريقه ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، وكثرة ذِكره ﷺ وقراءةِ أحاديثِه والصَّلاة والسَّلام عليه ﷺ؛ ولهٰذا لمَّا قال له أحدُ الصَّحابة: يا رسُول الله

(١) أخرجه مسلم (٢٨٣٢).

أسألُك مرافقتَك في الجنَّة، قال: «**فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ، بِكَثْرَةِ السُّجُودِ**»[(١)]؛ أي: عليكَ بطاعة الله، ولُزوم عبادته، فالأمر ليس مجرَّد أماني، وليس الإيمانُ بالتَّمنِّي ولا بالتَّحلِّي ولكنَّ الإيمانَ ما وقَر في القَلب، وصدَّقته الأعمال.

قال ابن القيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «جلاء الأفهام»[(٢)]: «العبد كلَّما أكثَر مِن ذِكر المحبُوب واستِحضارِه في قلبه، واستِحضار محاسِنِه ومعانيه الجالبة لحبِّه تضاعفَ حبُّه، وتزايَدَ شوقُه إليه، واستَولى على جميع قلبه، وإذا أعرضَ عن ذكره وإحضار محاسِنه بقلبه نقَصَ حبُّه مِن قلبه، ولا شيءَ أقرُّ لعَين المحبِّ من رؤية محبوبه، ولا أقرَّ لقَلبه مِن ذكره وإحضار محاسنه؛ فإذا قوِي هٰذا في قلبه جرى لسانُه بمدحه والثَّناء عليه وذكر محاسنه، وتكون زيادة ذلك ونقصانه بحسب زيادة الحبِّ ونقصانه في قلبه».اهـ.

وذِكْرُ النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يكونُ بذكرِ مناقبه وشَمائله الكَريمة، وصفاته الحميدَة وأخلاقِه وآدابه وهديه وسنَّتِه وسيرتِه، لتزداد القلوبُ محبَّةً له وليزداد العبدُ حرصًا على اتِّباعه والسَّير على منهاجه ﷺ، وعلى العبد في هٰذا الباب وغيره أن يحرصَ على الأخذ بالأحاديث الصَّحيحة الثَّابتة عن النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، وأن يلزمَ نهج الصَّحابة الكرام رضي الله عنهم؛ أهلِ الاعتدالِ والقَوَام والوسطيَّة والخيريَّة؛ فيتلقَّى منهُم ما وصفُوا به النَّبيَّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، ولا يتجاوزه لا بغلوٍّ ولا بجفَاء، ولا بإفراط ولا بتفريط، بل يكونُ في هٰذا الباب قوامًا عدلًا وسطًا.

وهٰذا بابٌ خطير للغاية، والحذرُ في هٰذا الباب يجب أن يكون من جهتين:

الأولى جهة التَّفريط، فلا يجفو الإنسانُ في حقِّ النَّبيِّ ﷺ والجفاءُ كلُّه مذموم، ولهٰذا الجفاء صُورٌ عديدةٌ، ومظاهر متنوِّعةٌ:

▫ فمن مظاهر الجفاء وصُوَره: ضعفُ محبَّتِه ﷺ في القُلوب، وتقديمُ

---

(١) مسلم (٤٨٩) من حديث ربيعة بن كعب رضي الله عنه.

(٢) ص(٣٠٥).

محبَّةِ دنيا زائفةٍ، وأهواءٍ زائلةٍ، وملذَّاتٍ فانيةٍ على محبَّتِهِ ﷺ، وقد قال ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، «**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ**»[1]، وجاء في «صحيح البخاري»[2]: «**حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**»، ولمعرفة هٰذا الضَّعف يمتَحنُ المرءُ نفسَه في ضوء قَول الله ـ تبارك وتعالى ـ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١﴾ [آل عمران].

□ ومن مظاهر الجفاء: الإعراضُ عن سنَّته الغرَّاء، ومحجَّتِه البيضاء، وهَديه القَويم ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، والانصرافُ عن ذلك بانشغالٍ بآراءٍ باطلةٍ، وأهواءٍ فاسدةٍ، ونحوِ ذلك من أمورٍ صرفت النَّاس عن سنة النَّبيِّ الكريم ﷺ وهديه القَويم.

□ ومن مظاهر الجفاء: عدم تعظيم أحاديث رسُول الله ﷺ، فتُلقى أحاديثُه ﷺ المنيفَة وكلماتُه الشَّريفَة في بعض المجالس فلا يكونُ لها هيبةٌ، ولا يُرفع لها رأسٌ، ولا تُعرَف لها مكانةٌ، بل إنَّها تمرُّ كأحاديث غيره ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، بل ويُعترض عليها بـ (لِمَ، ولٰكِن، وكيفَ...) ونحو ذلِك من الاعتراضات، فأين التَّعظيم لهٰذا الرَّسول الكريم ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ؟! وأين المعرفة بقَدره ﷺ إذا كان حديثُه ﷺ يكون شأنه عند النَّاس كأحاديثِ غيرِه صلواتُ الله وسلامُه عليه؟!، وقَد قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم].

□ ومن صُور الجفاء: الانصراف عن قراءةِ سيرتِه المباركة وأخبارِه الشَّريفةِ المجيدة ﷺ؛ فإنَّ سيرتَه هي أزكَى سيرةٍ على الإطلاق لأفضلِ وأكملِ العبادِ سريرة؛ إنَّها سيرةُ سيِّد ولدِ آدم ﷺ، فترَى في النَّاس مَن هُو مُعرِضٌ عن هذه السِّيرةِ المجيدةِ العَطرةِ، منشغلٌ بقراءة سيَرِ تافهينَ لا قيمةَ لهم ولا وزنَ في عزِّ الأمَّةِ ورقيِّها، بل وفي قراءةِ سِيَر أقوام لا خَلاقَ لهم عند الله ـ تبارك وتعالى ـ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٤، ١٥)، ومسلم (٤٤).

(٢) برقم (٦٦٣٢).

فتَمضي أوقاتٌ وتُزهَقُ ساعاتٌ في قراءة سيَرٍ لا قيمةَ لها، مع غفلةٍ تامَّةٍ، وإعراضٍ شديدٍ عن سيرةِ سيِّد ولَد آدم ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، فلا شكَّ أنَّ هٰذا من الجفاءِ في حقِّه وعدمِ المعرفة بقَدره ومكانَته ـ صلواتُ الله وسلامه وبركاتُه عليه ـ.

▫ ومن مظاهر الجفاء الشَّنيعةِ: الإقبالُ على البدعِ المُحدَثات والأهواءِ المختَرعات، وتعظيمُها، والذَّبُّ عنها، والاستدلالُ لها؛ في مقابلِ إعراضٍ عمَّا جاء عن الرَّسول الكريم ﷺ، وقد صحَّ الحديثُ عنه ﷺ أنَّه قال: **«فمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**(١)، وقال: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**(٢)، وكانَ إذا خطب النَّاس يوم الجمعة يقول ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ: **«أمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ الله، وخَيْرَ الهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**(٣).

▫ ومن صور الجفاءِ في حقِّ النَّبيِّ الكريم ﷺ: عدم العناية بالصَّلاة والسَّلام عليه ﷺ، ولا سيما عند ذكره ﷺ، وقد صحَّ الحديث عنه في «مسند الإمام أحمد»(٤) وغيره أنَّه ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ قال: **«البَخِيل مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»**، اللَّهمَّ صلِّ على محمَّدٍ، وعلى آل محمَّدٍ، كما صلَّيتَ على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم؛ إنَّك حميدٌ مجيدٌ، وبارك على محمَّدٍ، وعلى آل محمَّدٍ، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم؛ إنَّك حميدٌ مجيدٌ، وكفى في هٰذا الباب قولُ ربِّنا ـ جلَّ شأنُه ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب]، صلوات الله وسلامه عليه.

▫ ومن صُور الجفاء في حقِّ نبيِّنا الكريم ـ صلوات الله وسلامُه عليه ـ: انتِقاصُ مقام أصحابه الكرام، وتابعيهم بإحسان، وأئمَّة الحقِّ والهدى من

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).
(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨).
(٣) أخرجه مسلم (٨٦٧).
(٤) برقم (١٧٣٦).

حَمَلَةِ السُّنَّة، وأنصار دين الله ـ تبارك وتعالى ـ؛ فإنَّ الانتقاصَ لأقدار هؤلاء مِن الجفاء في حقِّ النَّبيِّ الكريم ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ.

ونسألُ الله ﷻ أن يعمُرَ قلوبَنا أجمعين بمحبَّة نبيِّنا ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ، وبمعرفة قَدره العَظيم ومقامِه الشَّريف ومكانتِه المُنيفِةِ ﷺ، وأن يُعيذنا أجمعين من مظاهر الجفاءِ، وصورِهِ العَديدة.

والثَّانية جهة الإفراط: فلا يغلو أيضًا في حقِّه ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ بأن يضيف إليه من خصائص الرَّبِّ، أو أوصافه، أو حقوقه ـ جلَّ وعلا ـ؛ فإنَّ هٰذا كلَّه لا يرضاه ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ، والغلوُّ والإطراء كلُّه مذموم، نهى عنه النَّبيُّ ﷺ في أحاديث كثيرةٍ، قال ﷺ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»، وقال ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ: «**إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»(١)، ولمَّا سمع قومًا يقولون: أنت سيِّدُنا وابنُ سيِّدنا، قال: «**لَا يَسْتَجْرِيَنَّكُم الشَّيْطَانُ**»(٢).

ولهٰذا كان ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ يسدُّ الذَّرائع، ويحمي حمى الدِّين ويحوط جنابَه، وكان إذا سمع إطراءً له أو تجاوزًا للحدِّ في الثَّناء عليه ينهى عن ذلك؛ فإنَّه ﷺ لمَّا سمع رجلًا يقول: ما شاءَ الله وشئتَ، غضبَ، وقال: «**بَل مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(٣)، وسمع امرأةً تقول: وفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فغضب وقال: «**مَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلَّا اللهُ**»(٤).

فإطراؤه ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، والغلوُّ في مدحه أمرٌ منهيٌّ عنه، بل إنَّ الخائض فيه تُردُّ أعمالُه عليه ويبوء بإثم المُخالفَة؛ لأنَّ بابَ الثَّناء والمدح قَد يأتي فيه الإنسانُ بمدائح صحيحةٍ، وإذا زادَ في الأمر ربَّما استَجراه الشَّيطانُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٠٦).

(٣) سبق تخريجه ص(٤٣٦).

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٠١)، وابن ماجه (١٨٩٧) من حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ ﵄، واللَّفظ لابن ماجه.

إلى أن يأتي بمدائح فيها غلوٌّ وإطراءٌ ومجاوزةٌ للحدِّ، وقَد يكون الدَّافعُ إلى ذلكَ الحبَّ وإرادةَ الخير؛ ولكن ليس كلُّ مَن أرادَ الخير أدركَه، وليس كلُّ مَن بنى عمَلَه على الحبِّ يُصيب القَوام والسَّداد ما لم يزُمَّ هذا الحبَّ بزمام الشَّرع.

وبعضُ النَّاس - فعلًا - وقعوا في هٰذا البَاب في مخالفاتٍ شنيعةٍ، فأخذ بعضُهم يضيفُ إلى النَّبيِّ ﷺ أوصافًا لا تليق إلَّا بالرَّبِّ - جلَّ وعَلا -، وقَد قرأتُ مرَّةً لأحدهم يُثني على النَّبيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - في أبياتٍ منَ الشِّعر صدَّرها بقوله:

هــو الأوَّل والآخــر مــحــمَّــد هــو الظَّـاهـر والبـاطـن محـمَّـد

مع أنَّ هٰذا القائل لو قرأ السُّنَّة لوجَد أنَّ النَّبيَّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - كما في حديث أبي هريرة كلَّما أوى إلى فراشه لينام قال: **«اللَّهُمَّ أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ البَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ وَأَغْنِنَا مِنَ الفَقْرِ»**[1].

وآخر يقول في إطرائه للنَّبيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - وغلوِّه فيه:

يا أكرمَ الخلْقِ ما لي مَن ألوذُ بهِ سِواكَ عند حُلولِ الحادِث العَممِ
وإنَّ مِن جُودكَ الدُّنيا وضرَّتها ومِن علومكَ علمَ اللَّوحِ والقَلَمِ

وكلُّ ذلكم من الخطأ البيِّن، والغلط الواضح، والإطراء المنهيّ عنه في أحاديث صحيحةٍ، ولو أنَّ هٰذا القائل قال مخاطبًا ربَّ العالمين:

يا خالقَ الخلْقِ ما لي مَن ألوذُ بهِ سواكَ عند حُلول الحادِث العَممِ
وإنَّ مِن جُودكَ الدُّنيا وضرَّتها ومِن علومكَ علمَ اللَّوحِ والقَلَمِ

لكان هٰذا من تمام التَّوحيد والإيمان، فلا يصحُّ أن تُضاف أوصافُ الرَّبِّ العظيم، وخصائص الخالق الجليل إلى أحدٍ كائنًا من كان، ونبيُّنا - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ - نفسه لا يرضَى بذلك ويغضبُ أشدَّ الغضب من ذلك، وإذا

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٣).

سمع أحدًا يضيف إليه شيئًا من خصائص الرَّبِّ غضب، أشدَّ الغَضب، فينبغي للمسلم أن يحرص في هٰذا الباب أن لا تحمله عاطفتُه الجيَّاشة، وحبُّه للثَّناء على النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ أن يغلَط فيصف النَّبيَّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، بما هو من أوصاف الله ﷻ.

ثمَّ إنَّ من ابتلوا بالغلوِّ فيه ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ، والإطراء يصفون من لا يشاركهم في هٰذا الغلوِّ بأنَّه جافٍ في حقِّ النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ.

والحقُّ أنَّ من أنار الله بصيرتَه وسدَّد رأيَه ووفَّقه لإصابة السُّنَّة والهدْيِ القَوَام يكون في هٰذا الباب عدلًا وسطًا:

وخيرُ الأمور أوساطها لا تفريطها ولا إفراطها

فلا يجفو في حقِّه ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ فهو أكرم عباد الله وأفضلهم، وهو سيِّد ولد آدم ﷺ وقدوتهم، وحقُّه على الأمَّة حقٌّ عظيمٌ، ولا يغلو فيه، فإنَّ الغلو مسلكٌ خطيرٌ ذميمٌ.

بل على العبد مع الحبِّ الشَّديد في قلبه والخير الَّذي يطمح إليه ويريد بلوغه أن يسدِّد ذلك بلزوم السُّنَّة والموافقة لهدي النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، وأن لا يجرَّه هٰذا إلى الجنوح إلى شيءٍ من تلك المخالفات والأهواء والبدع المحْدَثات فيجني بذلك على نفسه.

وقد جاء في «الصَّحيح»(١) من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ ـ يخاطبُ الصَّحابةَ ـ: **«وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ»**، قال النَّووي: معلِّقًا عليه تعليقًا مفيدًا: «ومقصود الحديث حثُّهم على ملازمة مجلسِه الكريم، ومشاهدته حضرًا وسفرًا للتَّأدُّب بآدابه وتعلُّم الشَّرائع وحفظها ليبلِّغوها، وإعلامهم أنَّهم سيندمون على ما فرَّطوا فيه من الزِّيادة من مشاهدته وملازمته»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦٤).

(٢) «شرح النَّووي على صحيح مسلم» (١٥/١١٨).

والشَّاهد أنَّ هٰذا الشَّوق لرؤيته ينبغي أن يكون من ورائه عملٌ جادٌّ في معرفة هديه وآدابه وأخلاقه ومعاملاته، لِيُأتسَّى به ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، وكلَّما كان العبدُ أحرص على السُّنَّة، وعلى هدي النَّبي ﷺ، وعلى التَّأدُّب بآدابه وأخلاقه كان أقرب إليه منزلةً، وقد قال ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ: «**إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِليَّ وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مُجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا**»(١)، فكلَّما كان العبدُ حريصًا على الإيمان والسُّنَّة والاتِّباع، والبعد عن البدع والأهواء كان ذلك أدعى وأحرى ـ بإذن الله ﷻ ـ لأن يفوز برؤية النَّبيِّ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ ـ، وأن يحظى بمجاورته في جنَّات النَّعيم.

هٰذا ونحمد الله ﷻ على منِّه وتوفيقه وتيسيره، له الحمد أوَّلًا وآخرًا، وله الشُّكر ظاهرًا وباطنًا، ونسأله ـ جلَّ وعلا ـ أن ينفعنا جميعًا بما علَّمنا، وأن يجعل ما تعلَّمناه حجَّةً لنا لا علينا، وأن يعمِّر قلوبنا بالإيمان، وأن يُصلح أحوالنا أجمعين، وأن يهدينا إليه صراطًا مستقيمًا، وأن يوفِّقنا لاتِّباع سنَّة نبيِّنا الكريم ﷺ، وأن يحشرنا معه، وتحت لوائه، وأن يجمعنا به في جنَّات النَّعيم، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللإمام التِّرمذي ولمشايخنا ولعلماء الأمَّة الأوَّلين منهم والآخرين، وللمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات؛ الأحياءِ منهم والأموات؛ إنَّه ـ تبارك وتعالى ـ غفورٌ رحيمٌ جوادٌ كريمٌ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، وصلَّى الله وسلَّم، وبارَك وأنعَم على عبده ورسوله، نبيِّنا محمَّد وآله وصحبه أجمعين.

تم بحمد الله

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٠١٨).



فهرس الكتاب

الموضوع | الصفحة